الأصول الديمقراطية
والإصلاح السياسى

الطبعـــة الأولى

١٤٢٦ هـ ــ أبريل ٢٠٠٥ م



٩ شارع السعادة - أبراج عثمان - روكسى - القاهرة

تليفون وفاكس: ٤٥٠١٢٢٨ - ٤٥٠١٢٢٩ - ٢٥٦٥٩٣٩

Email: < shoroukintl @ hotmail. com >

< shoroukintl @ yahoo.com >

الأصول الديمقراطية والإصلاح السياسى

د. جمال على زهران
أستاذ ورئيس قسم العلوم السياسية
جامعة قناة السويس





إهــداء

- إلى العلا والنهوض والتقدم والقوة نـتاج للخيار الديمقراطى لمصر والعالم العربى.
- إلى «مروان ومازن» أملاً أن يكونا نتاجًا أفضل فى ظل حياة أفضل نتيجة الخيار الديمقراطى السليم.

جمال على زهران



المحتويات

الموضــــــوع	الصفحة

مقدمة

لا شك أن «الديمقراطية» ستظل أملاً نتطلع إليه ونسعى إلى تجسيده فى واقع حى وفى ممارسة فعلية بعيداً عن الخطابات السياسية الرنانة رسمية كانت أم غير رسمية. والأمر كما يبدو يحتاج إلى معركة نضالية مستمرة بلا توقف حتى يصبح المجتمع المصرى والمجتمع العربى كله، مجتمعًا ديمقراطيّا يقوم على قواعد الحكم الجيد والرشيد التى لا تنهض بغير الالتزام بالشفافية واحترام الرأى العام وإتاحة الفرصة أمامه لأن يكون هو السيد والقائد كما تفترض قواعد الديمقراطية. ولا سبيل فى ظل التغيرات التى يشهدها العالم منذ منتصف الثمانينيات من القرن الماضى وحتى الآن بلا توقف، والتى كان لها - بلا شك - من الآثار والتداعيات علينا ما كان سلبيّا أكثر مما كان إيجابيّا، إلا أن نتفاعل مع المد الديمقراطى العالمى والذى هو تجسيد فى ذات الوقت لمطالب شعبية حقيقية لم تر بصيصًا من الأمل والنور ليظهرها إلا تلك الموجة العالمية للمد الديمقراطى.

* فمنذ منتصف الثمانينيات، بدأ الاتحاد السوفييتى فى التفكك، تلك الإمبراطورية الثانية المنافسة للولايات المتحدة فى قيادة العالم فى ظل نظام ثنائى القطبية منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥م، إلا أنه قد أعلن عن تفككه رسميّا عقب انتهاء حرب الخليج الثانية ٩٠/ ١٩٩١م، بنهاية عام ١٩٩١م.

ويشير هذا التفكك إلى عدة حقائق مهمة تتعلق بموضوع هذا الكتاب، ومنها:

١ - تفكك نظرية الحزب الواحد، الذى كان يحكم فى الاتحاد السوفييتى وهو الحزب الشيوعى، وتصدعه فى البلدان المتحالفة معه فى أوروبا الشرقية.

٢ - التحول إلى التعددية الحزبية والسياسية بعد تصدع نظرية الحزب الواحد، فى الاتحاد السوفييتى والذى أصبح ١٥ جمهورية بعد تفككه، وفى داخل الدول الحليفة فى

أوروبا الشرقية مثل : المجر ، وبلغاريا ، ورومانيا ، وتشيكوسلوفاكيا التى انقسمت إلى دولتين (التشيك ـ السلوفاك)، وألمانيا الشرقية التى توحدت مع ألمانيا الغربية وأصبحت ألمانيا الموحدة، ويوغسلافيا التى انهارت إلى خمس جمهوريات، وألبانيا .

٣ ـ التحول إلى الخيار الديمقراطى الكامل بعد تصدع فكرة الحزب الواحد والتحول إلى التعددية الحزبية . فتغيرت الدساتير ، وجرت الانتخابات الحرة النزيهة ، وتأسس هذا الخيار الديمقراطى على المنافسة الحقيقية والجادة بين جميع القوى السياسية بتكافؤ حقيقى دون تدخل من أجهزة الدولة أو الانحياز لأحد . وتمخض عن ذلك الدخول من أوسع الأبواب إلى قلب الممارسة الديمقراطية الحقيقية دون زيف أو خداع أو إعلان بأن المجتمع أصبح ديمقراطيّا دون ديمقراطية ، أو الزعم بوجود تحديات خارجية ، أو صراعات جوار ، أو مشاكل جوار أو تحديات من جماعات عنف ـ تسمى إرهابية ـ تستلزم فرض قوانين طوارئ، أو خيار الاستفتاءات التى ثبت بالواقع الفعلى أنها غير حقيقية والتى أضحت تمثل«اغتصابا» للسلطة أكثر منها تعبيراً عن إرادة الأمة . . . إلخ .

٤ ـ الارتفاع المضطرد فى مستويات المعيشة فى هذه البلدان رغم المشاكل الاقتصادية الضخمة نتيجة التحول من نظام اقتصادى اشتراكى إلى نظام رأسمالى . وفى ذات الوقت نتيجة الخيار الديمقراطى ، فقد تقلصت مساحة الليبراليين ، واتسعت مساحة الاشتراكيين فى تشكيل الحكومات والفوز بمقاعد رئاسة الدولة فى بلدان أوروبا الشرقية ، دون ظهور مشاكل أو تحديات داخلية غير عادية .

٥ ـ حدوث توازن حقيقى فى هذه المجتمعات دون وقوع هزات كبيرة أجهضت إرادة التغيير والتحول نحو الديمقراطية ، حيث إن الخيار الديمقراطى أدى بالشعب ـ باعتباره السيد ومصدر الحكم الحقيقى ـ إلى مراجعة اختياراته حين اندفع إلى تأييد قوى ليبرالية فى بداية الأمر . لأن الديمقراطية وقواعدها تراجع نفسها بنفسها وتعالج مشاكلها ، والحكم هنا هو إرادة الشعب ، والشعب هو المسئول إذن عمن يختاره دون وصاية من أحد ، مهما كان .

* * *

وكان من نتاج ذلك أن انضمت دول أوروبا الشرقية تباعًا إلى الاتحاد الأوروبى بعد أن توافرت شروط التأهيل السياسى والاقتصادى، وأصبح لهذه الدول موقع فى تشكيل النظام الدولى نتيجة الخيار الديمقراطى وليس مجرد خيار اقتصادى رأسمالى بديل عن النظام الاقتصادى الاشتراكى القديم.

وأخلص من هذه الإشارة، إلى أن الديمقراطية لا تحتاج إلى استئذان للأخذ بها، ولا تحتاج إلى تبريرات لتأجيل الالتزام بقواعدها، ولا تحتاج إلى دواعى التدرج باعتبار أن كل خطوة تحتاج إلى الحسابات، وهى فى ذات الوقت تقدم باعتبارها منحة من السيد الحاكم. وقد تناسى أصحاب هذا المنهج أن أوروبا الشرقية لم ينقذها من كل الاحتمالات التى كانت معرضة إليها بعد تفكك الاتحاد السوڤييتى، وتفكيك روابط هذه الدول معه بدون مقدمات، إلا الخيار الديمقراطى وإلا تعرضت هذه الدول جميعها وبلا استثناء إلى الانهيار التام والفوضى العارمة والعنف المدمر . . . . إلخ.

لذلك: فإن المنقذ لمجتمعنا المصرى، بل والمجتمع العربى كله من براثن التخلف والاستبداد واحتكار السلطة بين فئة محدودة، وإعادة إنتاج دائرة ضيقة لنخبة الحكم من خلال نظام تعليمى وثقافى واقتصادى، يبعد غالبية الشعب وطبقته الوسطى عن الوجود السياسى، هو الخيار الديمقراطى الحقيقى. وإلا فإن الكارثة واقعة اليوم قبل الغد، والغد قبل بعد الغد.

فقراءة الواقع بتفاصيله وصورته الكلية، لا ينبئ إلا عن أنانية مفرطة من أهل الحكم ودائرته الضيقة، تعكس الإصرار على الاستمرار فى الحكم مهما كان الثمن ودون إدراك حقيقى لحجم المخاطر التى قد تصيب البلاد نتيجة هذه الأنانية الفجة. كما أن قراءة الواقع تعكس إصرار أهل الحكم على مسألة «التدرج» فى التحول نحو الديمقراطية حسب مفهومهم، وإصرارهم على الربط بين «الإصلاح السياسى» وبين حل مشكلة الصراع العربى الإسرائيلى، وقد تناسى هؤلاء أن الديمقراطية الحقيقية قد تأتى بمن هم أقدر على حل هذه المشكلة منهم، ولكنه الإصرار على البقاء فى كراسى الحكم مهما كان الثمن وفداحته للمجتمع كما سبق القول.

كما يصر هؤلاء على شعارات «الاستقرار» حتى يقع القدر، حتى أصبح هذا الأمر

مثار النكات والقفشات والإشاعات ـ فى مجتمع غير ديمقراطى بالطبع ـ بأن أهل الحكم أصبحوا فى عداد «المومياوات» إشارة إلى الفراعنة المحنطين.

ـ ودون الخوض فى المزيد، فقد دفعنى للكتابة فى إعداد هذا الكتاب ثلاثة أسباب رئيسية هى:

الأول: تشجيع الصديق المهندس/ عادل المعلم، لى، بضرورة إعداد كتاب عن الديمقراطية والإصلاح السياسى لاستشعاره بحسه ووعيه السياسى كمثقف وطنى، أن لى «رأيًا» فى هذه القضية عرفها من خلال مقالاتى وآرائى المنشورة فى الصحف، وكتابين سابقين فى الموضوع.

الثانى: الاضطراب الحادث فى تشكيل وزارة الدكتور/ أحمد نظيف خلال شهر يوليو الماضى (٢٠٠٤م): حيث كان هذا الاختيار بمثابة المفاجأة كما هو معتاد، وشغل أغلب مواقع الوزارة الجديدة كان يحمل أيضًا المفاجآت، فضلاً عن أن هذا الاضطراب كشف أهل الحكم فى فشلهم الذريع فى إعداد الصف الثانى والثالث والرابع وفى التأهيل السياسى. ولا يكفى القول إن (٧) وزراء من بين (١٤) وزيراً جديدًا بنسبة ٥٠٪ كما قيل، هم أعضاء لجنة السياسات التابعة للحزب الوطنى الحاكم. لأن السؤال هنا هو: متى تشكلت هذه اللجنة؟! حيث لم يمر عليها سوى أقل من عامين عن تشكيل الحكومة. وكيف تشكلت هذه اللجنة؟ أليس ممن يشغلون مناصب رسمية فى العموم، والأغلب أنهم بلا خبرة سياسية.

وقد كان ممن نتاج ذلك، أن واجهنى العديد من الزملاء الصحفيين على وجه الخصوص بأسئلة حول الوزارة الفنية (التكنوقراطية) أم وزارة سياسية، وانعكاسات ذلك فى المستقبل، وآفاق الممارسة السياسية... إلخ. وقد دفعنى ذلك إلى التذكير بأصول الممارسة السياسية طبقًا لقواعد الممارسة الديمقراطية الصحيحة فى الأصول والمرجعيات وتجارب هذه الممارسة فى البلدان النموذج. وهو ما أفردت له جزءاً كبيرًا فى الكتاب.

الثالث: اقتراب مصر من دائرة الخطر خلال هذا العام (٢٠٠٥م) حيث يتم إجراء انتخابات رئاسة الدولة فى أكتوبر ٢٠٠٥م، وانتخابات البرلمان (مجلس

الشعب) فى نوفمبر ٢٠٠٥م، وتمر الأيام دون حركة سياسية جادة أو مجرد بوادر تنبئ عن تغيير حقيقى محتمل فى قواعد وآليات الممارسة الديمقراطية القائمة حاليًا.

- فالاستفتاء على رئاسة الدولة من خلال مجلس الشعب المطعون فيه (وفى انتخاباته أمام القضاء منذ انتخابات عام ٢٠٠٠م وإلى الآن)، هو الصيغة المتوقعة دون تغيير حتى فى حالة قيام الرئيس مبارك بطرح مبادرته بتغيير المادة ٧٦ من الدستور(*).

- والانتخابات البرلمانية تحت إشراف قضائى محدود وبلا شفافية هى الصيغة المطروحة دون تغيير.

ولذلك رأيت أنه من الضرورى أن نشارك بالرأى فيما هو مطلوب الآن قبل الغد بلا تأجيل وإلا كما أشرت من قبل، فإن الكارثة قد حلت من أمس ولا أكاد أنتظرها اليوم أو غدًا. ولا عتاب علينا كأصحاب رأى ومفكرين وخبراء فى هذا المجال وقبل هذا وذاك كمواطنين لهم كل الحقوق فى أن يعبروا عن رأيهم فى كيفية صلاح مصر والخروج من المأزق أو الكارثة التى حلت والناتجة عن «ضيق الأفق والأنانية المفرطة» من أهل الحكم دون حراك أو تفاعل مع ما يجرى فى الداخل والخارج وما حولنا على وجه الخصوص.

- وعلى أية حال فإنه من الأهمية أن أقدم هذا الكتاب وقد قسمته إلى خمسة فصول أساسية:

الأول: يغطى التأصيل النظرى للديمقراطية بين الفكر والممارسة.

الثانى: يتناول بالتحليل جدلية العلاقة بين الديمقراطية والتنمية فى مصر خلال القرنين التاسع عشر والعشرين.

الثالث: يقترب بالتحليل من المرجعية الديمقراطية وواقع الممارسة السياسية فى مصر بالنقد والمراجعة.

(*) طرح الرئيس مبارك فى ٢٦ فبراير ٢٠٠٥م، مبادرة لتغيير المادة ٧٦ من الدستور فقط، والتى تتضمن طريقة اختيار رئيس الجمهورية لتصبح بالانتخاب الحر والمباشر بدلاً من الاستفتاء. ولم تتضح معالم هذه المبادرة الشكلية حتى تاريخ النشر.

الرابع : يوضح النظام الانتخابى فى مصر بين الفكر والواقع الفعلى والممارسة .

الخامس : يغطى بالتحليل قضايا الإصلاح السياسى فى مصر والتى تثير شهية بلا شبع .

ختامًا : يمكن القول مع ما قاله «**برتراند رسل** ـ الفيلسوف الإنجليزى الشهير» :

«نحن سلبيون بالنسبة لما هو مهم ، وننشط فقط بالنسبة للأمور التافهة . وإذا شئنا أن ننقذ الحياة من الملل الذى لا تخففه إلا الكوارث ، لتحتم علينا إيجاد وسائل لاستعادة السبق الفردى ، ليس فقط فى الأمور التافهة ، ولكن فى تلك التى تهم بالفعل . . » .

والسؤال : هل سنظل نهتم بما هو تافه وغير مهم إلى أن تصل الكارثة إلى كل بيت وإلى كل شخص ، أم يجب أن ننتفض إزاء كل ما هو مهم بالفعل بعد أن حلت الكارثة فعلاً منذ فترة ولا يراها بالتأكيد أهل الحكم ، ولكننا مع كل المهمومين بحاضر ومستقبل الوطن نراها ونشعر بها ، فهى تطاردنا ليل نهار دون توقف .

ـ فمتى نفيق من «الغيبوبة السياسية» ، و«الأنانية المفرطة» ، وندخل بكل عزم وقوة وحب للوطن ، وانتماء إلى ترابه ، وحرصًا على مستقبله ومستقبل أجياله القادمة ، وانبعاثًا لحضارته وتاريخه الطويل ، فى خيار ديمقراطى بلا تلاعبات أو مبررات أو تحايلات من أصحاب النفوس الضعيفة والأنانية .

إن الخيار الديمقراطى الكامل هو المخرج لكل أزمات المجتمع المصرى والعربى وكوارثه التى حلت علينا .

إن الخيار الديمقراطى والإصلاح السياسى الشامل أصبح ضرورة ملحة لتعويضنا ما فات ، وإدخالنا فى دائرة النهوض والتقدم .

وليس من المعقول أن يظهر فى الصورة أن الآخرين هم الأحرص على مستقبلنا من أصحاب الوطن فى مصر والعالم العربى؟!! . وليس من المعقول أن نصبح مفعولاً به على الدوام ، دون أن نكون فاعلين!!

ـ ليس من المعقول أن تمارس الضغوط باسم الإصلاح السياسى والديمقراطى من الولايات المتحدة وأوروبا ، للتدخل فى شئوننا بكل صلافة وغرور ، باعتبار أننا قاصرون عن الأخذ بزمام مبادرة الإصلاح!!

ـ ليس من المعقول أن نستقبل كل يوم مبادرات الإصلاح الأمريكية والأوروبية بالتبعية، تحت مسميات غريبة «الشرق الأوسط الكبير» و«الشرق الأوسط الموسع» . . . إلخ هذه التعبيرات ! !

لذلك : فإننى أذهب مع ما ذهب إليه آخرون من أهل الفكر والرأى المستنير، إلى ضرورة التعجيل بالخيار الديمقراطى والإصلاح السياسى الشامل، باعتباره البديل العاجل والأهم من أى بدائل أخرى قد تترتب بالضرورة على الخيار الأول وهو الخيار الديمقراطى الصحيح، وأن يكون الأمر بأيدينا لا بيد الآخرين .

لذلك لا يجب أن يقف الإصلاح عند مجرد تعديل المادة ٧٦ من الدستور فقط، بل يجب أن يتعدى ذلك إلى ضرورة الإصلاح الشامل لكثير من السلبيات الموجودة فى حياتنا .

فهل نكون بهذا التنبيه قد أدركنا حجم المخاطر والكارثة التى حلت بنا . . أم سنظل فى «الغيبوبة السياسية» إلى أن يقضى الله أمرًا كان مفعولاً؟ !

لست متفائلاً كثيرًا . . ولست متشائمًا بشكل كامل . ولكن الحياة تقتضى أن نسعى إلى التفاؤل لا أن نكون متفائلين، ونسعى إلى تجاوز التشاؤم بأى سبيل، لا أن نكون متشائمين .

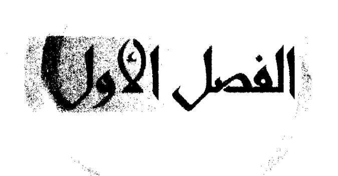
والله الموفق ، ، ،

د. جمال زهران

مارس ٢٠٠٥م

***





التأصيل النظرى
للديمقراطية بين الفكر والممارسة

مقدمة

قدم الفكر السياسى عبر العصور المختلفة نماذج مختلفة لحكم الشعوب . وتأسست نظم سياسية عديدة اختلفت طبيعتها وفق المدى الذى وصل إليه الفكر السياسى فى هذه البقعة أو تلك من بقاع العالم .

وقد كانت الديمقراطية نموذجًا من نماذج الحكم الذى طرحها العديد من المفكرين . وقد سبق هذا الجهد البشرى الإبداعى، الأديان السماوية الثلاثة . وليس هناك بالتالى خلط بين ما طرحه الفكر الإنسانى وبين الفكر الدينى؛ لأن الأديان السماوية جاءت تجسيدًا للواقع المجتمعى السائد آنذاك، وتجاوزًا لها نحو الفكر المثالى المعيارى الذى يدعو البشر إلى الاقتراب منه .

ولأن الديمقراطية تمثل فكرًا أو نموذجًا راقيًا لنماذج الحكم، لذلك فإن آخر الأديان السماوية وهو الإسلام جسدها وحض عليها البشر ودعا القرآن إلى الالتزام بمبدأ الشورى فى الحكم وفى القيادة تاركًا لكل عصر اجتهاداته التى تتلاءم معه .

فالديمقراطية ليست مجرد غاية فى حد ذاتها، باعتبارها تطرح نموذجًا فكريًا من نتاج العقل الإنسانى يتم بمقتضاه حكم المجتمع وتنظيم علاقاته، ولكن باعتبارها تمتلك الآليات والأدوات الضرورية لتجسيد هذا النموذج فى واقع عملى حىّ قابل للتطور والمحاكاة .

وبعد سقوط التجربة فى الاتحاد السوفييتى الذى كان يسوده نظام حكم قائم على فلسفة الحزب الواحد، وما تمخض عن ذلك من تفكك لهذا الكيان الإمبراطورى الضخم بنهاية عام ١٩٩١م، تحول الكيان الجديد والذى تمثل فى روسيا الاتحادية فضلاً

عن باقى الجمهوريات السوڤييتية ـ سابقًا ـ وهى (١٤) دولة، بالإضافة إلى دول أوروپا الشرقية التى كانت تدور فى الفلك السوڤييتى، إلى نظام التعدد الحزبى والالتزام بالنموذج الديمقراطى. وقد أسهم هذا الفشل الذى منيت به تجربة الحزب الواحد فى سياق التجربة الاشتراكية السوڤييتية، فى دعم الفكرة الديمقراطية التى تقوم فى أحد عناصرها الرئيسية على التعدد الحزبى والفكرى. وتقلصت تجربة الحزب الواحد فى العالم الثالث خاصة ذلك الجزء من هذا العالم الذى كان يمتثل فى التجربة السوڤييتية النموذج الذى يحتذى به. وبدأت تجربة التعدد الحزبى فى الانتشار باعتباره أحد آليات النموذج الديمقراطى.

وقد تزايدت درجة الانتشار الديمقراطى طوال حقبة التسعينيات وهى الحقبة الأخيرة من القرن العشرين، واستمر هذا الوضع فى الحقبة الأولى من القرن الحادى والعشرين. وجاء هذا التزايد فى الانتشار نتيجة عاملين:

الأول: يتعلق بضغوط خارجية خاصة من الولايات المتحدة بعد أن أصبحت القوة الكبرى المهيمنة التى لا تنافسها قوة أخرى، وكذا نتيجة بعض الضغوط من الاتحاد الأوروپى. وأصبحت الديمقراطية وحقوق الإنسان ورقة أساسية لممارسة الضغوط على الدول الصغرى بصفة خاصة، وشرطًا لمنح المعونات وإعادة جدولة الديون وإعطاء بعض الدول حق «الأولى بالرعاية»، وتبادل التكنولوچيا.. إلخ، من الدول الكبرى (الولايات المتحدة خاصة والاتحاد الأوروپى عامة).

والعامل الثانى: يتمثل فى الضغوط الداخلية النابعة من مطالبة جماعات مختلفة بضرورة الإصلاح السياسى، وإحداث تحولات حقيقية نحو النموذج الديمقراطى.

وبين الضغوط الخارجية والضغوط الداخلية، اتسعت مساحة النموذج الديمقراطى ونحن فى بدايات القرن الحادى والعشرين، وهو ما يستلزم محاولة تأصيل النموذج الديمقراطى فى ظل تطور الفكر السياسى خلال الحقب التاريخية المختلفة والإسهامات الإنسانية المتعددة فى بلورة وصياغة هذا النموذج، والتى يمكن معالجتها فى المبادئ الأساسية لهذا النموذج وآلياته المختلفة. وللقارئ فى هذا السياق الحكم على أية تجربة تطبيقية فى بلادنا مصر أو غيرها على مستوى الوطن العربى أو مستوى العالم الثالث على ضوء فهم واستيعاب هذه المبادئ التى يقوم عليها النموذج الديمقراطى.

المبحث الأول

الأصول التاريخية فى صياغة الفكر الديمقراطى

تتفق جميع الآراء ـ بلا استثناء تقريبًا ـ على أن البداية التاريخية لكلمة «الديمقراطية» ـ باعتبارها أول صياغة فكرية لهذا المصطلح ـ لدى اليونان فى القرنين الخامس والرابع قبل الميلاد (أى منذ نحو ٢٥٠٠ سنة). ولعل الاشتقاق اللغوى لهذه الكلمة يؤكد الأصل اليونانى لها. **فهى تتكون من مقطعين هما :**

(Demos) ـ أى الشعب .

(Kratia) ـ أى السلطة .

وبالمعنى الحرفى نقلاً عن تركيبة هذا المصطلح، فإن الكلمة تعنى «حكم الشعب» كله، وليس مجرد فئة، أو طبقة، أو قطاع من هذا الشعب[١] .

وقد تكون هذه الكلمة بما تحمله من مقطعين يشيران إلى حكم الشعب، هى المعنى المثالى للفكر الإنسانى عند مفكرى الإغريق بدءاً من سقراط، فأفلاطون ثم أرسطو، فى إطار بيئة فكرية شهدت عطاءً فكريًا من صفوة «الحواريين» الذين تميزت بهم اليونان فى تلك الحقبة المبكرة من التاريخ الإنسانى .

وكانت هذه الكلمة الساحرة بداية الانقلاب الحقيقى ـ حسب تقديرنا ـ فى تحديد شكل العلاقة بين الحاكم والمحكومين، وشكل نظام الحكم وطبيعة الممارسة السياسية، وماهية الحقوق والواجبات، ومداها ومضمونها. فقد كانت القاعدة التى مهدت الأدوار التالية إلى أن تجسدت حقيقة هذا المصطلح فى الواقع العملى فيما بعد .

فالصحيح الذى لا يستطيع أحد نكرانه أو تجاوزه مما يعد بالتالى حقيقة لا يجوز النكوص عنها أو التشكيك فيها، هو أن مصطلح الديمقراطية هو يونانى الأصل، وأن بداية الفكر الديمقراطى بدأ عند اليونان «الأثينيين» تمييزًا عن «الاسبرطيين» والذين كان مفكروهم وحكامهم يعتقدون فى صواب القوة العسكرية، وعدم صواب الحوار والفكر الديمقراطى أو حكم الشعب الذى يزعمه - على حد قولهم - «الأثينيون» اليونان أيضًا.

ولا يعنى ذلك الاتفاق على أن البداية التاريخية للديمقراطية عند الإغريق، أن نتجاهل الأفكار السابقة حول نظم الحكم خاصة عند المصريين القدماء، والهنود، والصينيين، والآشوريين فى بلاد الرافدين (العراق حاليًا). ولعل ما يلفت النظر ما تحدثت عنه السير التاريخية فى مصر القديمة، ظاهرة «الفلاح الفصيح» الذى راح يكتب للفرعون شكاواه العديدة من ظلم رجاله وممثليه. ومن بلاغة حديث هذا الفلاح الفصيح، لفت نظر الفرعون شكاواه فأعجب بها وكان يقرأها بنفسه ليتبين من خلالها أحوال الرعية من جانب، ويستمتع بلغتها وأسلوبها من جانب آخر، حتى كشف عن هذا الموضوع فأصبح الفلاح المصرى الفصيح أول معارض لنظام الحكم الرسمى طبقًا لما أشارت إليه السير التاريخية. وقد كانت شكاوى هذا الفلاح ممارسة أولية لأول حقوق الإنسان وهى حق الشكوى والاعتراض، وهما بمثابة مشاركة أولية من عامة الشعب فى إدارة شئون البلاد[٢].

ويمكن الإشارة إلى إسهامات فكرية وتجارب فى الممارسة فى الحضارات القديمة التى سبقت الحضارة الإغريقية، إلا أن مرد الاصطلاح محل الدراسة وهو الديمقراطية، يعود إلى الإغريق القدامى وهو محل اتفاق كافة المحللين السياسيين وعلماء التاريخ. لذلك فإنه من الأهمية التركيز ابتداءً من هذه الحقبة الإغريقية التى وضعت اللبنات الأولى لهذا المصطلح الذى مكث بعد ذلك فى التطور، حتى صار نموذجًا فى الحكم وإدارة شئون المجتمع باعتباره ناتجًا من الفكر الإنسانى.

أولاً: الإسهام الإغريقى فى وضع الأساس للديمقراطية

عاش المجتمع الإغريقى حياة حافلة بالتنوع خلال القرون الطويلة قبل الميلاد. والتقى كثير من الباحثين فى التاريخ الإغريقى من واقع الوثائق التى أتيحت، والتى

جسدتها الملحمتان الشهيرتان وهما الإلياذة والأوديسة (المنسوبتان للشاعر الإغريقى «هوميروس»)، حول أن الإغريق عاشوا فى مجتمعاتهم بصورة مختلفة عن المجتمعات الأخرى. وقد شهدت بلاد الإغريق تجربة «دولة المدينة»، والتى أطلق اليونانيون عليها كلمة (Polis)، وهو النظام الذى اتضحت معالمه فى القرون الخمسة السابقة على التاريخ الميلادى. فضلاً عن أن المجتمع الإغريقى سادته العديد من الممالك التى هى عبارة عن مدن مستقلة تدور فى فلك المدينتين الكبيرتين وهما «أثينا ـ اسبرطة». وكانت كل مدينة تحكم رعاياها عن طريق تنظيم إدارى محكم ومنتشر بدرجة غير عادية[٣]. وهذا التنظيم الجديد، وهو «دولة المدينة» الذى اشتهرت به بلاد اليونان فى العصر الكلاسيكى فيما بين القرنين الثامن ونهاية الرابع ق. م، كان بمثابة البداية الواقعية أو التجسيد الفعلى لتجربة التعددية السياسية بالمعنى الحديث، والتى فتحت الأبواب أمام صراع بين أشكال الحكم المختلفة، كان للنظام الديمقراطى النصيب الأكبر فى الفوز والسيادة[٤].

ويمكن الإشارة بادئ ذى بدء إلى أن الإسهام الإغريقى فى خلق النظام الديمقراطى، قد تركز على مدينة أثينا والممالك التى تبعتها أو سيطرت أثينا عليها فعليًا. وقدمت أثينا أقدم تنظيم سياسى غلب عليه الطابع الديمقراطى خاصة فى الفترة بين القرنين السابع والرابع قبل الميلاد (ق. م). وقد مرت هذه التجربة بسمات مختلفة، اختلفت فيها الأسماء التى أطلقت على مكونات هذا التنظيم السياسى. وقد لاحظنا أن هناك نمطًا عامًا من التنظيم السياسى فى المدن اليونانية وجد منذ نهاية العصر الملكى وعصر الأرستقراطية، ويتلخص فى وجود:

أ ـ **هيئة من الحكام**.

ب ـ **مجلس الشورى** (Boule) يتكون من شيوخ النبلاء.

جـ ـ **اجتماع عام**: يضم جميع المواطنين، ويدعو إليه الحاكم كلما دعت الضرورة.

وطبقًا لما وصفه أرسطو فى بداية كتابه عن «الدستور الأثينى»، فإن أقدم تنظيم سياسى عرفته أثينا فى القرن السابع (ق. م)، يشتمل على **العناصر التالية**:

أ ـ **مناصب السلطة التنفيذية** : وهم الحكام ويسمونهم (أراخنة) (مفردها أرخون بمعنى الحاكم). ويشترط أن يكون هؤلاء متمتعين بنسب إلى أسرة عريقة وثروة مناسبة.

ب ـ **السلطة التشريعية** : وتمثلت فى ثلاث هيئات هى :

١ ـ **مجلس الأريوباجوس أو مجلس الشيوخ** : وكان معقل الأرستقراطية وأهم هيئة سياسية فى الدستور الأثينى. ويتكون من رؤساء الأسر العريقة والأراخنة (الحكام) السابقين.

٢ ـ **الجمعية الشعبية المعروفة بـ «أكليزيا»** : وكانت تضم جميع المواطنين المتمتعين بالحقوق السياسية كاملة، وهم القادرون على تسليح أنفسهم بالسلاح المناسب. ولهذه الجمعية حق انتخاب الحكام (السلطة التنفيذية)، عدا القادة العسكريين.

٣ ـ **مجلس الشورى** : وهو مجلس وسط بين الهيئتين السابقتين، ويتكون من ٤٠١ عضو، يتم اختيارهم بطريق القرعة من بين المواطنين المتمتعين بجميع الحقوق السياسية، بشرط أن يكونوا قد تجاوزوا الثلاثين عامًا[٥].

ولم ينعزل هذا التنظيم السياسى عن البناء الاجتماعى السائد آنذاك، حيث كان المجتمع اليونانى منقسمًا بين طبقتين رئيسيتين هما : النبلاء (الحكّام والأغنياء)، وعامة الشعب. وكان الدستور يسمح للطبقة الأولى بممارسة كافة الحقوق باعتبارهم «مواطنين»، بينما حرم عامة الشعب وهم الأغلبية من أبسط الحقوق السياسية (إبداء الرأى أو المشاركة فى الحكم. . إلخ)، وكذا الحقوق الاجتماعية[٦].

إلا أنه فى ظل التطور نحو المزيد من التنظيم الديمقراطى فى أثينا، استكمل الدستور الأثينى إطاره الديمقراطى الحقيقى. فأصبحت مقاليد السياسة والحكم ممثلة فى مجلس الشورى (الخمسمائة)، والجمعية الشعبية التى تضم جميع المواطنين فوق سن ثمانية عشر عامًا، والمحاكم الشعبية. أما مجلس الأريوباجوس الذى كانت له السيادة فى زمن حكم الأقلية، فقد تقلص دوره فى الدولة وأصبح قاصرًا على النظر فى بعض القضايا الدينية. أما السيادة الكاملة، فأصبحت بيد الأكليزيا أو الجمعية الشعبية،

لا يقيدها إلا ما تلتزم به من الإحساس بالمسئولية فى حدود القانون العام . ورغم أن مجلس الشورى كان المسئول عن إقرار وإعداد جدول أعمال **الأكليزيا**، إلا أنه كان مختاراً أصلاً من الأكليزيا بالقرعة . والأمر نفسه بالنسبة لأعضاء المحاكم الشعبية . ومن ثم يتضح أن الأكليزيا كما تطورت على أيدى إفيالتيس وبريكليس ، أصبحت هى مصدر جميع السلطات .

وقد اكتسب هذا الوضع الديمقراطى الجديد شعبية ومكانة قوية للغاية ، وأصبحت الكثرة الغالبة من الأثينيين يعتزون كل الاعتزاز بما أحرزوه من ديمقراطية فريدة من نوعها حتى ذلك الوقت . وقد عبر عنها «بريكليس» ـ أشهر زعماء الديمقراطية الأثينية ـ فى خطبة شهيرة ، تضمنت عدداً من المبادئ والأفكار التى سادت فعلاً ، وفى مقدمتها :

ـ التأكيد على الحرية الشخصية .

ـ السيادة فى الدولة بيد الشعب مباشرة .

ـ الحكم بيد الأكثرية .

فالمواطنون أنفسهم مجتمعين فى «**الأكليزيا**» يناقشون ويقررون سياسة الدولة الداخلية والخارجية . كما أن من سمات العلاقة السليمة بين الفرد والدولة ، التأكيد على حق الفرد على الدولة فى أن ينعم بخيراتها بمقدار ما للدولة من حق على الأفراد فى أن يتفانوا فى خدمتها ونصرتها . وهى سمة ارتفع فيها الدستور الأثينى ، على سائر الدساتير المعاصرة ، وليس فقط على الأوضاع السائدة آنذاك[٧] .

ورغم الحروب البلوبونيزية التى استمرت فى منطقة الإغريق بين مدينتى أثينا واسبرطة ، لمدة ٢٧ سنة فى الفترة من (٤٣١ ـ ٤٠٤ ق . م) وانتصار اسبرطة ذات النظام العسكرى ومعاداة المفكرين آنذاك للنظام الديمقراطى ، أمثال (سقراط ـ أفلاطون ـ أرسطو ـ زينوفون ، وغيرهم من الفلاسفة آنذاك) ، إلا أن هذا لم يضعف من التنظيم الديمقراطى فى مدينة أثينا . بل على العكس أصبح هذا النظام الديمقراطى هو النظام السائد والغالب والمنتصر دائمًا ، وأن حكم الأقلية ـ عكس حكم الأغلبية الديمقراطية ـ هو الاستثناء وعمره قصير دائمًا .

ويثير هذا الوضع سؤالاً مهمّا يتعلق **بالسر فى تمسك الشعب الأثينى بنظامه الديمقراطى رغم المحن التى واجهته؟**

والإجابة الصحيحة تكمن في أن هذا النظام الديمقراطى قد حقق للأثينيين مبدأ سيادة القانون بدرجة لم يبلغها أيٌّ من النظم الأخرى. فالديمقراطيون الأثينيون اعتبروا أن الديمقراطية هى: سيادة القوانين التى ارتضاها الشعب لنفسه، وأن جميع المواطنين سواء، أمام هذه القوانين، وأن واجبهم هو ممارستها بالفعل. وهناك **مبدآن أساسيان** استقرت عليهما الديمقراطية فى أثينا فى القرن الرابع ق. م، وهما:

الأول: أن السيادة السياسية بيد الشعب مجتمعًا فى الجمعية الشعبية وهى «الأكليزيا» باعتبارها هى مصدر السلطات بلغة الحاضر - والتى تصدر جميع القوانين، وفيها تتخذ جميع القرارات السياسية فى كل ما يهم المجتمع فى السلم والحرب على السواء.

الثانى: إعمال قاعدة استخدام القرعة فى التعيين لمعظم المناصب والأعباء العامة فى الدولة، باعتبارها تحقق أعلى درجة من المساواة بين جميع المواطنين. ويعتبرها الأثينيون أنها أفضل من نظام الانتخابات الذى اعتبر مبدأ أرستقراطيًا بقدر ما كانت القرعة مبدأ ديمقراطيًا. ويستثنى من ذلك: مناصب القادة العسكريين، ورؤساء الشئون المالية، ويتم تعيين أصحابها بالانتخاب المباشر لحساسية هذه المواقع وضرورة توافر شروط معينة لشاغليها فكان يتم اختيارهم بطريقة تتسق مع طبيعة الوظيفة:

ومن شروط هذه المناصب سواء بالقرعة أو الانتخاب ما يلى:

(١) ألا يقل سن المتقدم لها عن ثلاثين عامًا.

(٢) اجتياز الفحص أو الاختبار الشخصى أمام لجنة مختارة بالقرعة من مجلس الشورى للتأكد من سلامة ماضيه وصلاحيته للمسئولية، ويعتبر قرار هذه اللجنة نهائيًا.

(٣) الخضوع للمساءلة والمراقبة والحساب، بعد أن يتولى الشخص موقع مسئوليته. ويمكن عزله بقرار من الأكليزيا إذا ثبت تقصيره أو انحرافه.

(٤) عدم جواز تولى أى شخص لأى موقع مسئولية أكثر من مرتين .

(٥) الخضوع للمساءلة عن كل أعماله، والمحاسبة عن أملاكه وأمواله أمام الأكليزيا أو المحاكم الشعبية لمن صدر عنه تقصير أو سوء استغلال للمنصب .

أما الهيئة الأولى ذات السيادة فى الدولة وهى «الأكليزيا» أو الجمعية الشعبية، فإن الأثينيين كانوا يمارسون فيها ما يطلق عليه الديمقراطية المباشرة، وليست الديمقراطية النيابية المطبقة حاليًا . وكانت تضم : كل مواطن أثينى من الذكور من سن الثمانية عشر، ويصبح عضوًا طيلة حياته . ويقدر عددهم فى أوج مجد أثينا فى القرن الخامس ق . م نحو (٣٥) ألف مواطن، وتناقص بعض الشىء طيلة القرن الرابع ق . م .

وجلسات هذه الهيئة أسبوعية، بعدد إجمالى (٤٠) جلسة عادية فى العام على الأقل، بخلاف الجلسات الاستثنائية عند الضرورة .

وقد منح المجتمع الأثينى جميع مواطنيه، المساواة السياسية المطلقة فى الحقوق والواجبات بصرف النظر عن النسب أو الثروة أو درجة التعليم أو نحوها، مما يؤثر على وضع الفرد فى المجتمع . ويتجلى تطبيق مبدأ المساواة فى وضع واعتماد سياسة الدولة فى ثلاثة مجالات أساسية هى :

* حق كل مواطن فى مناقشة كافة شئون الدولة والتصويت عليها فى «الأكليزيا» وهى الجمعية الشعبية .

* طريقة تكوين مجلس الشورى من خمسمائة عضو يختارون بطريقة القرعة .

* طريقة تكوين المحاكم الشعبية بطريقة القرعة أيضًا .

بالنسبة للهيئة الثانية : وهى مجلس الشورى المعروف باسم «مجلس الخمسمائة»، حيث انتهى الأمر بوضع نظام دقيق لتكوينه من خمسمائة عضو، بنسبة خمسين مواطنًا لكل قبيلة . ويتطلب توافر الشروط العامة السابق الإشارة إليها فى الشخص المرشح . وكان كل خمسين مواطنًا يمثلون قبيلة ما من القبائل العشر يحكمون عُشر السنة (أى نحو ٣٥ أو ٣٦ يومًا) بالتوالى بين جميع القبائل بحيث تتاح الفرصة للجميع بالقيام بمسئولياته والتدرب على فنون الحكم . وهذا المجلس هو هيئة محورية لنظام العمل الإدارى والسياسى فى الديمقراطية الأثينية، وهو ما يعادل السلطة التنفيذية حاليًا .

الهيئة الثالثة: المحاكم الشعبية: وكانت تتكون من أعداد كبيرة من المحلفين، واختلف العدد حسب أهمية المحاكمة. وكان يتم اختيارهم بالقرعة من قائمة معتمدة تتغير كل سنة تضم (٦) آلاف مواطن يقبلون العمل فيها. وكانوا غالبًا من الطبقة الوسطى، وأجرهم كان محدودًا أو زهيدًا، وهو ما يفسر اعتدال أحكامهم ونزاهة مقاصدها. وكان من حق أي مواطن أن يتقدم بدعواه أمام محكمة شعبية، وهدفت المحكمة إلى حماية القانون والدستور، وتطبيقه على الجميع، حتى إن أي مواطن له أن يتقدم ضد أي صاحب سلطة أو مسئولية في الدولة بتهمة الخيانة أو الرشوة أو سوء استغلال المنصب أو خداع الشعب، أمام المحاكم الشعبية التي تنظر ذلك وتصدر أحكامها حسب كل حالة بالإعدام أو النفي أو الغرامة أو السجن(٨).

ويتضح أن النظام الديمقراطي في أثينا كان خاضعًا لقيود وضوابط مما جعل السيادة للشعب، وهو سر تمسك الشعب الأثيني بهذا النظام رغم العواصف التي واجهته وانتقادات الفلاسفة والمؤرخين له. ومما يدل على ذلك عبارة **الخطيب (إيسخينيس)**:

«يحكم الطغاة والأقلية بقوانين من صنع حكوماتهم، بينما تُحكم المدن الديمقراطية بالقوانين السائدة».

وكذلك **قول (ديموسثنيس)**:

«لا أحد، فيما أعتقد، يمكنه أن يدعي أن هناك سببًا أقوى للنعم التي تتمتع بها المدينة، من القوانين والديمقراطية والحرية».

ويدل حرص الديمقراطيين على استقرار القوانين وسيادتها إدراكهم لاحتمالات ضعف الطبيعة البشرية أمام السلطة، وهو ما عبروا عنه بقولهم «السلطة تكشف حقيقة الرجال». فاجتهدوا في أن يجعلوا القانون سياجًا لحماية مجتمع حر، بمعنى أن التمسك بالقوانين هو حماية لحرية المجتمع كله. وخير دليل على ذلك أن إنجاز أثينا الديمقراطية، لم يكن في مجال السياسة فحسب ولكن أيضًا في مجالات الفكر والأدب والفن، في فترة القرنين الخامس والرابع (ق.م)، مما تعتبر أثينا معه أنها واحدة من أرقى قمم إبداع العقل الإنساني(٩). واستحق الإغريق من خلال مدينة أثينا الديمقراطية أن يكونوا أصحاب حضارة من أعرق الحضارات التي عرفها التاريخ، من زاوية أن الإسهام الديمقراطي ساهم في بناء حضارة تضم كافة مجالات المعرفة

الإنسانية لما وفرته الديمقراطية من حرية ومساواة ساعدتا على تفجر الإبداع الإنسانى.

أما عن موقف خصوم النظام الديمقراطى فى مدينة أثينا، فيتحدد فى هؤلاء:

أفلاطون فى «الجمهورية»

يشكو: «أن المدينة فى ظل الديمقراطية مليئة بالحرية، وخاصة حرية الرأى، كل شخص حر يفعل ما يشاء.. وكل رجل يستطيع أن ينظم حياته بالطريقة التى يريدها..»، لذلك: «فالناس مختلفون بدلاً من أن يلتزموا جميعًا بأسلوب واحد فى المعيشة.. كذلك الأجانب، وحتى النساء والعبيد أحرار مثل المواطنين..». ويرى أفلاطون فى ذلك قمة الفوضى[١٠].

أرسطو فى «السياسة»

يقول: «فى مثل هذه الديمقراطيات يعيش كل شخص كما يشاء، أو على مزاجه، وهو أمر سيئ».

كما أن محاكمة سقراط باتهامات ظاهرية بأنه لا يؤمن بآلهة المدينة وأنه يدعو لآلهة جديدة، وأنه يفسد شباب المدينة، إلا أن الاتهام الخفى هو معاداته للديمقراطية وأكد ذلك أحد الخطباء الديمقراطيين وهو «إيسخينيس» عام ٣٤٥ ق.م (أى بعد المحاكمة بنصف قرن تقريبًا)، يقول فيه:

«.. أيها الأثينيون، لقد حكمتم على سقراط السفسطائى بالموت؛ لأنه قد ثبت لكم بجلاء أنه هو الذى علم كريتياس، أحد زعماء (الثلاثين) أعداء الديمقراطية..»[١١].

وتؤكد هذه العبارة أن محاكمة سقراط وإدانته كانت بسبب موقفه الرافض للديمقراطية الأثينية.

وفى مواجهة هؤلاء الفلاسفة كان هناك من يؤمن بالنظام الديمقراطى وإخضاعه للتطور المستمر، رغم كل المآسى والحروب التى خاضها المجتمع الأثينى ضد أعدائه الخارجيين.

فأفلاطون طرح فى جمهوريته الحاكم الفيلسوف، وآمن أرسطو بالحكم الدستورى واصفًا النظام الديمقراطى بأنه حكم «الغوغاء» وهو عامة الشعب.

وعلى أية حال يمكن القول إن تراث الديمقراطية قد بدأ من الإغريق وقدموا إسهامات فكرية وجسدت عمليًا بالفعل. حيث بدأت الممارسات بقصر المشاركة على فئات دون غيرها، ثم اتسعت الدائرة بمرور الوقت وبتغيير المسميات، لتشمل أغلب فئات الشعب. وقدم الإغريق بتجربتهم الغنية بالفكر والممارسة، نموذجًا مرجعيًا فى أصول الفكر الديمقراطى وممارسته. فالقيم التى تركتها هذه التجربة باعتبارها أسلوبًا للحياة، تركزت فى: المساواة فى الحقوق، والسيادة الشعبية، ومسئولية ممارسة السلطة.. ومع التطور تدفقت قيم جديدة تمثلت فى العدالة، والمشاركة، والقانون الواحد للجميع، ومصدر السلطة هو الإرادة الشعبية، والرقابة الشعبية، واحترام مبدأ الحكم بالأغلبية.

ثانيًا: إسهامات ما بعد التراث الإغريقى

لا شك أن إيضاح هذه الإسهامات عبر أكثر من عشرين قرنًا يحتاج إلى مجلدات ضخمة. ولكن تركزت هذه الإسهامات ما بين تضييق للديمقراطية الإغريقية ورفض مبدأ المساواة بين الطبقات، وذلك بقصر المشاركة السياسية على الطبقة الأرستقراطية فحسب، وهو ما يعنى حرمان الطبقات، الأخرى من حقوقها السياسية (نموذج الحضارة الرومانية)[١٢].

كما تركزت بعض الإسهامات فى إلغاء الجوهر الديمقراطى وعدم الاعتداد به والانطلاق من العنصرية واعتبار القوة أساس الشرعية ومصدر القوانين وليس الشعب، ومع ذلك كان هذا الاتجاه يقر بالمساواة بين جميع طبقات الشعب، على عكس التقاليد الرومانية التى رفضت المساواة بين الشعب، وقصر المساواة بين أفراد الطبقة الأرستقراطية (نموذج الحضارة الجرمانية).

ثم تطور الفكر الإنسانى مرورًا بالتقاليد الكنسية التى أقرت مبدأ المساواة، وكذلك الحضارة الإسلامية التى ألغت جميع التمايزات بين البشر وأقرت المساواة والعدالة والمشاركة من خلال الشورى كقيم عليا[١٣].

إلى أن وصلنا إلى الحضارة الغربية الحديثة ابتداءً من عصر النهضة، حيث دخلت مفردات جديدة قاموس النظام السياسى. وبدأت بميثاق «الماجناكارتا» فى بريطانيا عام

١٢١٥م، ومروراً بالثورة الفرنسية التى كان شعارها «الإخاء والمساواة والحرية»، فى عام ١٧٨٩م.

ثم بدأت تتبلور ملامح النظام الديمقراطى الحديث فى أوروبا فى خلال القرن التاسع عشر والعشرين، حيث تطور نظام الحكم فى بريطانيا إلى الحكم الديمقراطى عام ١٨٣٢م ،بعد أن تقرر حكم الاقتراع العام وأصبح مجلس العموم الممثل لجميع طبقات الشعب وصاحب السلطة الحقيقية فى البلاد، بعد أن كان أرستقراطى التكوين. وانتقلت هذه القيم الديمقراطية إلى المجتمع الجديد فى الأمريكيتين، ثم إلى المستعمرات الأوروبية لتصبح الديمقراطية مفهومًا جديدًا للممارسة السياسية(١٤).

وهكذا حدث زخم شديد فى مفهوم الديمقراطية، وعناصرها الأساسية فكرًا وممارسة. ورغم هذا التطور فى الفكر الديمقراطى وممارساته الفعلية، إلا أن الميراث التاريخى للإغريق يظل مرجعية كبرى فى التأصيل النظرى والعملى للنظم الديمقراطية الحديثة، دون منازع.

ومن أبرز المفكرين فى الفكر الحديث:

«چون ستيوارت مل»: (١٨٠٦ ـ ١٨٧٣م).

«برتراند رسل»: (١٨٧٢ ـ ١٩٧٠م).

«ألكسيس دى توكفيل»: (١٨٠٥ ـ ١٨٥٩م).

«روبرت مايكلز»: (١٨٧٦ ـ ١٩٣٦م).

«توماس چيفرسون»: (١٧٣٤ـ١٨٢٦م).

فضلاً عن مفكرى الثورة الفرنسية وما بعدها، ومنهم:

(ڤولتير، مونتسكيو، روسو، لوك.... إلخ)

وقد أكد هؤلاء وغيرهم على الحرية والمساواة بين الجميع، وكانوا يرفضون الحكم المطلق.

المبحث الثانى

مفهوم الديمقراطية

فى هذا المبحث، يمكن تناول مفهوم الديمقراطية من حيث التعريف، ومن حيث حدود هذا المفهوم وضوابطه.

أولاً: تعريف الديمقراطية

باعتبار أن الإغريق هم أصحاب هذه الكلمة، فالرجوع إلى ما قصدوه منها يعتبر إطاراً مرجعيًا فى فهم هذا المصطلح والتطورات التى لحقت به فيما بعد.

فالإغريق حددوا هذه الكلمة باعتبارها جمعًا بين مقطعين هما:

[ديمو] بمعنى «الشعب»، [كراسى] بمعنى «السلطة».

وبالتالى فإن تعريف «الديمقراطية» عند الإغريق، هو «سلطة الشعب». وقد كان من نتاج تطور مفهوم الديمقراطية، تعدد التعريفات لهذا المفهوم عبر فترات تاريخية مختلفة. وارتبط المحتوى الديمقراطى بأيديولوچيات مختلفة إلى الحد الذى يزعم جميع الحكام والأنظمة السياسية كافة على تباين توجهاتها الأيديولوچية، إنهم ديمقراطيون. ولا يستثنى من هذا الإجماع إلا نظاما النازى الألمانى العنصرى، والفاشية الإيطالى. وكلاهما نظام استبدادى لم يتخفَ قادته وراء الديمقراطية، وإنما أعلنوا صراحة عن توجههما فى إدارة سلطة البلاد ومواردها بعيداً عن الديمقراطية وحكم الشعب كله أو أغلبيته، وذلك خلال النصف الأول من القرن العشرين.

وأصبحت الديمقراطية واجهة رسمية لكل الأنظمة فى أنحاء العالم، إما عن حقيقة فى الممارسة أو وسيلة أو غطاء للاستبداد، أو عن معيار للتطور السياسى فى الطريق لتحقيق الديمقراطية الحقيقية.

ولذلك فقد تعددت تعريفات الديمقراطية، حتى بلغت ما يزيد على المائة تعريف. ويمكن بلورة وتصنيف هذه التعريفات فى ثلاثة أنواع.

الأول: ينصرف إلى تعريف الديمقراطية من حيث الشكل.

والثانى: يتعلق بتعريف الديمقراطية من حيث المضمون.

والثالث: يعرف الديمقراطية من زاوية وسائل الممارسة.

وفيما يلى تناول لكل نوع على حدة

(١) تعريف الديمقراطية من حيث الشكل

اقتصر البعض فى تعريفه للديمقراطية على الشكل من زاوية اعتبارها شكلاً لنظام الحكم، أو أنها تجربة فى الحكم، أو أنها شكل من أشكال الدول، أو التعريف بالتضاد بأن الديمقراطية هى عدم الاستبداد.

ومن أشهر التعريفات فى هذا السياق(١٥):

تعريف «**لورد برايس**»: الذى عرّف الديمقراطية بأنها شكل من أشكال الحكم.

تعريف «**لويل - Lowell**»: الذى عرف الديمقراطية بأنها تجربة فى الحكم.

على حين يرى آخرون أن الديمقراطية هى الدولة الديمقراطية.

(٢) تعريف الديمقراطية من حيث المضمون

إن أشهر التعريفات للديمقراطية من حيث المضمون هو تعريف «**إبراهام لنكولن - Lincoln**» بأنها: «حكم الشعب بالشعب للشعب»، وتعنى هذه العبارة ثلاثة مقاصد هى:

«**حكم الشعب**»: أى أن يكون الحكم ملكًا للشعب ويختص به، وأن الحكم يمثل السيادة للشعب بما يتضمنه من أغلبية وأقلية.

«**بالشعب**»: وتعنى اشتراك المواطنين فى صنع السياسة وممارسة الرقابة على ممثليهم أو نوابهم. أو الذين يقومون بالحكم أو الذين يمارسون وظيفة القيادة سواء فى السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية يأتون بواسطة الشعب ومفوضين عنه.

«**للشعب**» : فإنها تعنى أن الحكومة فى خدمة الشعب وأن الشعب ليس مجرد رعايا لهذه الحكومة . بعبارة أخرى فإن الحكام عليهم أن يعملوا لصالح الشعب بكل فئاته وطبقاته وقطاعاته من أغلبية وأقلية . وأن الهدف من وظائف الدولة الداخلية والخارجية هو الحرص على تنمية مصالح الشعب بكل أقسامه وتنوعاته .

وهذه الكلمات الثلاث هى التى لخصت مضمون العملية الديمقراطية .

على حين يعرّفها : «**سيلى ـ Seeley**» ، بأنها «الحكم الذى يملك فيه كل فرد نصيبًا» .

ويعرّفها : **د. محمد عبد المعز نصر** : بأنها «ليست مجرد شكل من أشكال الحكم فهى ليست أساسًا شكلاً من أشكال الحكم ، بل هى طريقة حياة لمجتمع» . ويوضح بالقول : «إن الحكم الديمقراطى يعنى دولة ديمقراطية ، ولكن الدولة الديمقراطية لا تعنى بالضرورة حكومة ديمقراطية فقد تتسق الدولة الديمقراطية مع أى نوع من الحكومة (ديمقراطية ، أو أوتوقراطية ، أو ملكية) ، وقد توضع السلطة العليا فى أيد ديكتاتورية كما تفعل الولايات المتحدة الأمريكية من الناحية الواقعية فى أوقاتٍ الأزمات فيما يتصل برئيس الجمهورية . فقد يكون المجتمع ديمقراطيًا فى كل تفاعلاته ولكن فى فترة معينة قد يختار اختيارًا غير موفق ، وتصبح الحكومة التى ترأسها حكومة أوتوقراطية فيصبح الحكم أوتوقراطيًا» .

ويرى **هيرنشوا** ، أن الديمقراطية هى «شكل من أشكال الدولة التى هى مجرد طريقة لتعيين الحكومة والإشراف عليها وعزلها ، باعتبار أن الدولة الديمقراطية تعنى أن المجتمع ككل يملك سلطة للسيادة ، ويحتفظ بالسيطرة النهائية على الأمور العامة» .

كما يرى «**ماكسى ـ Maxey**» ، أن الديمقراطية «هى بحث عن طريقة الحياة يمكن فيها التأليف والتنسيق لذكاء الإنسان ونشاطه الاختيارى الحر بأقل إكراه ممكن ، وهى الاعتقاد بأن مثل هذه الحياة هى خير طريق لجميع البشر إذ هى أكثرها مسايرة لطبيعة الإنسان وطبيعة الكون»[١٦] .

كذلك يرى **د. علىّ عبد القادر** : أن الديمقراطية ، «ليست مجرد شكل من أشكال الحكم ، وإنما هى طريقة حياة لمجتمع بلغت به درجة الثقافة والحضارة السياسية قدرًا من السمو يؤهله للمشاركة التطوعية الهادفة فى شئون مجتمعه ، وأن الديمقراطية ترتكز على دعامتين أساسيتين هما : الحرية والمساواة»[١٧] .

كما يعرِّف **د. محمد على العوينى**، الديمقراطية، بأنها: «عملية المناقشة الحرة، التى قد يشترك فيها كل الأفراد، مما يؤدى إلى نوع من الاتفاق الفعلى بصدد القرارات التى تؤثر عليهم جميعًا»[١٨].

كما عرَّفها **چون ستيوارت مل**، بأنها: شكل من أشكال الحكم يمارس فيه الشعب كله أو القسم الأكبر منه سلطة الحكم من خلال نواب ينتخبونهم بأنفسهم بصورة دورية.

وأخيرًا، فإن **أنطونى جيدنز**، يعرِّف الديمقراطية بأنها: «ديمقراطية المداولة» أو «ديمقراطية الحوار»، وهى تحديدًا المقابل للديمقراطية الليبرالية[١٩].

وخلاصة هذا النوع من التعريفات أنها لا تتوقف عند الشكل فحسب إلى حد كبير، بل تركز على المضمون حيث الربط بين الديمقراطية وعنصر عام كالحوار أو النقاش أو المشاركة وغيرها.

(٣) تعريف الديمقراطية من خلال آليات الممارسة

يعرّف «**بيتر بيرجر**» الديمقراطية، بأنها «نظام سياسى تتشكل فيه الحكومة بواسطة أصوات الأغلبية، التى تعبّر عن نفسها فى انتخابات منظمة وحرة». ويعلق البعض على هذا التعريف، بأنه استبعد وباعترافه، شبكة الحقوق المدنية والإنسانية ومنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية[٢٠].

على حين يعرِّفها «**س. ن-أيزنشتات**»، بأنها: تشمل نوعين هما: الديمقراطية الدستورية، وديمقراطية المشاركة، بمعنى أن الديمقراطية هى مثل هذه القواعد والترتيبات الدستورية والالتزام بها، باعتبارها عنصرًا جوهريًا للأنظمة الديمقراطية، وشروطًا مسبقة أساسية لأدائها لوظيفتها واستمرارها. كما أنها حكم السواد الأعظم - جميع المواطنين - وليس حكم الفرد أو حكم القلة الأوليجاركية، وأنها يمكن أن تتحقق فقط من خلال المشاركة النشيطة والمستمرة، لقطاعات كبيرة من السكان فى العملية السياسية[٢١].

كما يعرّفها «**آلان تورين**»، بأنها هى: «النظام السياسى الذى يسمح للفاعلين الاجتماعيين أن يتكونوا وأن يتصرفوا بحرية، وأن المبادئ التى تشكل الديمقراطية هى

نفسها التى تقتضى وجود الفاعلين الاجتماعيين أنفسهم . وأن الفاعلين الاجتماعيين لن يوجدوا إلا إذا توافق الوعى الداخلى بالحقوق الشخصية والجماعية مع الاعتراف بتعدد المصالح والأفكار»[٢٢] .

كما يرى «**أدوين فوجلمان**» ، الديمقراطية على أنها تعنى انتخابات حرة ، وحرية الصحافة ، والعقيدة والفكر والحديث ، وحرية تكوين الأحزاب والروابط السياسية ، والمساواة أمام القانون والحق فى معارضة الحكومة ، والحق فى اختيار العمل ، وحق تكوين نقابات عمال حرة ، وحق الانتقال بحرية داخل الدولة أو السفر إلى خارجها بصفة مؤقتة أو دائمة . كما أنها تعنى التحرر من الخوف ، فلا يمكن أن نسمى مجتمعًا بأنه مجتمع ديمقراطى حر ما لم يشعر مواطنوه بالأمن إزاء احتمال تدخل السلطات الحكومية فى شئونهم بطريقة تعسفية أو بلا رخصة قانونية ، لا سيما عن طريق البوليس السرى[٢٣] .

كذلك فإن د . **حامد ربيع** ، يرى أن الظاهرة الديمقراطية تعنى حقائق معينة . البعض منها يعبر عن عظمتها وقوتها ، ولكن البعض فيها يعكس ضعفها وإمكانية النيل منها . فالديمقراطية كأسلوب للحياة تصير مرادفًا لمفاهيم معينة هى : حب الكلمة ، سيادة الكم ، رفض التغير ، تمكين الجهالة ، تأسيس السلطة على الممارسة والإقناع والاقتناع ، إمكانية المحاسبة ، وأن جميع هذه العناصر متداخلة ومتشابكة[٢٤] .

ويتأكد من التعريفات السابقة أن الديمقراطية يمكن النظر إليها أو التعرف عليها من خلال آليات الممارسة ، أو مؤشرات معينة يمكن الاستدلال من خلالها على درجة توافر الديمقراطية .

* * *

ويتضح مما سبق أن **التعريف الأول** : ينصرف إلى التركيز على الشكل دون المضمون ، أو الغطاء الخارجى دون الداخلى ، أو صياغة لتعبير لغوى براق ، دون النظر فى المضمون الحقيقى لهذا المعنى أو ذاك .

أما **النوع الثانى من التعريفات** ، فهو يركز على المضمون ولكن بصورة جزئية كأن يركز على بُعد واحد ، ويعتبره هو المضمون الحقيقى للديمقراطية دون مناقشة بقية الجوانب وعلاقاتها المتداخلة .

بينما يركز **النوع الثالث** : على الابتعاد عن الصياغات اللغوية البراقة والتركيز على التفاصيل والمضمون الحقيقى المركب دون ترجيح عامل واحد فقط . ولذلك ينظر إلى النوع الثالث باعتباره النوع الذى يركز على الكليات دون الجزئيات وهو معيار التمييز بين النوعين الثانى والثالث(*) .

ثانيًا: حدود مفهوم الديمقراطية وضوابطه

تعتبر الديمقراطية تجربة إنسانية فى سياق التاريخ البشرى كله . وهى مرحلة للتطور البشرى فى صياغة نظم للحكم وأسلوب لتنظيم العلاقات فى المجتمع عامة وبين الحاكم والمحكومين بصفة خاصة . وهى إن كانت ذات منبع أثينى (نسبة إلى أثينا الإغريقية) ، إلا أنها تطورت بالإضافات البشرية فى العديد من الدول التى التزمت بالديمقراطية كأسلوب للحكم . ويؤكد ذلك الاستنتاج ، المقارنة بين الديمقراطية الحالية ، ونحن فى بدايات القرن الحادى والعشرين ، والديمقراطية الأثينية فى القرون السبعة قبل الميلاد .

وأصبحت البشرية تعيش تجارب ديمقراطية ، قدمت فى إجمالها صياغات عديدة ، ولكن فى ذات الوقت هناك حدود معينة لو نزلنا عنها ، يصعب الحديث عن توافر نظم حكم ديمقراطية . ولذلك فإنه من المتعذر أن يقال إنه توجد «الديمقراطية الكاملة» . فكل تجربة إنسانية فى التاريخ البشرى ، تعبر عن شكل من أشكال الحكم ، وكل التزام بالحدود الدنيا ـ على الأقل ـ للديمقراطية هو شكل من أشكال الحكم الديمقراطى . فالدول العريقة فى الديمقراطية ومنها بريطانيا مرت بهذه المراحل الديمقراطية بين ميثاق الماجنا كارتا عام ١٢١٥م ، وحتى الحكم الديمقراطى البرلمانى عام ١٨٣٢م وإلى الآن . فخلال ستة قرون مرت انجلترا من الحكم الملكى المطلق ، إلى حكم الأغلبية الأرستقراطية من أعضاء البرلمان ، إلى حكم الشعب الديمقراطى عام ١٨٣٢م .

ويشير البعض إلى حدود مفهوم الديمقراطية فى الآتى[٢٥] :

أ ـ لا ينبغى القول بأن الديمقراطية هى تجربة غربية

(*) اكتفينا هنا فقط ، بالإشارة إلى بعض النماذج لهذه الأنواع الثلاثة ، دون تكرار لعشرات غيرها ولا نجد لزومًا فى ذكر المزيد ، فقد رأيت الاكتفاء بما يوضح التمايز الذى طرحته فى تعريف الديمقراطية .

فالديمقراطية تجربة إنسانية كانت ولا تزال تتشكل طوال التجارب الكثيرة التى خاضها الإنسان فى تاريخه .

ويمكن القول بأن النظم الديكتاتورية والشمولية والطغيان والثيوقراطية . . إلخ ، فى الشرق والغرب على السواء قد دعمت إيمان الإنسان بالديمقراطية وضرورة تمسكه بها . فالبديل كريه وسيئ غاية السوء . وعلى هذا فإنه من غير المقبول إذن أن يقال إنه لا يجوز لنا كعرب أن ننقل عن الغرب تجربته الديمقراطية .

ب ـ أن الديمقراطية تجربة إنسانية

فهى إذن مشروع إلى الأمام ، يتحقق طوال الحياة الإنسانية ولا يكتمل إلا بانتهاء الإنسان نفسه . ولهذا فإن هذا المفهوم يخضع باستمرار للنقد والفحص والمراجعة والتصحيح ، وذلك جزء من صميم الديمقراطية نفسها . وكلما تعمقت تجربة الإنسان السياسية ، فتحت الباب أمام تعديلات جديدة فى التجربة الديمقراطية . ومن الواجب إذن أن ندرك أن الديمقراطية تصحح نفسها بنفسها ، وأن أفضل علاج لأخطاء الديمقراطية هو المزيد من الديمقراطية .

جـ ـ ليس للديمقراطية ، فى مسارها الطويل ، شكل واحد ثابت لا يتغير

فالمبادئ التى تقوم عليها كالحرية والعدالة والمساواة . . إلخ ، هى وحدها المبادئ الثابتة التى لا تتغير ، ولكنها تشكلت وتغيرت مع طبيعة المجتمعات وثقافتها وتراثها . لهذا اختلفت الديمقراطية الإنجليزية ـ كثيراً أو قليلاً ـ عن الديمقراطية الأمريكية ، وعن صورتها فى فرنسا أو إيطاليا أو ألمانيا . . إلخ .

وفى هذا السياق فإننا نستطيع أن نختار فى الوطن العربى شكلاً ديمقراطيّا خاصّا شريطة المحافظة على والالتزام بالمبادئ الديمقراطية الأساسية .

وفى هذا السياق ، **فإنه يمكن استخلاص حدود مفهوم الديمقراطية فيما يلى** :

(١) أنه مفهوم حضارى يطرح صيغة قابلة للمحاكاة فى ظل المبادئ العامة ، وليست قاصرة على بلد دون آخر أو مجتمع بشرى دون مجتمع آخر .

(٢) أنه مفهوم نسبى يختلف من مجتمع لآخر ومن حضارة لأخرى ومن زمن لآخر ، وليس مفهومًا استاتيكيّا جامداً ، بل هو صيغة تطورية قابلة للحذف والإضافة .

(٣) أنه مفهوم ينصرف إلى اعتباره قيمة عليا فى إطار سُلّم قيم المجتمع، حيث إنه نظام للحياة والتفكير والممارسة من زاوية أن الديمقراطية تفرض الحرية والمساواة والعدل والمشاركة والتعدد . . إلخ.

(٤) أنه مفهوم ينصرف إلى الشكل والمضمون فى نفس الوقت. ومن ثم فلا يمكن الزعم بأن وجود هيكل الديمقراطية من حيث توافر الأحزاب أو الانتخابات أو جماعات الضغط . . إلخ، هو أمر كاف لوجود نظام ديمقراطى. كما لا يمكن الزعم بوجود مضمون الديمقراطية من حيث التشاور والحوار كأمر يكفى، دون وجود شكل أو ضوابط للديمقراطية. وكلا الزعمين خاطئ؛ لأن الديمقراطية هى شكل ومضمون دون انفصال.

(٥) أنه مفهوم ينصرف إلى الممارسة المرتبطة بوجود حدود وضوابط والتزام من الكافة بهذه الضوابط دون خروج أو انتهاك. ومن ثم فإن الحديث عن ديمقراطية مطلقة بما تتضمنه من مبادئ كالحرية والمساواة وكأنها مطلقة، هو حديث لا يتسم بالدقة والموضوعية والواقعية.

ويتضح مما سبق أن مفهوم الديمقراطية له حدود معينة تتركز فى النسبية، والتقدمية، وضرورة تفاعل الشكل والمضمون، واحترام الضوابط التى أقرها المجتمع، فضلاً عن أنه مفهوم حضارى قابل للمحاكاة باعتباره يمثل قيمة عليا.

ثالثا: نحو تعريف للديمقراطية

فى ضوء التعريفات السابقة وحدود مفهوم الديمقراطية، يمكن تعريف الديمقراطية بأنها:

«أسلوب للحياة ونظام يقوم على قناعة كاملة من مواطنى المجتمع البشرى بقيمة الديمقراطية فكراً وممارسة، وقناعة كاملة بالمبادئ الأساسية من حرية ومساواة وعدالة، وأن السيادة للشعب دون سواه. كما أن هذه المبادئ تستلزم آليات معينة تجسد المبدأ إلى واقع حى متجدد، كتعدد الأحزاب والأفكار، وكل ما من شأنه تحقيق سيادة الشعب ومصلحته العامة».

* * *

المبحث الثالث

المبادئ العامة للديمقراطية وآليات الممارسة

يمكن التسليم بأنه لا يوجد نموذج واحد للديمقراطية، بل هناك تطبيقات عديدة فى الغرب وفى الشرق، وأشكال عديدة للديمقراطية وممارساتها. ومن خلال تحليل مسحى لعدد من الدراسات المختلفة حول الديمقراطية أمكن رصد العديد من المبادئ العامة، أو المقومات العامة، أو العناصر الرئيسية أو المعايير التقويمية، أو الإطار المرجعى، أو خصائص النظام الديمقراطى، أو أسس النظم الديمقراطية. . إلخ، وجميعها تلتقى حول الشروط الحاكمة للديمقراطية كأسلوب حياة وكمنهج للحكم.

ومن الصعوبة بمكان، أن نتوقف عند وجه واحد فى التحليل السياسى للنظرية الديمقراطية. فالتأصيل العلمى والمنهجى، يتطلب التمييز بين المبادئ العامة كإطار مرجعى فكرى، وبين آليات الممارسة للديمقراطية. بعبارة أخرى يمكن التمييز بين الفكرة الديمقراطية وكيفية تجسيدها فى الواقع العلمى. وهذا أشبه بالقاطرة التى يمكن الزعم بوجودها فى كل مكان، ولكن كيف تسير هذه القاطرة ووسيلة التسيير هى البنزين أو الغاز أو الفحم أو الجازولين أو. . إلخ. وعلى الإنسان أن يختار القاطرة بما لها وما عليها وهى الموازية للمبادئ العامة للديمقراطية، لكن عليه أن يختار ما هو ملائم من وسائل تسيير لهذه القاطرة وفقًا للمسافة والزمن المتاح ودرجة الراحة والتكلفة المتوفرة. . إلخ، وهو ما يوازى وسائل الممارسة. كما أن التشبيه الأكثر دقة هو مكونات الإنسان من مادة أو جسد، وروح. فقد يوجد بشر فى كل مكان ولكن قيمتهم تتحدد بالعقل والروح وهما الوسيلتان لتحريك هذا الجسد وإلا انتهى هذا الجسد وأصبح باليًا لا قيمة له. وذلك كالقاطرة التى قد توجد ولكن بدون وسيلة تحريك له فتنعدم قيمتها مهما كانت.

فكثيراً من الدراسات التى أمكن مراجعتها فى هذا السياق، قد خلطت بين المبادئ

الديمقراطية وآليات الممارسة. ومن ذلك مثلاً الخلط بين مبدأ «التعدد» كأحد المقومات الفكرية للديمقراطية، وبين آلية التعبير عن هذا المبدأ والتى تجسدت فى ظاهرة الأحزاب السياسية وتعددها.

ويمكن استعراض بعض من هذه الدراسات أولاً، ثم التمييز بين المبادئ ومحاولة تحديدها، وبين آليات الممارسة ومحاولة حصرها.

أولاً: عرض مسحى لدراسات حول الديمقراطية

يمكن قصر هذه الدراسة على عدد منها كما يلى:

(١) دراسة «أدوين فوجلمان»

الذى حدد ٨ معايير للديمقراطية، يمكن من خلالها الحكم على مدى ديمقراطية أى مجتمع من المجتمعات:

وهذه المعايير هى(٢٦):

أ- **الاحتكام إلى العقل**: من خلال الثقة فى النقل وفى قدرته على تناول مسائل العلاقات الإنسانية لا مسائل الطبيعة المادية فحسب.

ب- **التأكيد على الفرد**: وذلك باعتبار أن هدف كل المؤسسات الاجتماعية والسياسية هو خدمة الفرد، لا شىء آخر.

جـ- **نظرية الدولة كأداة**: حيث ينظر إلى الدولة باعتبارها مجرد أداة تستخدم لتحقيق غايات أسمى من الدولة نفسها. فالمجتمع أكثر أهمية من الدولة التى تأتى بعده وفى مرتبة ثانوية.

د- **إعمال مبدأ الاختيار**: الذى يعبر عنه من أدنى المستويات لأعلاها. فإنشاء المؤسسة - كالأحزاب فى السياسة - اختيارى، والانضمام لها اختيارى، وذلك على سبيل المثال.

هـ- **فكرة القانون وراء القانون**: أى أن الدولة تأتى لحماية الحقوق الأساسية للإنسان وفق القانون الطبيعى، وليس إنشاء هذه الحقوق، وذلك من زاوية أن القانون أعلى من الدولة وليس نتاجًا لها وإنما هو سابق عليها.

و ـ **التأكيد على الوسائل** : حيث تقوم الحياة الديمقراطية على أساس الاعتراف بأن الغايات أو الأهداف لها وجود مستقل عن الوسائل التى تحققها . وإنما هى تتشكل بصفة مستمرة نتيجة للوسائل المستخدمة فى تحقيقها . فلا يمكن مجابهة الآخرين بوسائلهم ولكن بوسائل الديمقراطية حتى لا تدمر نفس الشىء الذى تسعى لحمايته وهو الديمقراطية .

ز ـ **المناقشة والرضاء** : باعتبار أن ذلك هو الوسيلة التى يسوى بها المجتمع الديمقراطى الخلافات فى وجهات النظر ، والمصالح المتباينة . كما أن الحكومات تستمد قواها العادلة من رضاء المحكومين .

ح ـ **المساواة الأساسية بين البشر** : بمعنى أنه ليس كلُّ البشر متماثلين ، ولكنهم متساوون فيما يتعلق بحق الاحترام الأساسى . ويستمدون مساواتهم مما يتشاركون فيه وليس مما يفرق بينهم . ويتحقق ذلك عن طريق الإجراءات التشريعية التى تجعل تكافؤ الفرص أقرب إلى الحقيقة .

(٢) دراسة د. حامد ربيع

الذى حدد العناصر الأساسية للمفهوم الديمقراطى حسب التصور الغربى فى ستة عناصر هى[٢٧] :

أ ـ التمييز بين السلطات التأسيسية والسلطات المؤسسة :

حيث إن **الأولى** : تصنع القواعد الأساسية للجماعة أو النظام السياسى أى النظام الأساسى للجماعة أو الدستور .

والثانية : تمارس السلطات استنادًا إلى القواعد التى وضعتها السلطات التأسيسية .

وينبع هذا التمييز من ٣ متغيرات هى :

* مفهوم العقد (سلطة تأسيسية) كمصدر للسلطة السياسية (سلطات مؤسسة) .

* التمييز بين القواعد الدستورية والنصوص غير الدستورية شكليًا وموضوعيًا .

* سيادة القواعد الدستورية ، كنتيجة حتمية لمفهوم السلطات التأسيسية . فالقواعد

التأسيسية تعنى الإرادة المرتبطة بوضع النظام الأساسى للدولة، باعتبارها مصدر الشرعية بالنسبة لممارسة السلطة من جانب الأدوات المؤسسة .

ب ـ مبدأ سيادة القانون

وعناصره (الدستور فالقانون فاللائحة)، ولا يجوز مخالفة الثانى للأول أو الثالث للثانى . كما أن القاعدة القانونية تصير نافذة فى مواجهة الحاكم والمحكوم بمجرد صدورها .

جـ ـ مبدأ سيادة الشعب .

د ـ مبدأ الأغلبية واحترام الأقلية .

هـ ـ مفهوم الهيئة النيابية .

و ـ وظيفة الإرادة .

فضلاً عن ذلك يشير د . حامد ربيع إلى المستلزمات الهيكلية الضرورية للممارسة الديمقراطية، ويحددها فى مستلزمات مادية ودينية واقتصادية واجتماعية[٢٨] . وهكذا يصل إلى التمييز فى هذه المقومات الفكرية للظاهرة الديمقراطية بين مبادئ مطلقة لا تقبل النسبية، ومفاهيم حضارية ترتبط بالواقع والخبرة تقبل النسبية، والتمايز بين مجتمع وآخر[٢٩] . فضلاً عن ذلك فإن د . ربيع يرى الديمقراطية وقد حملت ثلاثة أبعاد :

الأول : هو أن الديمقراطية قيمة جماعية، ثم **ثانيًا** : أنها تطور نحو تحقيق الهدف الديمقراطى أو القيمة الجماعية من خلال أساليب متعددة، ثم **ثالثًا** هى ممارسة . ويحدد مسالك الممارسة الديمقراطية فى **ستة مسالك هى** :

* تعدد الإرادات .
* انتشار السلطة .
* التوازن بين القوى .
* المشاركة السياسية .

* استيعاب القوى دون عنف .

* مبدأ الرقابة السياسية[٣٠] .

وعلى الرغم من تكامل رؤية د. حامد ربيع ، إلا أن المدقق قد يلاحظ بعض التداخل بين متغيرات الظاهرة الديمقراطية .

(٣) دراسة د. علىّ الدين هلال

الذى حدد أسس النظم الديمقراطية الليبرالية فى خمسة عناصر هى[٣١] :

أ ـ **التعددية السياسية** التى تتمثل فى تعدد الأحزاب السياسية وتداول السلطة بينها ، ومن ثم إمكانية التغيير السلمى .

ب ـ **القرار السياسى** ثمرة للتفاعل بين كل القوى السياسية ذات العلاقة بالموضوع ويقوم على المساومة بين هذه القوى والوصول إلى حل وسط .

جـ ـ **احترام مبدأ الأغلبية** كأسلوب لاتخاذ القرار والحسم بين وجهات النظر المختلفة .

د ـ **المساواة السياسية** التى تتمثل فى إعطاء صوت واحد لكل مواطن .

هـ ـ **الدولة القانونية** وأهم عناصرها وجود دستور ، والفصل بين السلطات ، وخضوع الحكّام للقانون ، وانفصال الدولة عن شخص حكامها ، وتدرج القواعد القانونية ، وإقرار الحقوق الفردية للمواطنين ، وتنظيم الرقابة التشريعية والقضائية على الهيئات الحاكمة .

(٤) دراسة د. فاروق يوسف

حيث أشار إلى (٧) خصائص للنظام الديمقراطى الحديث حددها كما يلى[٣٢] :

أ ـ **اختيار الحكام** بواسطة المحكومين .

ب ـ **انتشار القوة السياسية** بين أفراد الشعب كله .

جـ- **الحرية السياسية** وسيادة القانون .

د - **المنافسة السياسية** دون احتكار دائم لصنع القرارات السياسية ، فى ظل تكافؤ فرص كامل أمام الأشخاص والجماعات للتأثير على عملية اتخاذ القرارات والمشاركة فى صنعها .

هـ- **الصراع السياسى** ذو طابع سلمى ومحدود النطاق . فالأصل فى الديمقراطية هو التسامح والقبول بالآخرين ، وكل المشاكل يتم حلها بالطرق السلمية ، دون استخدام العنف ، وآلية ذلك الانتخابات العامة .

و - **سيادة ثقافة المواطنة** : بمعنى الوعى بالحقوق والواجبات والذى يولّد إحساس المواطنين بالانتماء إلى المجتمع وأهمية ما يدور فيه ، والمشاركة فى القرار والعمل السياسى العام .

ز - **شرعية النظام قائمة على رضاء المحكومين وكسب قبولهم** ، وذلك يتم بمحاولات استمالة الجماهير وإقناعهم والابتعاد عن أساليب القهر والقمع أو الإرهاب كطريقة لحفظ الأمن والنظام ، بل يجب اتباع نظام الدفاع .

(٥) دراسة آلان تورين

الذى أشار إلى ثلاثة مبادئ للديمقراطية هى[٣٣] :

أ- **الاعتراف بالحقوق الأساسية** وعلى السلطة أن تحترمها .

ب - **التمثيل الاجتماعى** للقادة ولسياساتهم .

جـ- **الوعى بالمواطنة وبالانتماء** إلى مجموع قائم على الحق القانونى ، والمشاركة فى اختيار الحكام وفى الحياة الديمقراطية .

(٦) دراسة أنطونى جيدنز

الذى ميّز فى مبادئ الديمقراطية بين **نوعين من الديمقراطية هما**[٣٤] :

الديمقراطية الليبرالية، وديمقراطية المداولة. حيث إن **الديمقراطية الليبرالية** هى مجموعة من المؤسسات النيابية التى تهتدى بقيم معينة.

أما **ديمقراطية المداولة،** فإنها تهيئ طريقة للحصول، أو لمحاولة الحصول، على اتفاق بشأن السياسات فى المضمار السياسى. ويؤكد ذلك بما ذهب إليه «**دافيد ميللر**»، أن المثل الأعلى للمداولة يبدأ من مسلمة تفيد بأن الأفضليات السياسية سيجرى بينها نزاع وأن الهدف من المؤسسات الديمقراطية هو بالضرورة حسم هذا النزاع.

ومن خلال الدراسات الست السابقة يتضح ما يلى:

أ ـ أنه ليس هناك إجماع على التسمية. فمنهم من يراها مبادئ، وآخر يراها عناصر، وثالث يراها مقومات، ورابع يراها سبلاً، وخامس يراها خصائص، وسادس يراها أسسًا، وغير ذلك من تسميات. . إلخ.

ب ـ أن هناك تداخلاً بين المبادئ المميزة للديمقراطية والتى لا تقبل النسبية بأى شكل، بمعنى أنها لا تقبل توافرها فى بلد ما والزعم بوجود ديمقراطية، وبين آليات أو سبل أو مسالك الممارسة الديمقراطية بمعنى الكيفية التى نطبق بها هذه المبادئ العامة للديمقراطية، وهو ما نراه ضروريًا للإيضاح فى النقطة التالية.

ثانيا: المبادئ العامة للنظرية الديمقراطية

تمثل المبادئ العامة للديمقراطية أهمية معيارية كبيرة فى الحكم على وجود الديمقراطية من عدمه وبأى درجة. كما أنها تمثل إطارًا مرجعيًا فى تقييم مدى توفر الديمقراطية فى المجتمع. وباعتبار أن الديمقراطية قيمة عليا فى صياغة أسلوب الحياة ونظم الحكم، فإن مبادئها تتسم بالتشابك وعدم التجزئة. كما أنها قيمة حضارية بعيدًا عن منبتها الإغريقى وأصولها الغربية وإضافات الممارسات، وتطوراتها العالمية، لذلك فإنها صالحة لجميع المجتمعات ولا تقبل مبادئها، النسبية، بمعنى التطبيق هنا دون هناك.

ومن واقع قراءة تاريخ التطور الديمقراطى وإسهامات آباء الديمقراطية وأساتذة النظريات السياسية وفقهاء النظرية الديمقراطية بصفة خاصة، يمكن بلورة هذه المبادئ فيما يلى:

١ ـ السيادة الكاملة للشعب .

٢ ـ المساواة الكاملة بين جميع أفراد الشعب .

٣ ـ الحرية الكاملة لجميع أفراد الشعب .

٤ ـ العدالة وتكافؤ الفرص أمام الجميع .

٥ ـ السيادة القانونية الكاملة .

٦ ـ توزيع السلطة وانتشارها بين هيئات متعددة ، فضلاً عن توازن هذه السلطات .

٧ ـ القبول بالتعددية والتنوع فى المجتمع .

٨ ـ القبول بالمنافسة السياسية بين قوى المجتمع المتعددة .

٩ ـ شرعية الحكم من رضاء المواطنين فى المجتمع .

١٠ ـ القبول بالطابع السلمى لحل الصراع السياسى والتناقضات المختلفة ، من خلال إعلاء قيمة الحوار المستمر .

١١ ـ إعمال مبدأ الأغلبية واحترام الأقلية كمبدأ لتداول الحكم والسلطة فى المجتمع .

١٢ ـ القبول بوظيفة الرقابة السياسية على أداء الحكم والمجتمع .

ثالثاً: آليات أو مسالك الممارسة الديمقراطية

تمثل الآليات ، الوسائلَ الملائمةَ والمبادئ العامة للديمقراطية . فهى الوسيلة لنقل المبدأ الديمقراطى إلى واقع تطبيقى حى . وتختلف الوسائل من مجتمع لآخر باختلاف الثقافات والخبرة التاريخية والنضج المجتمعى وإرادة المجتمع . . إلخ . ويمكن مطابقة هذه المسالك أو تلك بالمبادئ العامة للديمقراطية لمعرفة مدى الالتزام فى التطبيق الديمقراطى بالإطار المرجعى للديمقراطية .

وعلى أية حال يمكن **بلورة هذه الآليات فى الممارسة الديمقراطية فيما يلى** :

١ ـ إعمال قاعدة الانتخابات الحرة والمباشرة والسليمة لمعرفة رأى الشعب ، وذلك إعمالاً لسيادته .

٢ ـ المشاركة الجماهيرية الواسعة .

٣ ـ تعدد الأحزاب السياسية .

٤ ـ وجود جماعات الضغط فى المجتمع .

٥ ـ تعدد منظمات المجتمع المدنى .

٦ ـ التعليم الإبداعى والناقد والحر .

٧ ـ تحديد فترات الرجوع إلى الناخبين المواطنين للاقتراع عليهم وعلى سياساتهم، وذلك برضاء المجتمع .

٨ ـ الإعلام الحر والمتنافس والمتعدد .

٩ ـ التنشئة السياسية والاجتماعية الحرة .

١٠ ـ تنمية الوعى السياسى والاجتماعى بأهمية الديمقراطية كأسلوب حياة .

١١ ـ تعميق ثقافة المواطنة القائمة على قائمة الحقوق والواجبات التى يقرها المجتمع .

١٢ ـ تعميق ثقافة الحوار والنقاش المستمر لترسيخ المبادئ الديمقراطية .

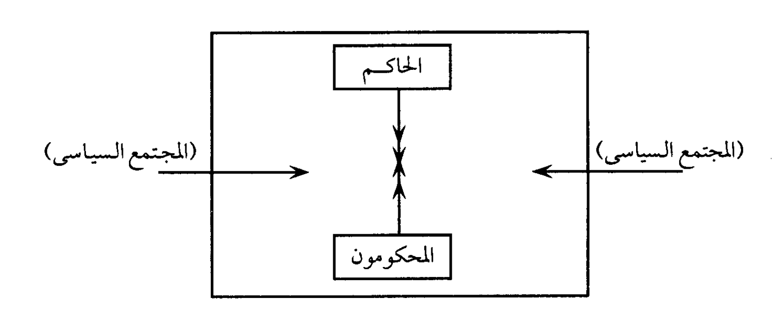
١٣ ـ وجود مراكز استطلاعات الرأى العام، وتعددها وانتشارها .

وللإيضاح، فإن هذه الوسائل هى تجسيد للمبادئ الديمقراطية التى لا تقبل «الخلاف أو النسبية» فى قبولها من عدمه، وعلى حين أن هذه الوسائل هى «نسبية» وتقبل الاختلاف فى التفاصيل من مجتمع لآخر . فمثلاً يمكن للمجتمع أن يأخذ بنظام الانتخاب بالقائمة أو بنظام الانتخاب الفردى، ولكن فى ظل الالتزام بآلية الانتخابات الحرة السليمة . كما قد تأخذ بعض المجتمعات بإجراء جميع الانتخابات بكافة مستوياتها فى وقت واحد مقابل التزام دول أخرى بإجرائها منفصلة وفى مواعيد مختلفة . وقد يكون هناك نظام برلمانى كما فى انجلترا وغيرها، ونظام آخر رئاسى كما فى الولايات المتحدة وغيرها، ولكنهما معًا نظامان ديمقراطيان . وقد يكون هناك نظام حزبى تعددى أو نظام الحزبين، وكلاهما ديمقراطى . ويمتد هذا الوضع إلى تفاصيل كل آليات أو مسالك الممارسة الديمقراطية المشار إليها .

رابعًا: نحو تصور للديمقراطية

تعتبر الديمقراطية غاية فى حد ذاتها؛ لأنها تجسد القيم الأساسية التى يتطلع المجتمع لها ويسعى لتحقيقها. كما أنها وسيلة فى نفس الوقت، من خلال الآليات التى تمتلكها لترجمة هذه القيمة الديمقراطية ومبادئها، إلى واقع فعلى وتطبيق حى.

فهى إذن الوسيلة لتنظيم العلاقات داخل المجتمع السياسى، وآلية لضبط تفاعلات أفراد المجتمع ومؤسساته فهى تؤسس للعلاقة بين الحاكم والمحكومين وتنظم العلاقات فيما بين الطرفين، وهى علاقة تبادلية تأخذ الطابع الرأسى، كما يوضحها الشكل التالى (*):

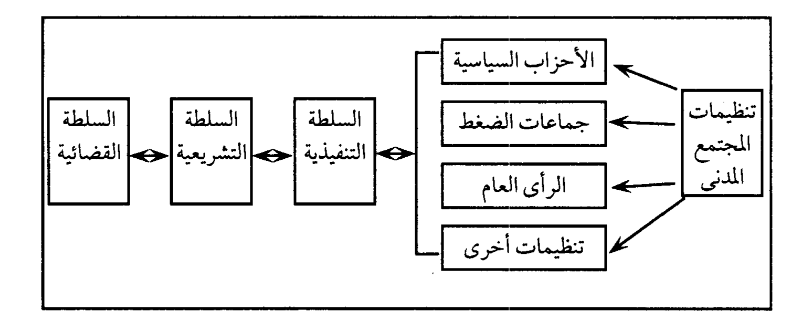


شكل رقم (١)

كما أنها تؤسس منظمات المجتمع السياسى وتنظم العلاقات، وتضبط التفاعلات فيما بينها. فهناك بالأساس ثلاث سلطات رئيسية هى: [تنفيذية - تشريعية - قضائية].

كما أن هناك منظمات المجتمع المدنى (أحزاب سياسية، وجماعات ضغط، وتنظيمات أخرى)، وجميعها تحتاج إلى أطر مرجعية لتنظيم هذه العلاقات، وهى علاقات تتسم بالطابع الأفقى وفق المبادئ الديمقراطية، كما يوضحها الشكل التالى:

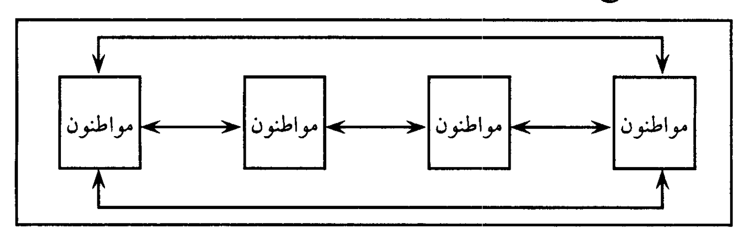
(*) هذا الشكل، وكذلك الأشكال التالية جميعها من تصميم الباحث.



شكل رقم (٢)

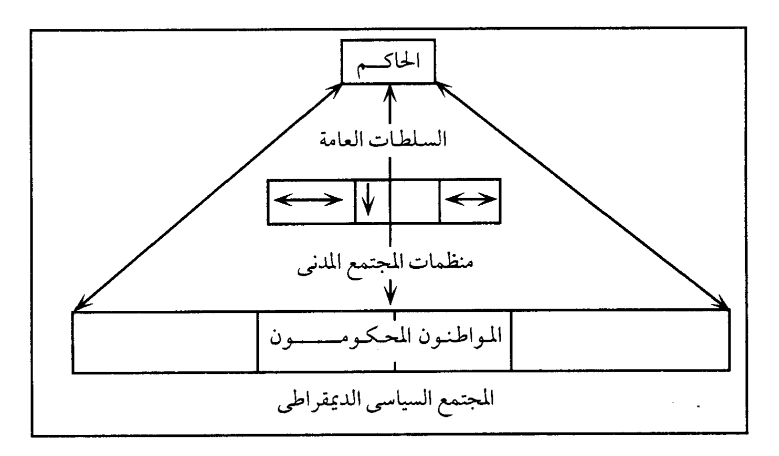
كذلك فإن الديمقراطية تؤسس للعلاقات بين أفراد المجتمع ببعضهم البعض، حفاظًا على الحقوق الخاصة فى ظل إعمال مبدأ المسئولية الخاصة وضوابط المسئولية العامة للمواطنين، وهى علاقات تتسم بالطابع الأفقى؛ لأنها تقوم على أساس مبدأى الحرية والمساواة.

وهو ما يتضح فى الشكل التالى:



شكل رقم (٣)

وإذا أردنا أن نصيغ هذه العلاقات فى إطار مثلثى يتضح الآتى:



شكل رقم (٤)

ويتضح مما سبق أن الديمقراطية هى قيمة جماعية عليا تنبثق منها مبادئ عامة ، والتى تجسدها آليات أو مسالك عديدة . فى ذات الوقت فإن الديمقراطية لها شروط منها ما هو مادى وما هو معنوى ، ومنها ما هو اجتماعى أو اقتصادى أو ثقافى .

وقد تختلف درجة هذه المستلزمات الضرورية لتحقيق «الديمقراطية المتكاملة» ، من مجتمع لآخر . ويقود ذلك إلى اختلاف درجة الديمقراطية من مكان لآخر أو من مجتمع لآخر أو من دولة لأخرى بل من منظمة لأخرى . وأكاد أتصور أن البيئة الملائمة للديمقراطية تكون أسرع فى الوصول إلى «الديمقراطية المتكاملة» من البيئة غير الملائمة . ورغم أن هذا موضوع آخر يحتاج إلى تفصيل وتأصيل ، إلا أننا لا نستطيع أن نؤسس على ذلك عدم صلاحية أى مجتمع للخيار الديمقراطى لعدم وجود مستلزمات معينة . لأن الخيار الديمقراطى قد يسهم فى خلق البيئة المعجلة والمعاونة على تحقيق الديمقراطية المتكاملة . ونموذج ذلك بين دول العالم الثالث «الهند» . فأىُّ زعم بأن البيئة معوقة لأى خيار ديمقراطى هو زعم باطل ؛ لأنه يهدف إلى تدعيم الاستبداد . ولكننا ننظر إلى البيئة ومستلزماتها باعتبارها عوامل مساعدة فى التطبيق الأسرع والأفضل ، ولا ننظر إليها باعتبارها عاملاً حاسمًا فى الاختيار الديمقراطى من عدمه .

❊ ❊ ❊

المبحث الرابع

جدوى الديمقراطية وآفاقها

باعتبار أن الديمقراطية نظام للحياة والحكم، فإن الحديث عن جدوى هذه الديمقراطية من عدمه يصبح حديثًا عديم الأهمية. فقد ثبت من التطور التاريخى لنظم الحكم، أن الديمقراطية فكرة تمثل قيمة جماعية عليا تصلح لجميع المجتمعات بلا استثناء، وهى بالتالى لا تقبل النسبية بمعنى أنها تصلح لمجتمع دون آخر. وقد نص الدين الإسلامى على الشورى كمنهج للحياة والحكم، وأشارت الأديان الأخرى إلى هذا المضمون الديمقراطى، فى ذات الوقت لم يقيّد الإسلام هذا المنهج بتفاصيل معينة أو آليات محددة، بل ترك لكل مجتمع إسلامى أن يختار من الآليات ما يتلاءم معه تنفيذًا لمنهج الشورى الإسلامى باعتباره منهجًا ملزمًا لا خيار فى شأنه.

ونظرًا لأن مصطلح الديمقراطية هو الشائع لما ترسب فى أذهان ووجدان الشعوب بشأنه؛ لذلك فقد فضلنا الحديث باعتباره مجسدًا لفكرة الشورى الإسلامية دون تعارض أو تناقض.

أما ما يثير الجدل فى هذا الشأن، فهو ما يتعلق بالوسائل أو الآليات الديمقراطية. أى كيف تمارس الديمقراطية؟ بعبارة أخرى بأن فكرة الديمقراطية لا تثير جدلاً بل لا تقبله، إنما كيفية الممارسة الديمقراطية هى التى تثير الجدل والنقاش وتقبل النسبية أى ما يصلح لمجتمع من أساليب فى ممارسة الديمقراطية قد لا يصلح لآخر.

وقد يحدث نقاشًا وجدلاً حول فكرة الديمقراطية، ولكن فى حالة محاولة ربطها بالليبرالية الاقتصادية أو الاقتصاد الرأسمالى. فى هذه الحالة يحدث جدل حول تقييم هذا الربط ومدى صلاحيته لمجتمع دون آخر، وشروط هذه الصلاحية.

ولذلك ليس بمستغرب أن يقول «**أرسطو**» :

«إن أفضل صورة للديمقراطية هى تلك التى تقوم على وجود طبقة متوسطة قوية تتألف من أولئك الذين ليسوا بالأغنياء كل الغنى، ولا بالفقراء غاية الفقر» . . أو بعبارة أخرى لا يكون أفرادها من الفقر بحيث تتكسر أجنحتهم، ولا من الغنى بحيث ينشبون أظافرهم . . (٣٥) .

وفى شأن الجدل حول التمييز بين الديمقراطية كقيمة جماعية، وبين آليات الممارسة، يشير **د. حامد ربيع**، بالقول بأن هذا الخلط هو الذى أسهم فى إخفاق الفقه السياسى فى تأصيل المفهوم الديمقراطى . فعناصر الديمقراطية ليست إلا مؤشرات فى مجموعها يتكون الاعتقاد بالاتجاه نحو الديمقراطية . فهى مثالية لا يمكن أن تتحقق كاملة . ولذلك فإن تعريف الديمقراطية يجب أن يقتصر على بناء الإطار الذى من خلاله نقترب من الظاهرة الديمقراطية باعتبارها قيمة جماعية وتطوراً وممارسة(٣٦) .
ومنعًا للخلط والتداخل والجدل، فإن **د. حامد ربيع** يرى أيضًا أن الديمقراطية، يكفى لتحققها أن يقوم النظام السياسى على أساس التسليم للمواطن **بالحقوق الثلاثة التالية** :

أ ـ حق اختيار ممثلين على قدم المساواة .

ب ـ أن يتم هذا بطريقة دورية بحيث لا يصير الانتخاب لمدى الحياة .

جـ ـ أن يكون لهؤلاء الممثلين حق الرقابة على السلطة الحاسمة(٣٧) .

كذلك فإن هناك من يرى أن الديمقراطية الحقيقية تحتاج إلى نخبة سياسية تؤمن حقًا بالتعددية وتقبل بنتائج الانتخابات، أيًا كانت، ولكنها قبل ذلك تحتاج إلى شعوب حية منظمة لها مؤسساتها المدنية القادرة على حماية مصالحها الحقيقية ضد طغيان الأقلية من النخب السياسية الحاكمة(٣٨) .

وأشار البعض أيضًا، إلى أن المعيار الحقيقى لوجود الديمقراطية فى مجتمع ما، ليس وجود مجموعة من الأفكار المهمة والمبادئ الديمقراطية فى دستور هذا المجتمع، وإنما هو ممارسة الناس الفعلية لهذه الأفكار والمبادئ والحقوق . فالديمقراطية فى النهاية ممارسة(٣٩) .

ويمكن في ضوء ما سبق أن نميز بين بعض **الانتقادات الموجهة للديمقراطية الليبرالية**، وبين بعض **المزايا للديمقراطية**.

أولاً: الانتقادات للديمقراطية الليبرالية

خلص د. على الدين هلال، فى إحدى دراساته عن الديمقراطية، إلى أن الديمقراطية الليبرالية تعرضت لعدة انتقادات على المستويين النظرى والعملى:

أ ـ وجود الشك فى افتراض أن المجتمع الليبرالى قادر على تعظيم منافع الأفراد، باعتبار أن هذا التعظيم مرتبط بنمط توزيع الموارد فى المجتمع وأن عدم المساس بهذا النمط يؤثر على تكافؤ فرص الأفراد فى تعظيم منافعهم.

ب ـ أن المجتمع الليبرالى لم يُوجد من المعطيات المادية ما يسمح بتحقيق وضمان الحريات والحقوق الفردية التى قام لإقرارها. فكل «حرية» من الحريات تتضمن جانبين: جانب «الحق» الذى ينص عليه القانون، وجانب «القدرة» التى توفرها الظروف الاجتماعية ونمط توزيع الموارد فى المجتمع. فكم من الحريات نصت عليها القوانين ولكن القدرات اللازمة لممارستها ظلت رهينة شريحة محدودة من المواطنين. ومن ثم برزت المفارقة بين الحريات التى تدافع عنها الديمقراطية الليبرالية والقدرات التى يوفرها نمط توزيع الموارد فى النظام الرأسمالى.

جـ ـ توافر الشكوك حول مفهوم التعددية السياسية، نظراً لوجود تنوع ظاهرى تتستر خلفه وحدة فى المصالح والأهداف.

د ـ توافر الشكوك حول مفهوم حرية الاختيار، وحيث برز الحديث عن عملية تضييق العالم السياسى للإنسان بما يتضمنه من تقييد لحدود الاختيار والحوار، وذلك من خلال أدوات الإعلام الحديثة ودورها فى التأثير على أذواق واختيارات الناس، وفى طبيعة القضايا المطروحة للحوار السياسى فى معظم الدول الغربية، والتى لا تتعرض لأسس النظام الاجتماعى وإنما تنصرف إلى السياسات والتفصيلات الجزئية وانخفاض درجة المشاركة السياسية فى المجتمع(٤٠).

ومن خلال **الانتقادات السابقة**، يتضح أن الجدل والنقد حول رصد المساوئ أو

سلبيات الديمقراطية، لا يتعرض للفكرة بل إلى الممارسة التى تتعرض للجدل والنقد المستمر.

ثانيًا: مزايا الديمقراطية

يمكن استعراض بعض هذه المزايا فيما يلى (٤١):

(١) حل الصراعات والخلافات السياسية بالطرق السلمية.

(٢) ضمان التغيير السلمى فى المجتمع دون اضطرار للعنف طالما التزم الجميع بقواعد الممارسة الديمقراطية.

(٣) التعاقب المنتظم للحكام فى إطار شرعى وسلمى، وهو ما يجعل من تحديد مدد محددة للحكم آلية مهمة فى تعاقب الحكام بطريقة هادئة وسلمية.

(٤) إتاحة الفرص أمام التعددية الحقيقية فى المجتمع، وذلك باعتبار أن الديمقراطية وحدها هى التى تعترف بوجود هذا التعدد وتضفى الشرعية عليه وعلى اختلاف الآراء والمصالح.

(٥) تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص الحقيقية أمام جميع المواطنين. فاحتمال عدم العدالة تحت نظام ديمقراطى هو أقل بكثير منه فى حالة النظم التى تكبح فيها الحريات السياسية، والتى لا تعرف أيّا من الضمانات السياسية التى تألفها الديمقراطية.

فالديمقراطية تتيح للجماعات المختلفة التعبير الحر عن مطالبها وحماية مصالحها، بل تمنحها فرصة التأثير السياسى والممارسة السياسية بالطرق والوسائل الشرعية.

(٦) تدعيم الحريات وحمايتها وتوفير الضمانات لها. فالديمقراطية هى التى تسهم فى تدعيم الحريات وخاصة الحريات السياسية وامتدادها إلى الحريات الاقتصادية والاجتماعية. فالنظام الديمقراطى هو الذى يقوم بعملية التنسيق بين الحريات المختلفة بشكل يؤدى إلى أكبر تدعيم ممكن للحريات.

** ومهما قيل فى رصد **الانتقادات والمزايا إزاء الممارسة الديمقراطية**، فإن القول الفصل فى هذا الصدد يشير إلى أن مزايا الديمقراطية تنبع من قيمة الديمقراطية ذاتها

من جانب، ومن جانب آخر تنبع أيضًا من أن الممارسة غير الديمقراطية تقود دائمًا إلى الكوارث والمخاطر غير المحدودة . ومهما قادت إليه بعض الممارسات الديمقراطية من شطط فإن القيم الديمقراطية ومبادئها كفيلة بأن تحد من هذا الشطط وتكبح جماح الشاردين مهما كان الأمر .

ويكفى القول بأن الديمقراطية تتيح الفرصة الكاملة لتفجير كل طاقات الشعب والأمة وهو الذى يحقق الصالح العام، بينما الاستبداد يحرم بعض الطاقات من التعبير عن نفسها وإمكاناتها، مما يفوت على المجتمع بعض الفرص التى لو أتيحت كاملة لحققت الخير العام بصورة أفضل للشعب وللمجتمع .

ولذلك أستطيع أن أختتم بمقولة مهمة للفيلسوف الإنجليزى «**برتراند رسل**» والتى وردت فى كتابه : «الفلسفة والسياسة» وهى :

«إن الليبرالى الحقيقى لا يقول : هذا صحيح، وإنما يقول : إننى أميل إلى الاعتقاد تحت الظروف الحالية ربما يكون هذا الرأى هو الأصوب» .

ومن جانبى أقول : إننى أميل إلى الاعتقاد بأن الديمقراطية فى ظل مبادئها وآليات الممارسة التى أشرت إليها، ربما تكون هى الخيار الأفضل، وأسلوب الحياة ونظام الحكم الأصوب .

* * *

الهوامش:

١ ـ د. إمام عبد الفتاح إمام، «مسيرة الديمقراطية.. رؤية فلسفية!»، عالم الفكر، الكويت، مجلد ٢٢، عدد ٢، أكتوبر ـ ديسمبر ١٩٩٣م، ص ٦ : ٤٩، (ص ٧).

وكذلك: د. مصطفى العبادى، ديمقراطية الأثينيين، عالم الفكر، الكويت، مجلد ٢٢، عدد ٢ أكتوبر ١٩٩٣م، ص ٥٠ ـ ١١٥.

- Encyclopedia of Philosophy (Art - Democracy), Vol. 11. PP. 338-339.
- Scruton. R. (Editor), Dictionary of political Thought, Macmillan and co. Ltd, London, PP. 116-117.

٢ ـ ول ديورانت، قصة الحضارة (الجزء الأول)، ترجمة/ د. زكى نجيب محمود وآخرون، مجلد (٢)، طبعة مكتبة الأسرة، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص ١٠٠ ـ ١٠٥.

٣ ـ د. مصطفى العبادى، مرجع سابق، ص ٥١، ٥٢.

٤ ـ ول ديورانت، قصة الحضارة، مرجع سابق، ص ١٢٠ ـ ١٢١.

٥ ـ د. مصطفى العبادى، مرجع سابق، ص ٥٩، ٦١، وأيضًا: يعقوب المليجى، مبدأ الشورى فى الإسلام مع المقارنة بمبادئ الديمقراطيات الغربية، الإسكندرية، مؤسسة الثقافة الجامعية، (ب. ت)، ص ٢٢ : ٣٥.

٦ ـ لمزيد من التفاصيل: د. يعقوب المليجى، مرجع سابق، ص ٤١، ٤٢.

٧ ـ د. مصطفى العبادى: مرجع سابق، ص ٤١، ٤٢.

٨ ـ د. يعقوب المليجى، مرجع سابق، ص ٣٦، ٤٣.

٩ ـ د. مصطفى العبادى، ص ١٠١، ١٠٨.

١٠ ـ أفلاطون، محاورات أفلاطون، ترجمة/ زكى نجيب محمود، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠١م، ص ٦٠ ـ ٦٥.

١١ ـ نقلاً عن، د. مصطفى العبادى، مرجع سابق، ص ٩٣، ٩٤.

١٢ ـ د. يعقوب المليجى، مرجع سابق، ص ٤٥ ـ ٦٧.

١٣ ـ يمكن الرجوع للمزيد من التفاصيل لـ: د. حامد ربيع، نظرية القيم السياسية، (مجموعة

محاضرات لطلبة البكالوريوس والماجستير) كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٧٧م، ص ٣٩، ٥٦.

١٤ ـ د. يعقوب المليجى، مرجع سابق، ص ٢٢٩ ـ ٢٥١.

١٥ ـ وردت هذه التعريفات فى: د. محمد عبد المعز نصر، فى النظريات والنظم السياسية، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٧٢م، ص ١٦٣ ـ ١٦٥.

١٦ ـ المرجع السابق، ص ١٦٣ ـ ١٦٥.

١٧ ـ د. على أحمد عبد القادر، مقدمة فى النظرية السياسية، القاهرة، شوليناري للنشر والتوزيع، ١٩٧٤م، ص ٦٣ : ٧٣.

١٨ ـ د. محمد على العوينى، العلوم السياسية: دراسة فى الأصول والنظريات والتطبيق، القاهرة، عالم الكتب، ١٩٨٢م، ص ٢١ : ٢٦.

١٩ ـ أنطونى جيدنز، بعيداً عن اليسار واليمين، ترجمة/ شوقى جلال، الكويت (سلسلة عالم المعرفة رقم ٢٨٦)، أكتوبر ٢٠٠٢م، ص ١٤٨، ١٤٩.

٢٠ ـ السيد يسين، «الرأسمالية والديمقراطية»، الأهرام، ٢/ ٢/ ١٩٩٠م.

٢١ ـ س. ن. أيزنشتات، تناقضات الديمقراطية: أوجه الضعف والاستمرار والتغير، ترجمة/ مها بكير، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ٢٠٠٢م، ص ٥ ـ ١٣.

٢٢ ـ آلان تورين، نقد الحداثة، ترجمة/ أنور مغيث، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٧م، ص ٤١٧ : ٤٤٨.

٢٣ ـ أدوين فوجلمان، اختلاف مفهوم الديمقراطية بين الشرق والغرب، عرض/ محمد العزب موسى، جريدة الأخبار (القاهرة)، ٧/ ٧/ ١٩٨٤م.

٢٤ ـ د. حامد ربيع، نظرية القيم السياسية، مرجع سابق، ص ٥٩، ٦٠.

٢٥ ـ د. إمام عبد الفتاح إمام، مرجع سابق، ص ١١، ١٢. وكذلك: د. ضاهر غندور، «جذور الديمقراطية الحديثة»، مجلة الفكر العربى، بيروت، عدد ٧١، يناير ١٩٩٣م، ص ٨: ٢٤.

٢٦ ـ أدوين فوجلمان: مرجع سابق.

٢٧ ـ د. حامد ربيع، نظرية القيم السياسية، مرجع سابق، ص ٥٩ ـ ٧٢.

٢٨ ـ المرجع السابق، ص ٨٩ ـ ٩٥.

٢٩ ـ المرجع السابق، ص ٨٧، ٨٨.

٣٠ ـ المرجع السابق، ٩٥، ٩٨.

٣١ـ د. على الدين هلال، «التأصيل لمفهوم الديمقراطية»، فى: د. على الدين هلال (محرر)، التطور الديمقراطى فى مصر: قضايا ومناقشات، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦م، ص ١٤٩ : ٢٦٢.

٣٢ـ د. فاروق يوسف أحمد، قواعد علم السياسة: اقتراب غير تقليدى من الظاهرة السياسية، القاهرة، مكتبة عين شمس، ص ٢٥٩ : ٢٦٢.

٣٣ـ آلان تورين، نقد الحداثة، مرجع سابق، ص ٤١٩، ٤٢٠.

٣٤ ـ أنطونى جيدنز، مرجع سابق، ص ١٤٨ ـ ١٤٩.

٣٥ـ نقلاً عن چورج ساباين، تطور الفكر السياسى، الجزء الأول، ترجمة/ حسن جلال العروسى، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٦م (٥ أجزاء)، الجزء الأول، ص ٢٨.

٣٦ـ د. حامد ربيع، نظرية القيم السياسية، مرجع سابق.

٣٧ـ المرجع السابق، ص ١٢٥، ١٢٦.

٣٨ـ السيد يسين، «الديمقراطية بين الإجراءات والقيم»، الأهرام، ٢٣/ ١/ ٢٠٠٣م.

٣٩ـ د. إمام عبد الفتاح إمام، مرجع سابق، ص ٤٣.

٤٠ـ د. على الدين هلال، «التأصيل لمفهوم الديمقراطية»، مرجع سابق، ص ١٥٧ ـ ١٥٨.

٤١ ـ د. إكرام بدر الدين، «مفهوم الديمقراطية الليبرالية»، فى: د. على الدين هلال (محرر)، مرجع سابق، ص ٢١١ : ٢١٤.

***

مراجع مهمة حول الديمقراطية

١ ـ د. ضاهر غندور، «جذور الديمقراطية الحديثة»، مجلة الفكر العربى، بيروت، عدد ٧١ ـ يناير ـ مارس ١٩٩٣م، ص ٨ : ٢٤.

٢ ـ د. أرنيد ليجفارت، «حكم الأغلبية نظريًا وعمليًا: صلابة أنموذج معيب»، ترجمة/ محمد البهنسى، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، عدد ١٢٩، أغسطس ١٩٩١م، ص ٥١ ـ ٦١.

٣ ـ د. جون كين، «الديمقراطية ووسائل الإعلام»، ترجمة/ آمال كيلانى، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، عدد ١٢٩، أغسطس ١٩٩١م، ص ٩١ ـ ١٠٨.

٤ ـ د. ديفيد أبتر، «إعادة دراسة نظرية إقامة المؤسسات»، ترجمة/ مها أبو السعود، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، عدد ١٢٩/ أغسطس ١٩٩١م، ص ٣١ ـ ٤٩.

٥ ـ د. صلاح رسلان، «النظرية السياسية عند ابن خلدون»، مجلة الفكر العربى، بيروت، عدد ٧١، يناير ـ مارس ١٩٩٣م، ص ١٥٠ ـ ١٦٤.

٦ ـ د. محمود الخالدى، قواعد نظام الحكم فى الإسلام، الأردن: عمان، مكتبة المحتسب، ١٩٩٣م.
٧ ـ د. محمد فاروق النبهان، نظام الحكم فى الإسلام، الكويت، جامعة الكويت، ١٩٧٤م.
٨ ـ إيمان محمد حسن، وظائف الأحزاب السياسية فى نظم التعددية المقيدة، كتاب الأهالى رقم ٥٤، ١٩٩٥م.
٩ ـ د. سعاد الشرقاوى، د. عبد الله ناصف، نظم الانتخابات فى العالم وفى مصر، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٤م.
١٠ ـ د. يونان لبيب رزق، الأحزاب السياسية فى مصر ١٩٠٧ ـ ١٩٨٤م، القاهرة، كتاب الهلال، عدد ٤٠٨، ١٩٨٤م.
١١ ـ د. عصمت سيف الدولة، الأحزاب ومشكلة الديمقراطية فى مصر، بيروت، دار المسيرة، ١٩٧٧م.
١٢ ـ د. مارسيل ميرل، «الأحزاب السياسية والسياسة الخارجية فى النظم الجماعية»، ترجمة د. راشد البراوى، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة، عدد ٣٤، يناير ـ مارس ١٩٧٩م.
١٣ ـ أحمد المسلمانى (تحرير)، «الأحزاب السياسية فى مصر: الواقع والمستقبل»، القاهرة، جماعة تنمية الديمقراطية، ١٩٩٩م.
١٤ ـ د. عمرو هاشم ربيع، الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبى فى مصر، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيچية الأهرام، ٢٠٠٣م.
١٥ ـ محمد سيد أحمد، مستقبل النظام الحزبى فى مصر، القاهرة، دار المستقبل العربى، ١٩٨٤م.
١٦ ـ د. صلاح عدس، ملامح الفكر الأوروبى المعاصر، القاهرة، (كتاب الهلال)، دار الهلال، ١٩٧٦م.
١٧ ـ صلاح زكى، الفكر الديمقراطى والحياة النيابية فى مصر، القاهرة، الهيئة العامة للاستعلامات، ١٩٧٩م.
١٨ ـ د. هالة مصطفى، النظام السياسى وقضايا التحول الديمقراطى فى مصر، القاهرة، ميريت للنشر والمعلومات، ١٩٩٩م.
١٩ ـ برتراند رسل، السلطة والفرد، ترجمة د. لطيفة عاشور، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١م.
٢٠ ـ چون ديوى، الفردية قديمًا وحديثًا، ترجمة/ خيرى حماد، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١م.



جدلية العلاقة بين الديمقراطية و التنمية فى مصر خلال القرنين ١٩ ، ٢٠(*)

(*) دراسة قدمت لمؤتمر «الديمقراطية فى الشرق الأوسط» ، الذى نظمته الجمعية الكورية للعلوم السياسية مع جامعة كوريا ، سيول ، أكتوبر ، ٢٠٠٢ م.

مقدمة

تعتبر الديمقراطية هى القضية المحورية لتقييم حركة وأداء أى نظام سياسى، فى أى فترة زمنية. ولذلك فإن النظام السياسى عادة ما يعتبر السعى نحو الديمقراطية هو التحدى الذى عليه أن يسير فى طريقه دون تردد. فضلاً عن أن الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية لا يمكن اعتبارها من المخرجات الإيجابية الكاملة دون تتويجها بالديمقراطية وأجنحتها المتمثلة فى الحرية والمشاركة والحياة البرلمانية السليمة، والحياة فى ظل دستور دائم ومستقر ومحل احترام ويمثل مرجعية لكل حركة النظام والمجتمع[1].

ولذا فإن كثيراً من الدول قد أغفلت الإنجاز الديمقراطى لحساب الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية رغم أنها عملت لصالح الغالبية، إلا أن أنظمة هذه الدول قد سقط بعضها، وتصارعت أجنحة من داخلها لتحول مساراتها. وأخرى عدلت من المسار وخاضت مشوار الديمقراطية بدرجات، حيث البطء عند البعض، والاختزال عند الآخرين، والتسارع عند البعض الآخر وإن كان هؤلاء محدودين. ولكن فى المعنى الأخير فإن النظم التى لم تَسر فى الطرق الديمقراطى، احتسب التاريخ عندها ذلك.

وقد شهد العالم نمواً متزايداً نحو حقوق الإنسان وحرياته منذ منتصف الثمانينيات، أسهم فى تدعيم السير فى الطريق الديمقراطى، فضلاً عن فشل أنظمة الحزب الواحد فى تحقيق هامش الديمقراطية التى كانت تزعمه وهو ما ظهر فى تفكك الاتحاد السوفييتى والدول المرتبطة به فى أوروبا الشرقية وفى العالم الثالث أيضًا. وفى ظل هذه التحولات يمكن القول بأن العامل الخارجى قد لعب دوراً محوريًا فى تحريك الأنظمة من ناحية، وفى تشجيع الشعوب على التحرك للمطالبة بحقوقهم فى مواجهة هذه الأنظمة. وقد أسهم ذلك كله فى تلاقى الداخل بالخارج من ناحية، وأصبح المجتمع من الداخل مكشوفًا وفى محل متابعة من الخارج، وأصبح العصف بالقوى السياسية فى الداخل من جانب الأنظمة مسألة ليست سهلة كما كان الأمر سائداً من قبل. حيث

لم يعد هناك انفصال بين الداخل والخارج فى هذه الآونة خاصة مع بدايات القرن الحادى والعشرين. وقد دعم هذا التغير العالمى، أو هذه الموجة العالمية، عملية التوجه نحو الطريق الديمقراطى بلا تردد. وفى تقديرنا فإن هذا الإنجاز العالمى يمكن أن نسجله لصالح التطور الحضارى للنظام الدولى فى الربع الأخير من القرن العشرين.

وفى نفس الوقت نعتبر ذلك هو التحدى الرئيسى للربع الأول من القرن الحادى والعشرين. لأنه إذا كانت قد أثيرت هذه القضية باعتبارها نمطًا دوليًا لا بد من احترامه والتعامل معه، ثم تبنته غالبية الدول دون أن تتراجع عنه خلال السنوات الحالية، باستثناءات بسيطة للغاية، إلا أن تطوير ذلك وتثبيته فى تربة هذه المجتمعات بما لا يسمح باقتلاع هذا الإنجاز الديمقراطى يصبح تحديًا كبيرًا من الضرورى مواجهته وقبول أعبائه وتدارك تداعياته.

وفيما يتعلق بمصر، فإن الملاحظ أنها لم تتخلف عن السير فى التطور الدولى بل كانت سباقة فى هذا الطريق. حيث تبنت الطريق الديمقراطى وإن كان بنوع من التحفظ والتوجس من منتصف السبعينيات، إلا أن المشوار قد تدعم منذ الثمانينيات وحتى الآن. ولا زال هناك الكثير من تبعات هذا الطريق علينا أن نتحملها بشجاعة حتى يُستكمل البناء الديمقراطى.

فمصر كانت من أولى الدول التى أسست مجالس نيابية رسمية حيث تأسس مجلس شورى النواب عام ١٨٦٦م فى عهد الخديوى إسماعيل، أى منذ (١٣٦) عام حتى عام (٢٠٠٢م)، والسؤال هنا لماذا هذا السبق فى الإنجاز البرلمانى مع استمرار المشكلة الديمقراطية حتى الآن؟

أى أن القضية لا زالت ممتدة بين قرنين هما: التاسع عشر والعشرون. ولذلك فإن فهم آليات الحياة البرلمانية والديمقراطية فى مصر بين القرنين من خلال الدروس المستفادة. قد يقود إلى استشراف آفاق التحدى الذى علينا أن نواجهه فى المشوار الديمقراطى فى القرن الحادى والعشرين.

ولذلك فإن هذه الدراسة تركز على استخلاص الاتجاهات العامة لنمط الحياة البرلمانية والديمقراطية فى العهود المختلفة للوقوف على الدروس المستفادة، كخطوة نحو مناقشة كيفية تطوير حياتنا الديمقراطية فى القرن الجديد من جانب، ومدى ارتباطها بقضية التنمية أو الإصلاح الاقتصادى من جانب آخر.

المبحث الأول

تطور الحياة الدستورية والبرلمانية

خلال القرن التاسع عشر

يعتبر البعض أن البدايات الأولى لتطور الحياة النيابية فى مصر تتمثل فى «الديوان» الذى أنشأه نابوليون فى عام ١٧٩٨م، ثم فى إصرار «الإرادة الشعبية» على تعيين محمد علىّ واليًا على مصر[٢]، على الرغم من عدم وجود إطار مؤسسى لممارسة هذه «الإرادة الشعبية».

وتعتبر الدولة المصرية الحديثة التى بنيت فى عهد محمد علىّ الذى تولى حكم مصر فى عام ١٨٠٥م، هى البداية الصحيحة للحديث عن تطور الحياة الدستورية والبرلمانية من زاوية مواكبة ذلك، لبناء الدولة الحديثة من جانب، ومواكبة التطورات التى حدثت فى النظام الدولى أو الدول الأخرى التى كانت موجودة آنذاك من جانب آخر. ومن ثم فإنه يجب ألا يغيب عن الأذهان فى تحليل أى فترة تاريخية، مثل هذا الترابط حيث إن التطور الداخلى هو جزء من تفاعلات إقليمية ودولية، أخذًا فى الاعتبار درجة التقدم والنمو داخل الدولة ومدى توافر إمكانية الاستعداد للتفاعل مع هذا الاتجاه أو ذاك.

ففى الفترة من (١٨٠٥ ـ ١٨٣٧م)، لم تصدر أية قوانين أساسية متعلقة بشكل الدولة وتوزيع السلطات العامة فيها ونظام الحكم وحقوق وحريات المواطنين. إلا أن هذه الفترة قد شهدت عدة هياكل استشارية ونيابية، ومن بينها: مجلس الشورى، والمجلس العالى. فبالنسبة لمجلس الشورى فقد قرر محمد على إنشاءه عام ١٨٢٩م، ويعتبر أول مجلس به نسبة من التمثيل الشعبى الكبير، حيث كان يتكون من ١٥٦ عضو منهم (٩٩) من كبار الأعيان يمثلون المديريات المختلفة و(٣٣) عضوًا من كبار الموظفين والعلماء، (٢٤) عضوًا من مأمورى الأقاليم، وكانت رئاسة هذا المجلس لـ «إبراهيم

باشا» ابن محمد على . وكان لهذا المجلس حق مساءلة موظفى الدولة ومشايخ البلاد (العمد)، ولم يكن ينعقد سوى مرة واحدة فى العام مما أسهم فى ضعف سلطاته عامة[٣]. أما بالنسبة للمجلس العالى وهو مجلس استشارى أيضًا، فقد أمر محمد على بتكوينه فى عام ١٨٣٤ م مع تضخم شئون الحكومة. وقد تكون من مجموعة من الموظفين هم نظار الدواوين (الوزراء وما دونهم من مديرى المصالح الحكومية)، بالإضافة إلى مجموعة مختارة تمثلت فى: اثنين من العلماء، واثنين من التجار، واثنين من المحاسبين، بالإضافة إلى مجموعة منتخبة من الأعضاء تتمثل فى اثنين من الأعيان عن كل مديرية. وكانت مدة العضوية من الأعضاء الممثلين والعلماء والمديريات سنة واحدة. ومع شكلية هذه الهياكل النيابية إلا أن هذه الفترة كانت أكثر عدلاً وضمانًا للمواطنين عن فترات الحكم السابقة مباشرة على تولى محمد علىّ السلطة سنة ١٨٠٥م، لدرجة أنه قد أطلق على فترة محمد علىّ فترة حكم «المستبد العادل[٤]». وذلك استنادًا إلى الإنجازات الضخمة التى تمت فى عهده، وإلى العدل الاجتماعى الذى انتشر مع اتساع رقعة هذه الإنجازات فى ربوع مصر المختلفة. إلا أن هذا لم يغنِ عن ضرورة أن يكتمل ذلك بالإنجاز الديمقراطى وقوامه الحرية والعدل والمساواة.

أما الفترة من (١٨٣٧ : ١٨٤٧م) فاتسمت بميلاد أول دستور عرفته مصر الحديثة فى عهد محمد علىّ، وذلك مجاراة للتطور الخارجى فى أوروبا، وعلى غرار ما صدر فيها من دساتير مكتوبة فى ذلك الوقت. فقد صدر عن محمد على القانون الأساسى أو الدستور عام ١٨٣٧م، وعرف بقانون «السياساتنامة». وقد تضمن مقدمة عامة وفصولاً ثلاثة تتعلق بالترتيبات الأساسية والإجراءات العملية وقانون العقوبات. وقد قرر هذا القانون إنشاء بعض الدواوين الجديدة وعددها سبعة، بالإضافة إلى ترتيبها.

وقد كان هذا القانون، وما تمخض عنه من عدة دواوين، أشبه بالمجالس الفنية لإبداء الرأى فى الأمور الداخلة فى اختصاصاتها، فهى مجرد تشكيلات إدارية تهدف إلى تسيير أمور الدولة، ولا تعبر بحال عن الإرادة الشعبية. ولكن ما يجب تسجيله هنا أن هذا القانون كان بمثابة خطوة نحو تطوير التنظيم الإدارى والحكومى لمصر لم يسبق أن شهدته من قبل. ولم يغير من هذا الوضع إلا ما قرره محمد على عام ١٨٤٧م من إنشاء ثلاثة مجالس جديدة بالإضافة إلى الدواوين السبعة السابقة.

وأهم هذه المجالس هو «المجلس الخصوصى» الذى كان يرأسه إبراهيم باشا، وكانت اختصاصاته متنوعة، فهى تشريعية فيما يتصل بسن القوانين واللوائح، وتنفيذية فيما يتعلق بالنظر فى شئون الحكومة الكبرى وإصدار التعليمات والأوامر للمصالح الحكومية المختلفة. وفى نفس الوقت فإن هذا المجلس والمجلسين الآخرين وهما «المجلس العمومى، ومجلس عمومى الإسكندرية» لم يكن يُسمح للشعب بالمشاركة فى السلطة من خلال قاعدة التمثيل النيابى لمراقبة أعمال هذه المجالس أو حتى المشاركة فيها للرقابة على السلطة التنفيذية. ولكن ما يذكر فى هذا الصدد، ما صدر عن الخديوى فى عام ١٨٣٩م، الذى سمى بـ«فرمان الخط الشريف» حيث تضمن بعض الضمانات الأساسية الخاصة بحقوق الأفراد وحريتهم العامة. فبالرغم من عدم وجود تمثيل نيابى آنذاك إلا أن الوالى كان ملزمًا بتطبيق هذه القواعد القانونية المقررة لحريات الإنسان والمنظمة لها(٥).

وانتهت هذه الفترة بنهاية حكم محمد علىّ فى يوليو ١٨٤٧م، حيث تم تعيين إبراهيم باشا خلفًا له ولم تشهد فترات (إبراهيم باشا، وعباس باشا، وسعيد باشا)، أية تطورات سياسية أو دستورية، وذلك باستثناء عهد سعيد باشا، الذى كان قد أنشأ نوعًا من المجالس عرف باسم «المجلس المدنى» كان يختص بمناقشة مشروعات المراسيم (القرارات) قبل أن تعرض على الوالى للتوقيع عليها، وإعداد مشروعات القرارات الإدارية العامة. ولم يكن هناك تمثيل شعبى فى هذا المجلس، بل كان مكونًا من عدد من كبار الموظفين للقيام بمهام المجلس لمعاونة الوالى.

فترة حكم إسماعيل (١٨٦٣ ـ ١٨٧٩م)

حيث تولى إسماعيل باشا الحكم فى ٢٢ يناير ١٨٦٣م، واستمر يحكم مصر حتى تم عزله فى ٢٦ يونيه ١٨٧٩م بتأثير الدول الأوروبية. وقد شهدت هذه الفترة تطوراً ملحوظًا فى البناء الدستورى والحياة النيابية وبصورة غير معهودة من قبل فى التاريخ المصرى الحديث.

فقد تمخض عن الحركة السياسية والدستورية النشطة والفعالة، ظهور مجلس «شورى النواب» فى ٢١ أكتوبر ١٨٦٦م، وما ترتب على ذلك من ظهور فكرة الوزارة

المسئولة أمام الخديوى أولاً، ثم أمام ممثلى الشعب فى المجلس. وقد نصت لائحة تأسيس مجلس شورى النواب، ولائحة نظامه الداخلى على أن يتكون من ٧٥ عضواً من جميع المديريات. وكذا شروط الناخب، والمرشح لعضوية المجلس، فضلاً عن تحديد اختصاصاته.

وقد تحددت اختصاصات المجلس فى المداولة فى المنافع الداخلية وفى التصورات التى تراها الحكومة أنها من خصائصه، وإعطاء الرأى عنها وعرض جميع ذلك للحضرة الخديوية. ومن ثم يتضح أن اختصاصات المجلس لم تكن محددة بوضوح، بل لم يكن له صفة المبادرة البرلمانية، حيث إن مهمة المجلس قاصرة على إبداء الرأى فيما يعرضه الخديوى على المجلس من أمور، فضلاً عن أن هذه الآراء لم تكن ملزمة للخديوى. ولذلك فإن المجلس لم يكن سوى هيئة استشارية تستوضحه الحكومة الرأى فى بعض الأمور دون أن يكون هناك إلزام عليها بالالتزام برأى المجلس. ومع ذلك فإن وجود المجلس فى حد ذاته، رغم طبيعته الاستشارية، كان يمثل إضافة دستورية من جانب، فضلاً عما كان يمثله من قيد أدبى على الحكومة استناداً إلى اعتبار أن المجلس كان عبارة عن هيئة معبرة عن إرادة الشعب، من جانب آخر.

بعبارة أخرى فإن فترة الخديوى إسماعيل، وما تمخض عنها من تكوين لمجلس شورى النواب بالانتخاب، للمرة الأولى فى تاريخ مصر، حيث أجريت أول انتخابات له فى نوفمبر ١٨٦٦م، ثم تعددت انتخاباته حتى حدثت الأزمات فى منتصف السبعينيات للخديوى وانتهت بعزله فى ١٨٧٩م، فإن هذه الفترة قد شهدت تطوراً سياسيًا ودستوريًا بالغ الأهمية. ولم يقف هذا التطور عند إنشاء مجلس شورى النواب، بل امتد إلى تقديم مشروع دستور للبلاد، ومشروع قانون الانتخاب، فى مايو ويونيه ١٨٧٩م، حيث تمت الموافقة عليهما فى مجلس شورى النواب آنذاك، وتضمن مشروع الدستور مبادئ جديدة اتفقت والنظم النيابية الديمقراطية فى أوروپا وخصوصًا النظام البريطانى. وقد تضمن المشروع بالتالى توسيعًا لاختصاصات المجلس النيابى والمسئولية التضامنية للوزارة، وتوسيع حجم المجلس النيابى بزيادته من (٧٥) عضواً إلى (١٢٠) عضو.

ورغم الانتهاء من مشروع الدستور وقانون الانتخاب، إلا أنهما لم يصدرا رسميًا

بسبب ضغوط الدول الأوروبية خاصة انجلترا وفرنسا لخشيتهما من اتساع نفوذ سلطات نواب الشعب ومراقبة تصرفات الحكومة وامتيازات الدول الأجنبية . وقد أدى بهما إلى التدخل لدى السلطان التركى لعزل إسماعيل، وهو ما تم فى ٢٦ يونيه ١٨٧٩م .

وهنا لا بد من أن نسجل أنه فى خلال فترة حكم إسماعيل، لوحظ ما يلى :

(١) حرصه على إتاحة الفرصة للإرادة الشعبية فى التمثيل، ومن ثم جاءت موافقته على مجلس شورى النواب بالانتخاب .

(٢) تغيير نظام الحكم، حيث جعله بالوراثة من الأب إلى الابن من صلبه بحسب ترتيب الأولاد الذكور .

(٣) تغيير لقب الحاكم، حيث عمل على ممارسة بعض الضغوط لإصدار فرمان بمنح إسماعيل ومن يخلفه لقب «خديوى مصر»، مما أسهم فى تمييز مصر عن سائر البلاد التابعة للإمبراطورية العثمانية .

(٤) حرص الخديوى إسماعيل على انتهاج السياسات التى تعطى لمصر الاستقلالية فى قراراتها وتوجهاتها، مما كان له الأثر فى تحالف القوى الغربية ضده للإسهام فى عزله، وهو ما تم فى يونيه ١٨٧٩م .

فترة حكم توفيق (١٩٧٩ ـ ١٩١٣م)

تولى الخديوى توفيق حكم مصر فى ٢٦ يونيه ١٨٧٩م، بعد كتلة من الضغوط الخارجية أودت بإسماعيل، وأتت به خديوى لمصر[٦]، ولم تكن هذه الفترة بأحسن حالاً مما كانت سابقة عليها فى عهد إسماعيل، بل اعتبرها البعض أنها أسوأ فترات الحكم فى تاريخ مصر، لما اتسمت به شخصية توفيق بالتردد والضعف، جعلته ينتهج سياسة مغايرة لسلفه داخليًا وخارجيًا[٧] . فقد أوقف عمل واجهة صورية من الديمقراطية لم يكن لها أثر فى الواقع العملى حتى قيام الحرب العالمية الأولى، أو تحديدًا حتى صدور قانون نظامى جديد عام ١٩١٣م بتأثير الحركة الوطنية[٨] .

بعبارة أخرى فإن الإنجاز التشريعى الوطنى فى عهد توفيق، قد تم إجهاضه بسرعة، وتمخض عن ذلك، الاحتلال الإنجليزى الذى استمر (٧٠) عامًا .

وفى ضوء هذا الاستعراض لمجمل التطورات السياسية والدستورية خلال القرن التاسع عشر فى المجتمع، فإنه يلاحظ ما يلى:

(١) أن الميلاد الحقيقى للمجلس التشريعى فى مصر قد تم فى عام ١٨٦٦م فى عهد الخديوى إسماعيل، وهذا لا ينفى مجموعة المحاولات فى عهد محمد على، وعهد سعيد، التى استهدفت إنشاء مجالس لتحقيق الهدف التشريعى وكذلك محاولة تحقيق التمثيل الشعبى وإن كان بشكل محدود. حيث إن هذه المحاولات كانت عبارة عن إرهاصات للبداية الحقيقية لقرار إنشاء أول مجلس تشريعى شعبى فى مصر عام ١٨٦٦م.

(٢) على الرغم من التفكير الإيجابى لإنشاء المجلس التشريعى ابتداء من عهد إسماعيل عام ١٨٦٦م، إلا أن النظر إليه لم يكن يتعدى سوى توظيفه مجاراة للغرب من ناحية واعتباره واجهة للحكم من ناحية ثانية، ومن ناحية ثالثة، عدم تجاوز مهمة تقديم المشورة للحكومة فحسب، وهى مشورة فى النهاية غير ملزمة.

(٣) تعرض التجربة البرلمانية للإجهاض كلية، كذا التوقف المؤقت بين حين وآخر، منذ إنشاء المجلس النيابى عام ١٨٦٦م، كان بفعل عاملين:

أولهما: العامل الخارجى الذى لم يسمح لهذه التجربة الوليدة بأن تنمو وتتطور حيث أسهمت القوى الأجنبية، صاحبة المصلحة آنذاك فى وأد التجربة، بممارسة الضغوط على الباب العالى لعزل الخديوى إسماعيل عام ١٨٧٩م، وكذلك باحتلال مصر كلية عام ١٨٨٢م، مما حال دون تطبيق الدستور الجديد وقانون الانتخاب اللذين اضطر الخديوى توفيق أن ينجزهما تحت ضغوط شعبية.

وثانيهما: العامل الداخلى: والذى يتمثل فى قناعة الخديوى الحاكم فى محدودية الدور الشعبى للمجلس النيابى بما يقلل من درجة الرقابة على الحكومة، وقناعته بمظهرية هذا المجلس أى مجرد وجوده كهيكل مؤسسى تشبهًا بما هو حادث فى الغرب.

(٤) شهدت تجربة القرن التاسع عشر، ميلاد عدد من الأطر القانونية تمثل دستوراً للبلاد وبمسميات مختلفة. فقد كان أول دستور فى عهد «محمد علىّ» عام ١٨٣٧م، وهو عبارة عن «القانون الأساسى» والذى عرف بقانون «السياساتنامة»، ثم

إعلان مشروعى دستور البلاد وقانون الانتخاب عام ١٨٧٩م، حيث لم تكتمل إجراءات صدورهما، رغم موافقة مجلس الشورى النواب آنذاك. ثم صدر بالفعل دستور البلاد ومعه قانون الانتخاب فى فبراير ومارس ١٨٨٢م، ولكن لم يستمر ذلك فترة طويلة حيث تمخض عن الاحتلال الإنجليزى عام ١٨٨٢م، إلغاء الدستور وقانون الانتخاب وإذاعة القانون النظامى (دستور)، ومعه قانون جديد للانتخاب فى مايو ١٨٨٣م بإرادة الإنجليز. واستمر العمل بهذه الوثائق الدستورية الأخيرة حتى ١٩١٣م.

* * *

المبحث الثانى

تطور الحياة الدستورية والبرلمانية

خلال النصف الأول من القرن العشرين

وتبدأ هذه الفترة عمومًا منذ بداية القرن العشرين وحتى قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م. حيث تعتبر الفترة منذ بداية القرن وحتى عام ١٩١٣م، امتدادًا طبيعيًا لفترة ما بعد بداية الاحتلال الإنجليزى لمصر عام ١٨٨٢م. حيث استمر العمل بالقانون النظامى العام الذى أصدره الإنجليز فى عام ١٨٨٣م، وذلك حتى عام ١٩١٣م، حيث صدر دستور جديد للبلاد. فالقانون النظامى لعام ١٨٨٣م، والذى سبق أن أشرنا إليه، قد تضمن تشكيل (مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية)، وعلى أن يقوم هذان المجلسان بدور استشارى دون أى إلزام للحكومة بما يعرضونه من مشورة. كما تضمن هذا القانون أيضًا إنشاء مجلس ثالث هو مجلس شورى الحكومة، وهو عبارة عن هيئة تنفيذية يراد بها تخفيف العبء عن مجلس النظار (الوزراء) ويقابل ما نأخذ به حاليًا ونسميه بـ«مجلس الدولة».

ومع نشاط الأحزاب وبدء تكوّنها خاصة الحزب الوطنى بزعامة مصطفى كامل، وأيضًا إصدار الصحف الوطنية المختلفة، بدأت الحركة الوطنية فى مصر تسترد أنفاسها وتعاود نشاطها، حتى إن حيويتها انعكست على أعضاء مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية. وبدأت الصيحات تعلو بضرورة إصدار دستور جديد للبلاد واستمرت الاحتجاجات على سياسات الحكومة - آنذاك - خاصة ما يتعلق بالنواحى المالية، والاتفاق غير الخاضع للرقابة لأموال مصر فى السودان. واستمرت الضغوط من خلال كشف أوجه الخطأ فى إدارة الحكم، إلى أن تم وضع دستور جديد بمقتضى القانون النظامى لعام ١٩١٣م فى عهد الخديوى عباس حلمى الثانى[٩].

وعلى الرغم من أهمية إصدار هذا القانون النظامى عام ١٩١٣م، إلا أنه لم يختلف كثيرًا عن القانون النظامى لعام ١٨٨٣م، فقد ركز السلطة فى يد الوزارة دستوريًا، مع محدودية دور مجلسى البرلمان (الجمعية التشريعية التى حلت محل مجلس شورى القوانين، والجمعية العمومية)، حيث اقتصر دورهما على الاستشارة غير الملزمة باستثناء مسألة فرض الضرائب والرسوم التى أعطيت للمجلسين سلطة إصدار قراراتها والموافقة عليها.

التطور الدستورى والديمقراطى فى أعقاب ثورة ١٩١٩م

حيث إنه بعد الانتهاء من الحرب العالمية الأولى، اشتعلت جذوة الحركة الوطنية، وتبلورت فى شكل ثورة شاملة عام ١٩١٩م بقيادة سعد زغلول(١٠).

وقد تبنت هذه الثورة مطالب الأمة التى رفعها قادتها فى مواجهة الخديوى والباب العالى والإنجليز، وذلك بشأن الاستقلال. وإزاء هذا العمل الثورى الضخم، اضطر الإنجليز - تحت الضغط الشعبى - إلى إعلان تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢م، الذى أعلنت بموجبه إلغاء الحماية والاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة، وإن كانت قد وضعت مقابل ذلك عدة شروط كانت بمثابة تحفظات أربعة هى: تأمين المواصلات البريطانية، والدفاع عن مصر، وحماية المصالح الأجنبية، ومسألة السودان.

ثم صدر أمرُ السلطان فؤاد (حاكم مصر)، فى أول مارس ١٩٢٢م، بتشكيل وزارة جديدة برئاسة عبد الخالق ثروت باشا، تكون مهمتها وضع دستور للبلاد لتحقيق التعاون بين الحكومة والأمة. وقد قامت الحكومة بدعوة الأحزاب السياسية الثلاثة التى كانت موجودة آنذاك وهى: حزب الوفد، والحزب الوطنى، وحزب الأحرار الدستوريين(١١)، للتعاون والاشتراك فى وضع الدستور، ولكن حزبى الوفد والوطنى رفضا ذلك مطالبين بعقد جمعية عمومية منتخبة من البلاد للقيام بهذه المهمة. وفى المقابل لم توافق الحكومة على ذلك، بل قامت بإصدار قرار فى ٣ أبريل ١٩٢٢م، بتشكيل لجنة «الثلاثين» وتكليفها بوضع المبادئ الدستورية العامة ثم بعد ذلك تم إعلان الدستور فى أبريل ١٩٢٣م (أى أن الأمر استغرق عامًا كاملاً)(١٢).

وبالنظر فى ذلك الدستور (١٩٢٣م)، اتضح أنه استمد الكثير من مبادئه من الدساتير الغربية، مثل مبدأ فصل السلطات ومسئولية الحكومة أمام البرلمان، وغير ذلك من موضوعات، وقد أصبحت السلطة التشريعية فى البلاد - فى ضوء نصوص الدستور - برلمانًا مكونًا من مجلسين (الشيوخ والنواب).

وعلى الرغم من تضمين هذا الدستور مبادئ ديمقراطية غير مسبوقة فى دساتير مصر، إلا أنها لم تطبق على نحو صحيح، واستخدم حق حل البرلمان بطريقة غير دستورية، مرات عديدة لإبعاد حكومات ومجالس نيابية تتمتع بثقة الشعب وتأييده. فى نفس الوقت الذى فرضت على الجماهير حكومات لا تمثله، وليس لها ثقل شعبى، بل ووصل الأمر فى الصراع بين القوى الثلاث الرئيسية آنذاك وهى: الشعب، والقصر الملكى، والاحتلال البريطانى، إلى حد وقف الدستور ثلاث سنوات قابلة للتجديد، بل وإلى إلغائه كلية وإحلال دستور آخر محله عام ١٩٣٠م.

وبمتابعة تاريخ الدستور الأخير (عام ١٩٣٠م)، بل وما قبله (دستور ١٩٢٣م) وذلك منذ أول مجلس نيابى تم انتخابه أو تكوينه فى ظله وحتى إلغائه فى ديسمبر ١٩٥٢م، نجد أن مجموع الفترات التى قضتها حكومات تمثل الشعب، تمثيلاً حقيقيًا، لا تتجاوز السنوات الخمس.

وقد أسهمت ظروف وعوامل متداخلة، ومنها الانتهاك المستمر للدستور، وفساد الحكم وضعف الأحزاب السياسية وتناحرها، وتنامى الحركات السياسية والاجتماعية باتجاهات مختلفة، وسوء معيشة المواطنين.. إلخ، إلى توفر اقتناع كبير لدى الجماهير باستحالة الإصلاح الشامل والجذرى فى ظل الأوضاع السائدة وتردى أحوال المجتمع، وهو ما أدى بدوره إلى التفكير فى قيام ثورة يوليو ١٩٥٢م.

وفى ضوء ما سبق، فإنه يلاحظ على التطور الدستورى والسياسى فى الفترة الثانية التى تمثل النصف الأول من القرن العشرين ما يلى:

(١) صدور ٣ إعلانات دستورية عام ١٩١٣، ١٩٢٣م تحت ضغوط شعبية، بينما دستور ١٩٣٠م لم يصدر إلا للالتفاف حول الشعب.

(٢) الانتهاك المستمر للدستور والتحايل عليه وإيقاف العمل به .

(٣) عدم اكتمال أى مجلس نيابى لمدته خلال هذه الفترة ، بل إن المدة التى قضاها ممثلون حقيقيون للشعب فى البرلمان لم تتعدَ (٥) سنوات ما بين (١٩٢٣ - ١٩٥٢م) .

(٤) لعبت الحركة الوطنية دوراً كبيراً فى إيقاظ الوعى لدى الشعب المصرى ، ولذلك فإن ثورة ١٩١٩م كانت نتاجًا لعمل «أحمد عرابى ومصطفى كامل ومحمد فريد» ، ومقدمة لثورة يوليو ١٩٥٢م فيما بعد .

(٥) ميلاد العديد من الأحزاب السياسية ، وهو ما يعكس نمو الروح الديمقراطية وهذا لم يكن موجوداً فى الربع الأخير من القرن التاسع عشر ، وهذا ما يعكس تطوراً فى الطريق الديمقراطى .

***

المبحث الثالث

تطور الحياة الدستورية والبرلمانية

منذ ثورة يوليو ١٩٥٢م حتى الآن

تفجرت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م، لتبدأ سلسلة من التطورات الدستورية والسياسية. لقد حملت الثورة على عاتقها تحقيق الاستقلال، والعدل الاجتماعي، وأحلام الحرية والديمقراطية بوجهيها السياسي والاجتماعي. ومع مجيء الثورة، تلاحظ صدور الإعلان الدستورى الأول فى ٢٣ يوليو ١٩٥٢م، تضمن الإعلان عن الثورة، مع إسقاط دستور ١٩٢٣م، والعمل على إعداد دستور جديد من خلال لجنة تشكلت لهذا الغرض، على أن تتولى الحكومة جميع السلطات فى فترة الانتقال.

وفى ٢٠ فبراير ١٩٥٣م، صدر إعلان دستورى ينظم قواعد الحكم فى الفترة الانتقالية التى تم تحديدها بثلاث سنوات ابتداء من ١٦ يناير ١٩٥٣م، على أن يتولى مجلس الوزراء وفقًا للأحكام الواردة فى الإعلان، السلطة التشريعية.

ومع نهاية الفترة الانتقالية المحددة بثلاث سنوات، تم إعلان دستور البلاد الدائم فى ١٦ يناير ١٩٥٦م، ولم ينفذ إلا بعد الاستفتاء عليه فى ٢٣ يوليو ١٩٥٦م. وفى ضوء أحكام هذا الدستور، تم إجراء انتخابات أول برلمان فى عهد الثورة سمى بـ«مجلس الأمة» وذلك فى يونيه ١٩٥٧م.

وفى أعقاب اتفاق الوحدة الاندماجية بين مصر وسوريا، صدر دستور مؤقت للدولة الجديدة، فى ٥ مارس ١٩٥٨م، ونشأ بموجبه مجلس أمة لدولتى الوحدة يتولى السلطة التشريعية الموحدة.

ومع انتهاء دولة الوحدة فى سبتمبر ١٩٦١م، صدر الميثاق الوطنى، ثم صدر إعلان دستورى فى ٢٧ سبتمبر ١٩٦٢م، تضمن مبدأ جماعية القيادة، وأنشأ مجلسًا للرياسة

تولى ضمن اختصاصاته، سلطة التشريع. وذلك إلى أن تم إصدار دستور مؤقت فى مارس ١٩٦٤م، وأجريت بموجبه انتخابات مجلس الأمة الجديد الذى عهد إليه مهمة إعداد مشروع الدستور الدائم ولا يكون نافذًا إلا بعد موافقة الشعب فى استفتاء عام(١٣).

واستمر مجلس الأمة، رغم أحداث يونيه ١٩٦٧م، يؤدى وظيفته دون توقف وأكمل خمس دورات بما يعادل نحو أربع سنوات ونصف (٢٦ مارس ١٩٦٤م - ٤ يوليو ١٩٦٨م). وذلك إلى أن تم إعداد بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨م. وبموجبه أجريت سلسلة من التغييرات ومن بينها إعادة انتخاب مجلس الأمة فى نهاية عام ١٩٦٨م، ليبدأ دورته الجديدة فى ٢٠ يناير ١٩٦٩م. واستمر عمل هذا المجلس حتى صدور الدستور الدائم للبلاد فى عام ١٩٧١م، إثر تداعيات وفاة عبد الناصر وتولى السادات الذى أعلن عن محاولة للانقلاب عليه فى مايو ١٩٧١م.

وبمقتضى الدستور الدائم الذى صدر فى سبتمبر ١٩٧١م، أجريت انتخابات المجلس التشريعى الذى سمى «مجلس الشعب» بدلاً من «مجلس الأمة»، وذلك فى أكتوبر ١٩٧١م. وقد استمر عمله حتى انتهت مدته الدستورية (خمس سنوات)، فى أكتوبر ١٩٧٦م ليكون ثانى مجلس يكمل مدته الدستورية(١٤).

واستمرت المجالس التشريعية تباعًا بعد ذلك، بلا انقطاع أحيانًا ودون استكمال المدة الدستورية(خمس سنوات) أحيانًا أخرى، حيث استمرت المجالس التالية بكامل مدتها الدستورية وهى مجلس ١٩٧٩ - ١٩٨٤م ثم مجلس ١٩٩٠ - ١٩٩٥م ثم مجلس ١٩٩٥ - ٢٠٠٠م ثم المجلس الحالى ٢٠٠٠ - ٢٠٠٥م. إلا أن المجالس التى لم تستكمل مدتها الدستورية هى مجلس ١٩٧٦ , ١٩٨٤ , ١٩٨٧م. حيث إن مجلس ١٩٧٦م، واكب أحداث الصلح مع إسرائيل وظهور جبهة معارضة داخل المجلس وقفت حائلاً ضد تمرير اتفاقيات الصلح، فقرر السادات حل هذا المجلس. أما مجلسا ١٩٨٤، ١٩٨٧م، فقد صدرت أحكام من المحكمة الدستورية العليا بثبوت بطلان تكوينهما؛ لأن انتخاباتهما قد تم إجراؤها على أساس القائمة النسبية فى عام ١٩٨٤م، ثم القائمة النسبية مع مقعد فردى عن كل دائرة فى انتخابات عام ١٩٨٧م، مما أدى فى النهاية للتراجع عن هذا النظام الانتخابى، وإعادة الأخذ بالنظام الانتخابى الفردى وهو ما

أدى إلى استقرار مجلس الشعب فى عام ١٩٩٠م واستكمل مدته الدستورية[١٥]، ثم مجلس ١٩٩٥م الذى استمر حتى عام ٢٠٠٠م؛ ثم المجلس الحالى ٢٠٠٠-٢٠٠٥م.

كما أنه فى أواخر فترة الرئيس السادات، وبالتحديد فى عام ١٩٨٠م، أجرى تعديل دستورى، تم بمقتضاه تكوين مجلس للشورى كحل لمعالجة مشكلة ملكية الصحافة حيث انبثق عنه المجلس الأعلى للصحافة، ويتكون من خلال تعيين الثلث، وانتخاب الثلثين على مستوى الجمهورية، لكنه لا يعتبر مجلسًا برلمانيًا، ومن قبيل الاستشارة تعرض عليه بعض القوانين للمناقشة والتى تعتبر مكملة للدستور، و تعتبر آراؤه غير ملزمة للسلطة التشريعية المتمثلة فى مجلس الشعب.

وقد تكوّن هذا المجلس بنظام الانتخاب بالقائمة، ثم عُدّل عنه بعد ذلك بعد ثبوت عدم دستوريته، والرجوع إلى نظام الانتخابات الفردية.

إلى جانب ذلك فإن الحياة السياسية فى مصر شهدت فى عهد الثورة منذ ١٩٥٢م وحتى الآن عدة تغيرات فى البناء السياسى كما يلى:

(١) ألغت الثورة الأحزاب السياسية بعد ثبوت عجزها عن استيعاب ما حدث فى عام ١٩٥٢م واستبدالها بهيئة التحرير القومى والتى تحولت إلى الاتحاد القومى، ثم إلى الاتحاد الاشتراكى العربى بموجب الميثاق الوطنى فى عام ١٩٦١م باعتباره تنظيمًا سياسيًا قوميًا يجمع بين دفتيه الاتجاهات الوطنية كافة . ومستبعدًا القوى المعادية للثورة[١٦].

(٢) استمر الأخذ بالتنظيم السياسى الواحد متمثلاً فى الاتحاد الاشتراكى العربى حتى عام ١٩٧٦م، حيث تكونت ثلاثة منابر تحولت إلى تنظيمات ثم إلى أحزاب بقرار من الرئيس السادات فى نوفمبر ١٩٧٦م. والأحزاب الثلاثة تمثل تيار الوسط (حزب مصر العربى الاشتراكى)، واليمين (حزب الأحرار)، وتيار اليسار (حزب التجمع الوطنى الوحدوى). ثم أضيف لهم حزب الوفد الجديد عام ١٩٧٨م. ثم سرعان ما جمّد نشاطه بعد أقل من عام فى خضم محاولة السادات لحصار المعارضة التى كانت تقاوم إصرار الرئيس السادات على السير فيما كان يسميه بعملية السلام، والتى لم يكن حصادها أفضل ما يمكن الحصول عليه آنذاك، ثم أضيف حزب العمل الاشتراكى بدعم من الرئيس السادات ليمثل المعارضة الوطنية الشعبية، ثم

سرعان ما تأكد انسلاخ هذا الحزب عن السادات وهيمنته وأصبح مستقلاً بزعامة إبراهيم شكرى[١٧].

(٣) حاول الرئيس السادات خنق المعارضة والأحزب السياسية باعتقال الرموز السياسية كافة فى سبتمبر ١٩٨١م[١٨]. ثم أعقبها اغتياله فى أكتوبر ١٩٨١م، ليتولى الرئيس مبارك الحكم بعده، فأتيحت الفرصة فى عهد مبارك، لكافة الأحزاب بحرية نسبية فى الحركة بل زاد عددها حتى وصلت إلى (١٧) حزبًا حتى الآن (٢٠٠٢م)، وهذا ما أسهم فى تدعيم الطريق الديمقراطى تدريجيًا فى الثمانينيات والتسعينيات[١٩]، مع بداية القرن (٢١) أيضًا.

وفى ضوء ذلك، فإن السمة الأساسية هى حدوث الانتقال من التنظيم السياسى الواحد وهو بمثابة نظام الحزب الواحد، إلى نظام التعدد الحزبى المحدود أو المقيد. وهذا الإنجاز هو خطوة فى طريق التحول الديمقراطى فى ضوء التحولات التى مر بها العالم آنذاك. والأكثر من ذلك فإن السمة المصاحبة لذلك هى حرية الصحافة التى حصلت عليها من خلال واقع الحياة السياسية الجديدة فى ظل التعددية المقيدة.

وتفضى تطورات الأحداث والوقائع السابقة خلال الحقبة الثالثة فى التاريخ السياسى والبرلمانى إلى عدة ملاحظات هى:

(١) أن نسبة استمرارية عمل البرلمان باعتباره السلطة التشريعية كانت أكبر من الفترتين السابقتين. حيث لم يشهد سوى فترات انقطاع محدودة للغاية أهمها: الفترة الأولى للثورة (٥٢ـ١٩٥٧م)، ثم فترة (٦١ـ١٩٦٤م) والتى أعقبت انفصال سوريا وحتى صدور الدستور المؤقت.

(٢) شهدت هذه الفترة اكتمال البرلمان لمدته الدستورية خمس مرات، مرة فى عهد عبد الناصر، وأخرى فى عهد السادات، وثالثة بدأت فى عهد السادات واستمرت حتى نهايتها كاملة فى عهد مبارك، والرابعة والخامسة فى عهد مبارك (٩٠ـ١٩٩٥م)، (٩٥ـ٢٠٠٠م). وهو ما لم يحدث من قبل فى الحقبتين السابقتين (القرن ١٩، والنصف الأول من القرن ٢٠)، حيث لم يشهد البرلمان اكتمال فترة دستورية واحدة منذ عام ١٨٦٦م.

(٣) شهدت الحقبة الثالثة، تغيرًا فى البناء السياسى، حيث عايشت البلاد بناءً سياسيًا يقوم على الحزب الواحد من ١٩٥٢ وحتى ١٩٧٦م، ثم تعددية سياسية من ١٩٧٦م وحتى الآن، وذلك دون انقطاع للوجود السياسى بغض النظر عن طبيعته، أو فاعليته.

(٤) تشهد الديمقراطية الحالية عددًا من القيود متمثلة فى: استمرار قانون الطوارئ، وبعض القوانين المقيدة للحريات والتى تختلف عليها أحزاب المعارضة وتتفق على بعضها. لكن فى النهاية فإن الديمقراطية التى نعايشها لم تصل بعد إلى حد الاكتمال المطلوب، أو النموذج الأفضل الذى نبتغيه.

****

المبحث الرابع

إشكالية العلاقة بين التطور الديمقراطى والتنمية فى مصر

فى ظل معطيات التطور فى الممارسة الديمقراطية فى مصر خلال القرن التاسع عشر والقرن العشرين، تثور إشكالية العلاقة بين التطور الديمقراطى والتنمية، ومدى تسابق أو أولوية أيهما أو توازيهما معًا. ولتوضيح هذه الإشكالية، فإن هناك عدة قضايا تفرض نفسها لتفسير ما حدث ويحدث فى مصر.

(١) التطور الديمقراطى بين الاستمرارية والانقطاع

خلصت المعطيات السابقة، إلى الاستمرار الشكلى للديمقراطية فى مصر، وتعرضت الممارسة الديمقراطية للانقطاع. ويرجع هذا الانقطاع إلى عدم إتاحة الوقت الكافى للتطور الطبيعى فى الممارسة الديمقراطية، فأصبح الزمن عنصراً سلبيًا وليس إيجابيًا. كما يرجع أيضًا إلى الاحتلال الإنجليزى لمصر عام ١٩٨٢م، ولم يكن قد مضى (١٥) عامًا على بدء تأسيس أول برلمان فى مصر عام ١٨٦٦م، بالإضافة إلى وقوع مصر فى دائرة الحروب فى ظل الصراع العربى الإسرائيلى منذ عام ١٩٤٨م إلى ١٩٧٣م، واستمرار تهديداته حتى الآن.

(٢) التحول نحو نظام رأسمالى دون إصلاح سياسى فى المسار الديمقراطى أو العلاقة بين الإصلاح فى الاقتصاد والإصلاح السياسى

حيث تكشف الوقائع عن حدوث تبنى للنظام الرأسمالى قبل الثورة. ولكن بسبب الحقبة الاستعمارية (٧٠ سنة)، لم تحدث نقلة نوعية فى الممارسة الديمقراطية تتوازى

مع ذلك . فضلاً عن أن التحول عن اشتراكية ثورة ٢٣ يوليو، فى السبعينيات وإلى الآن، إلى الطريق الرأسمالى لم يتواز معه تحول جذرى فى المسار السياسى الديمقراطى . ويرجع ذلك إلى اختفاء الطبقة الرأسمالية الناضجة واستمرارية هيمنة النخبة العسكرية على القرار السياسى .

والصحيح فى هذا الصدد أن هناك اتجاهات ثلاثة فى تفسير طبيعة الترابط بين الإصلاح السياسى والإصلاح الاقتصادى :

الأول: يؤكد على أولوية الإصلاح الاقتصادى .

والثانى: يؤكد على الإصلاح السياسى كمدخل لتطور الأوضاع الاقتصادية .

والثالث: يؤكد على ضرورة الجمع بينهما . ونحن نميل إلى الاتجاه الثالث ونعتقد فى صحته وصوابه[٢٠] .

(٣) التفاعل مع التطور الديمقراطى تحت تأثير الضغوط الخارجية

ويدور سؤال فى هذه المعضلة هو : هل يمكن فرض التطور الديمقراطى بنمط معين كما حدث مع اليابان وألمانيا، حيث نفذ الإصلاح الديمقراطى بالقوة عقب الحرب العالمية الثانية، ومثلما حدث مؤخرًا مع أفغانستان فى أكتوبر ٢٠٠١م، ومثلما يجرى الحديث بشأنه مع العراق بعد إسقاط نظام صدام حسين فى أبريل ٢٠٠٣م؟ وهل هذه التجربة قابلة للتطبيق إذن على المنطقة العربية على وجه الخصوص؟

لا شك فى أن فرض الإصلاح السياسى والديمقراطى من الخارج يواجه صعوبة شديدة لسببين هما :

أ ـ افتقاد وحدة المعايير ـ لدى القوى الخارجية ـ عند التطبيق بالانحياز لبعض الحكومات المستبدة وغير الديمقراطية والسكوت عنها باعتبارها من الحلفاء والتابعين، والتوجه نحو دول أخرى لإجبارها بالضغوط على الالتزام بالإصلاح السياسى .

ب ـ الثقافة السياسية السائدة داخل البلدان المستهدفة أو حتى المسكوت عنها، وهى تمثل عائقًا كبيرًا أمام الضغوط الخارجية .

ومن أمثلة الفشل الذريع للغرب فى محاولته فرض الإصلاح السياسى على الآخرين، نموذج الصين، فضلاً عن الفشل فى المنطقة العربية، والتى وإن تفاعلت مع المد الديمقراطى العالمى منذ منتصف الثمانينيات، إلا أن ذلك يأتى فى سياق استيعاب الضغوط الداخلية المتطلعة لممارسة ديمقراطية سليمة.

ونستطيع القول بأن مصر تقدم نفسها بأنها تسير فى الطريق الديمقراطى ولكن بمنهج «التدرج السلمى والمحدود»، تفاديًا للانتقال الفجائى الذى قد يرتب نتائج غير متوقعة تتعارض مع الإصلاح الاقتصادى وفق ما تراه النخبة الحاكمة فى مصر. ووفق تحليل التطور الديمقراطى فى مصر منذ إنشاء أول برلمان عام ١٨٦٦م، فإنه قد ثبت وجود علاقة ارتباطية مع المناخ العام السائد خارج مصر، فضلاً عن محاولة محاكاة الغرب، وفكره الليبرالى وممارساته الديمقراطية. ولكن الغرب فى ظل الحقبة الاستعمارية تدخل لإعاقة هذه الرغبة المصرية لتعارض ذلك مع مصالحه الاستعمارية.

***

المبحث الخامس

مستقبل الحياة السياسية فى مصر

فى القرن الحادى والعشرين

باستعراض تطور الحياة السياسية والدستورية فى مصر عبر القرنين التاسع عشر والعشرين يتضح أن الفترة الأكثر استمراراً واستقراراً من حيث مؤشرى الوجود الدستورى، والتنظيم السياسى (سواء كان واحداً أو تعددية سياسية)، هى فترة ما بعد ثورة ٢٣ يوليو، وخصوصاً ابتداء من منتصف الستينيات وقتما صدر الدستور المؤقت فى ١٩٦٤م، ومنذ ذلك التاريخ لم يتوقف العمل بالدستور، بل تطور الأمر ليتحول إلى دستور دائم فى ١٩٧١م، والذى تم تعديله فى عام ١٩٨٠م، لينص على التعددية الحزبية. فضلاً عن ذلك فإن كيان التنظيم السياسى ظل معمولاً به منذ أعقاب الميثاق الوطنى فى عام ١٩٦٢م، وصدور قانون تكوين الاتحاد الاشتراكى العربى، وظل هذا الوضع مستمراً بلا انقطاع حتى تم تطويره إلى التعددية الحزبية بقرار من الرئيس السادات فى نوفمبر ١٩٧٦م. إضافة إلى ذلك فإن السلطة التشريعية، استمرت وبلا انقطاع منذ دستور عام ١٩٦٤م، بل أكملت (٤) دورات كاملة طبقاً للنص الدستورى الذى ينص على أن المدة الدستورية للمجلس هى خمس سنوات.

ولم يحدث ذلك فى الفترة السابقة على ثورة ٢٣ يوليو ومنذ إنشاء مجلس شورى النواب فى ١٨٦٦م فى عهد الخديوى إسماعيل. وهكذا تتأكد حقيقة مهمة ومحورية فى تطور البناء السياسى للنظام المصرى، وهى أن هذا الاستمرار فى الوجود الدستورى، والاستقرار فى ممارسة السلطة التشريعية لمهامها، وعدم الانقطاع للتنظيم السياسى، أسهم كل ذلك فى قدرة النظام على تطوير نفسه إلى مرحلة متقدمة بين حين وآخر على الطريق الديمقراطى. وأن الصراع السياسى فى المجتمع بين الرؤى المختلفة يعتبر طبيعياً فى الطريق نحو المزيد من الممارسة الديمقراطية. ولذلك فليس من قبيل

المبالغة أن نقول إنه قد توافر لدينا الشعور بالسبق فى أعقاب الرغبة فى الممارسة الديمقراطية عندما تم التفكير فى عمل وثيقة دستورية منذ أيام محمد على ، ثم التفكير المبكر فى إنشاء أول مجلس تشريعى منتخب فى عام ١٨٦٦م فى عهد إسماعيل ، ولكن حالت فترات الانقطاع فى الحياة السياسية على مدار الفترة ما قبل عام ١٩٥٢م دون حدوث التراكم الإيجابى فى الممارسة السياسية . وقد يعود ذلك لأسباب كثيرة من أهمها **العوامل الخارجية** المتمثلة فى الضغوط التى مارستها الدول الأجنبية وخاصة بريطانيا وفرنسا بما يحول دون نجاح أى تجربة ديمقراطية أو حتى نموها وتطورها فى مصر . كما تمثلت **العوامل الداخلية** فى القوى صاحبة المصلحة فى الحيلولة دون نمو هذا التوجه الديمقراطى حتى لا تتحقق الرقابة على الأداة التنفيذية ، وحتى لا يتم السماح للوجود الشعبى فى عملية صنع القرار السياسى .

وعلى الرغم من كل ذلك ، فإنه لا يمكن أن نتحرك فى القرن الجديد وهو القرن الحادى والعشرين بنفس الأداء السياسى على الرغم من الاستمرارية وعدم الانقطاع فى الحياة السياسية بصورة واضحة منذ منتصف الستينيات وحتى الآن . حيث إن هناك قصوراً واضحًا فى حركة الحياة السياسية التى تحتاج إلى دفعة قوية لترسيخ الأساس الديمقراطى بما يسهم فى الاستفادة من التراكمات السابقة عبر ما يزيد على خمسة وثلاثين عامًا بلا انقطاع ، وأكثر من مائة وثلاثين عامًا بين استمرارية وانقطاع . وهذا ما يمثل التحدى القائم الذى يواجهنا ونحن نعيش السنوات الأولى من القرن الحادى والعشرين .

فالتحدى الذى يواجهنا على **المستوى الداخلى** على وجه الخصوص يتمحور حول «استكمال النموذج التنموى القائد»[٢١] . ويقصد به أن تطرح مصر نفسها باعتبارها نموذجًا قويًا فى التنمية فى المنطقة العربية والأفريقية وعلى مستوى العالم الثالث كله ، بما يجعل منها قوة قادرة على ممارسة دور إقليمى ودولى يتسق مع هذه المكانة ، اتساقًا واستكمالاً لعنصرى التاريخ والجغرافيا اللذين لم يعودا كافيين فى ظل هيمنة العوامل الاقتصادية العالمية .

ولإنجاز هذا الهدف القومى فإن الاهتمام بالداخل يصبح هدفًا مزدوجًا . حيث

يتحدد **الوجه الأول** منه تحقيق مستوى أعلى لمعيشة المواطنين وتقدمهم، بما يعنى إنتاجًا أكبر، ودخلاً أكبر. بينما **الوجه الثانى** فيتحدد فى طرح مصر كنموذج مؤثر وقائد فى التنمية استكمالاً للوجه الأول. ويتطلب تحقيق ذلك ما يلى:

أولاً: استكمال بناء المشروع الديمقراطى

فالمشروع الديمقراطى يحتاج إلى استكمال. وهذا الاستكمال يمثل تحديًا كبيرًا أمام طرفى المعادلة فى النظام (الحاكم والمحكوم). فقواعد اللعبة الديمقراطية قائمة على المنافسة بين الأطراف المتصارعة، وبالتالى فكل طرف عليه مسئولية تجاه تعميق الممارسة الديمقراطية من زاوية أن هذا يتفق ومصلحته السياسية. فالقوى السياسى كافة فى المجتمع لها مصلحة مباشرة فى استقرار المجتمع من ناحية، وفى تطوير آليات الممارسة الديمقراطية، وفى تعميق واستكمال المشروع الديمقراطى بشكل عام من ناحية أخرى. وإذا ركزنا على المسئولية المباشرة على النظام الحاكم فى هذا الصدد، فباعتباره المسئول تاريخيًا فى لحظة زمنية معينة، فإن استكمال المشروع الديمقراطى يستلزم الكثير، لكن يمكن التركيز على عدد من النقاط فى مقدمتها:

(١) ضرورة تعديل الدستور، بما يجعل انتخابات رئيس الجمهورية لدورتين فقط، وكل دورة خمس سنوات، وبين أكثر من مرشح، وليس بطريق الاستفتاء الحالية. فضلاً عن إلغاء نسبة الـ ٥٠٪ للعمال والفلاحين التى ثبت عدم ملاءمتها حاليًا وسوء استغلالها.

(٢) إعادة النظر فى جميع الجداول الانتخابية، وصياغة جداول جديدة من واقع السجلات المدنية والرقم القومى.

(٣) فك القيود على الممارسة الديمقراطية بما يسهم فى إجراء انتخابات حرة نزيهة متكافئة بين كافة الأطراف أو القوى المتنافسة.

(٤) فك الاشتباك الحادث بين السلطات المختلفة فيما يتعلق بالفصل فى عضوية مجلس الشعب.

(٥) زيادة فاعلية المؤسسات السياسية من خلال توسيع دورها بما يتفق مع النصوص الدستورية.

(٦) الإشراف القضائى الكامل والفعّال على كل مراحل العملية الانتخابية .

ثانياً: بناء المشروع التنموى

ويتحقق فى هذا المشروع التنموى من خلال مواجهة حاسمة لقضايا ثلاث هى : «البطالة، العنف، الفساد» . وهذه القضايا مرتبة فى : مواجهة شاملة مبرمجة للبطالة، ومواجهة شاملة للعنف . وأن مواجهته بحكمة وحسم تستهدف القضاء عليه بأقل خسائر ممكنة، وأن وضع العنف أو ما يسمى بـ«الإرهاب» لدينا فى منظومة التحديات التى تواجه المشروع التنموى يتأتى من خلال تأثير ذلك على الاقتصاد المصرى فى السياحة وفى غيرها من المجالات الحيوية كالاستثمار . . !! . وكذلك مواجهة الفساد فى المجتمع، وهو الذى وصل إلى درجة كبيرة يصعب معها المواجهة الجزئية . لذلك فإن بناء المشروع التنموى كنموذج مصرى متميز يتطلب المواءمة بين عدة تحديات تتمثل فى ضرورة مواجهة حاسمة للبطالة والعنف والفساد، مع تحقيق العدالة الاجتماعية فى المجتمع .

ثالثاً: بناء المشروع الاجتماعى الأوسع

الواقع أن الحديث يمكن أن يطول حول هذه النقطة، ولكن يمكن قصره على استكمال المشروع القومى للتعليم ومشروع للثقافة، ومشروع للإعلام، ومشروع للسياحة، وغيرها مما يتطلب معه المواءمة بين القيم الأساسية للمجتمع المصرى العربى الإسلامى، وبين المتغيرات الحادثة فى عالم اليوم وكيفية التعامل معها بمنهج واضح فى إطار فكر التغيير، وإرادته .

ختام: فى ضوء هذه المنظومة، من تحديات المشروع القومى الديمقراطى، والمشروع التنموى، والمشروع الاجتماعى الأوسع، يتضح أن المشوار الديمقراطى وهو عماد النموذج المنشود للدولة المصرية العصرية، يحتاج لجهد كبير فى سبيل استكماله، وأن السعى نحو استكمال أوجه هذا المشروع الديمقراطى هو جوهر التحدى الذى يواجه المجتمع المصرى وهو يسعى لمجابهة كل التحديات من أجل مجتمع القرن الحادى والعشرين . فالسعى نحو خلق مجتمع حر نزيه له إرادة حرة لا يستطيع أن يعبث بها

أحد، بل لا يجرؤ أن يعبث بها أحد على الإطلاق، بل يستطيع الشعب أن يمارس إرادته بنفسه وبعيدًا عن أية ضغوط، وأن يعبر عنها بحرية واستقلال كاملين، يعتبر هذا هو تحدى النخبة والجماهير، والحاكم والمحكوم، من أجل مصر «الجديدة» . . فى القرن الحادى والعشرين.

ومن ثم يتضح أيضًا أن إصلاحًا اقتصاديًا بدون إصلاح سياسى هو ما يشير إلى السير على قدم واحدة، وهو الذى يؤدى إلى «الاختلال». ويتأكد الجمع والتوازن بين الجانبين، فى وجود مشروع تنموى حقيقى شامل لكل الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ولذلك فلا مناص من توازى الإصلاح السياسى مع الإصلاح الاقتصادى.

* * *

الهوامش:

(١) د. على الدين هلال وآخرون، تجربة الديمقراطية فى مصر ١٩٧٠ ـ ١٩٨١م، القاهرة، المركز العربى للبحث والنشر، ١٩٨٢م، ص ٩ : ١٢، **وانظر أيضًا**: د. جلال معوض، «العلاقة بين الديمقراطية والتنمية: دراسة نقدية»، فى: العلاقة بين الديمقراطية والتنمية فى آسيا، تحرير/ د. محمد السيد سليم، د. نيڤين سعد، القاهرة، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، ص ٣ : ٤٤. **وكذلك** د. جمال زهران، تحديات الممارسة الديمقراطية: القيود والآفاق، القاهرة، مركز المحروسة للنشر، ٢٠٠٠م.

(٢) د. عزة وهبى «التطور السياسى والدستورى»، فى: البناء السياسى ٥٢ ـ ١٩٨٠م، المسح الاجتماعى الشامل، المركز القومى للبحوث الاجتماعية، القاهرة، ١٩٨٥م، ص ١٨٧.

(٣) د. إبراهيم شلبى، «تطور النظم السياسية والدستورية فى مصر»، القاهرة، دار الفكر العربى، ١٩٧٤م، ص ٣٦ـ٣٩.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٧.

(٥) عبد الرحمن الرافعى، «عصر محمد على»، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ط/ ٣، ١٩٥١م، ص٥٨٧، وما بعدها.

(٦) أحمد حسين، «موسوعة تاريخ مصر»، ج/ ٣ القاهرة، دار الشعب، (ب.ت) ص ١٠٥ ـ ١٠٦، وذلك فيما يتعلق بتفاصيل تعيين الخديوى توفيق فى أعقاب عزل إسماعيل باشا.

(٧) د. إبراهيم شلبى، مرجع سابق، ص ١١٤ ـ ١١٥.

(٨) طارق البشرى، «دراسات فى الديمقراطية المصرية»، القاهرة، دار الشروق، ١٩٨٧م، ص ١٧ : ٢٦.

(٩) د. عزة وهبى، مرجع سابق، ص ١٨٧، ١٨٨.

(١٠) طارق البشرى، «دراسات فى الديمقراطية المصرية»، مرجع سابق، ص ٧٧ : ١٠٦.

(١١) د. يونان لبيب رزق، الأحزاب السياسية فى مصر (١٩٠٧ ـ ١٩٨٤م)، كتاب الهلال، القاهرة، عدد ٤٠٨، ديسمبر، ص ١٠ ـ ٦٨.

(١٢) طارق البشرى، مرجع سابق، ص ٥٥ ـ ٧٤.

(١٣) طارق البشرى، «الديمقراطية ونظام ٢٣ يوليو (١٩٥٢ ـ ١٩٧٠م)»، بيروت، مؤسسة الأبحاث العربية، ١٩٨٧م، ص ٩٧ : ١٤٦.

(١٤) د. يونان لبيب رزق، مرجع سابق، ص ١٩٦ : ٢٦٦، وأيضًا: خالد محيى الدين، «مستقبل الديمقراطية فى مصر» كتاب الأهالى (١)، مارس ١٩٨٤م، ص ٣٥ : ٨٧، وأيضًا: عمى ايلون، وآخرون، «النظام الحاكم والمعارضة فى مصر فى عهد السادات»، (مترجم)، الهيئة العامة للاستعلامات، رقم (٧٧٠)، (ب.ت).

(١٥) جوردان كرامر، «مصر فى عهد مبارك»، كتب مترجمة، الهيئة العامة للاستعلامات رقم (٧٧٦)، (ب.ت).

(١٦) د. عصمت سيف الدولة، «الأحزاب ومشكلة الديمقراطية فى مصر»، بيروت، دار المسيرة، (ب.ت)، ص ٦٣ : ١٣٥.

للمزيد حول هذه الفترة:

(١٧) د. على الدين هلال وآخرون، مرجع سابق، ص ١٠٩ ـ ١٥٨، ومحمد سيد أحمد، «مستقبل النظام الحزبى فى مصر»، القاهرة، دار المستقبل العربى، ١٩٨٤م، ص ١٣ ـ ١٥.

(١٨) د. خالد محيى الدين، مرجع سابق، ص ٨٧، ص ١٣٠.

(١٩) د. على الدين هلال وآخرون، «التطور الديمقراطى فى مصر (قضايا ومناقشات)»، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦م، ص ١٣٣ ـ ١٤١.

(٢٠) لمزيد من التفاصيل: د. جمال زهران، «الإصلاح المنشود بين البعد الاقتصادى، والبعد السياسى»، فى كتابنا: «تحديات الجمهورية الثالثة فى مصر»، مركز المحروسة للنشر، القاهرة، ص ١٢٨ : ١٣١.

(٢١) يمكن الرجوع لعدد من مقالاتنا فى هذا الصدد منها:

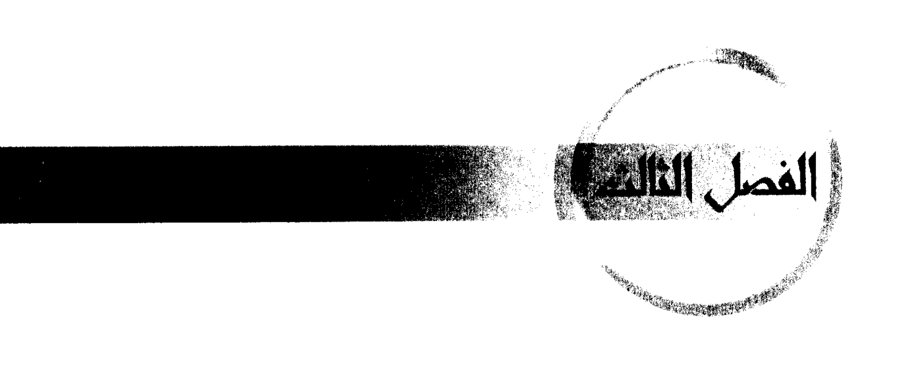
أ ـ الحوار القومى وضروراته الوطنية، الأهرام المسائى، ١٣/ ٤/ ١٩٩٤م.

ب ـ تحديات الجمهورية الثالثة (١)، الأهرام المسائى، ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٣م.

جـ ـ تحديات الجمهورية الثالثة (٢)، والبحث عن الدور التوازنى فى السياسة المصرية، الأهرام، ٣/ ١١/ ١٩٩٣م.

وقد أدرجت هذه المقالات وغيرها فى كتاب صدر مؤخرًا للكاتب بعنوان: «تحديات الجمهورية الثالثة فى مصر: الحوار والتغيير»، القاهرة، دار المحروسة، ١٩٩٩م.

* * *



المرجعية الديمقراطية
وواقع الممارسة السياسية فى مصر ..

المبحث الأول

المنصب الوزارى فى مصر وغياب المسئولية السياسية (*)

يشعر البعض بسعادة غامرة حينما يتولون منصبًا وزاريًا فى الحكومة، وتفرد صفحات التهانى، وترسل البرقيات، وباقات الورود لأصحاب هذه المناصب تيمنًا بقدومهم، وأغلبنا يشارك فى ذلك بعفوية أو عن عمد لأسباب شتى. وينتشى سعادة كل من يحصل على هذا المنصب اعتقاداً أنه تتويج لمجهودات سابقة له، أو ثقة فى شخصه، أو تقدير لعطائه، أو إكرام لعائلته سليلة المجد والشرف، أو أن يأتى اختياره نتيجة الكيد لهذا أو ذاك. بل إن السعادة تصبح جارفة عند أصحاب هذا المنصب بعد توليه، بعد أن تكيفوا على الأوضاع الجديدة خاصة أن «التغيير» يصبح بعيد المنال، ويظل الوزير فى منصبه حتى يتوفاه الله أو تحل كارثة - هى فى الظاهر فى علم الغيب!!.

فالوزارة على ما يبدو هى نهاية المطاف، وتغيير «المطاف» خارج «القدر والكارثة» يصبح من الأمور التى لا نستطيع نحن دارسى ومحللى السياسة أن نفهمها أو نتوقعها فى ظل غياب المعايير أو الشرح أو التفسير!!

ولكن لو تذكر كل شخص أو أيقن أن المنصب الوزارى ليس شكلاً أو وجاهة نفتخر بها، إنما تصحبه مسئولية سياسية بالدرجة الأولى لفكّر ألف مرة قبل أن يقبل توليه لهذا المنصب من زاوية مدى توافر إمكانية تحمل هذه التبعات السياسية، ومدى قدرته على تحمل النقد السياسى، ومدى قدرته على عدم النظر إلى نواب الشعب - أيّا كان وضعهم أو مستواهم العلمى والمعرفى - بنظرة دونية، بل يجب عليه أن يعرف مقدمًا أنه «رجل سياسة» وليس مجرد «رجل فنى» يفهم فى «موضوع» وزارته المسندة إليه فحسب.

(*) نشرت بجريدة الوفد، بتاريخ ٢٨/ ٢/ ٢٠٠٢م.

* ولذلك ففى النظام الديمقراطى المتعارف عليه وله مرجعياته، ليس من الضرورى أن يكون الوزير من أبناء أو من العاملين بالوزارة. فها هو «كولن پاول» وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية حاليًا، هو چنرال عسكرى يساعده مختصون ديپلوماسيون، وها هو رامسفيلد (وزير الدفاع الأمريكى) لا يتحدث فى النواحى العسكرية إلا بحضور رئيس الأركان العسكرى، بل يكتفى دائمًا بالحديث عن السياسات. وليس من الضرورى إذن أن يكون وزير الزراعة زراعيًا، أو وزير الداخلية لواء شرطة، وليس، وليس . . . إلخ. لأن الوزير له مهمة سياسية، وليست مهمة فنية. وبالتالى فإن مسئوليته هى فى الأصل مسئولية سياسية إما كفرد، و إما كجزء من مسئولية حكومية كاملة.

* وهذه المقدمة لازمة وضرورية لفهم ما يحدث فى مصرنا العزيزة على ضوء الحادث الضخم المسمى بقطار الصعيد أو الأقصر.

* فالحادث كبير للغاية استنادًا إلى جملة الحوادث التى وقعت فى القطارات فى العالم خلال السنوات العشر السابقة. فلم يتجاوز عدد قتلى أى قطار خلال المدة المشار إليها، عن ٣٠٠ شخص، بينما حادث قطار الصعيد وصل عدد القتلى إلى (٣٧٣) حسبما أعلن بخلاف (٦٠) شخصًا فى عداد المصابين. وإذا ما قورن هؤلاء الذين راحوا ضحية الحادث الواحد، بعدد شهداء «انتفاضة الأقصى» فى الأراضى الفلسطينية، باعتبار أن الفارق بين «الأقصر» و«الأقصى» وهو حرف واحد، بينما الفارق هائل للغاية بين الموقعين، لاكتشفنا أن عدد شهداء الانتفاضة خلال (١٧) شهرًا حوالى (١٠٠٠) شهيد، بينما راح ضحية الإهمال فى قطار الصعيد فى لحظة واحدة حوالى ٤٠٪ ممن استشهدوا خلال عام وربع!!

لا أظن أن الصورة بهذا الشكل لا يصلح معها مجرد إقالة وزير أو استقالته؛ لأن **السؤال هو**: أين المسئولية السياسية للوزير، وأين المسئولية السياسية للحكومة؟!

فقد فوجئنا بتصريحات الوزير «د. إبراهيم الدميرى» وهو فى كندا بأن المواطنين هم السبب، وأن سلوكياتهم هى المسئولة عن الحادث، نافيًا بذلك المسئولية عن نفسه وعن

حكومته التى ينتمى إليها . كما سمعنا تفسيرات أخرى تشير إلى أن «موقدًا للغاز» هو السبب ، دون إجابة عمن سمح لهذا الموقد أن يطلق شعلته داخل هذا القطار أو ذاك؟! ثم شكلت اللجان لمعرفة الأسباب بعد إطلاق هذه التفسيرات من الوزير وآخرين!!

والغريب أن وزير النقل د . الدميرى ، أعلن عن عقد مؤتمر صحفى وهو فى كندا فور مجيئه ، ودون معاينة أو إلمام بتفاصيل الحادث على الطبيعة . ويبدو أنه اعتمد فى قراره بذلك على المعلومات الواردة إليه عبر أجهزة الاتصالات (تليفون - فاكس . . إلخ) . وهذا يثير تساؤلاً : كيف يتُخذ القرار فى مصر؟! هل عبر التقارير أم عبر المعايشة والتفاعل؟!

فهل كان الوزير يعرف أن أحاديثه أمام البرلمان وعدسات الصحافة ووسائل الإعلام ، تكتفى بالإعلان من الإنجازات ، وما حدث من ثورة فى وسائل النقل فى مصر ، من خلال التقارير المعروضة عليه أو المفروضة عليه من هنا أو هناك؟

وهل كان يعرف أن قطار الصعيد الذى وقف وزير نقل سابق يفخر بأن وزارته قامت بإنشاء طريق مزدوج ، واختصار المسافات ، وتقليل الوقت ، مكون من عربات متخلفة مغلقة الشبابيك أو مكسورة الزجاج ، أو خارج الخدمة وانقضى عمرها الافتراضى؟! لو كان يعرف ذلك ولم يفعل شيئًا فتلك هى المصيبة الأعظم ؛ لأن الكارثة تقع ضمن مسئوليته السياسية ، **أو لو كان لا يعرف فتلك هى كبرى المصائب أم «أمها» باللغة الصدامية!!** ؛ لأنه فى هذه الحالة وتلك يستحق المحاسبة السياسية والجنائية . وقد فوجئنا بالإعلان عن عودة الرجل (د . الدميرى) ليقف شارحًا ومدافعًا عن وزارته وتبرئة المسئولين فيها ، إلا أنه طبقًا لما نُشر ، فقد أعلنت استقالته بناء على نصيحة مسئول كبير قابله فى المطار عقب هبوط طائرته . ومن ثم يتضح أن الرجل لم يكن ينوى الاستقالة ، بل طلبت الاستقالة منه . والسؤال هنا : لماذا لم يصدر قرارٌ جمهوريٌ بإقالة الوزير وإحالته ومعه المسئولون عن الحادث للمسئولية السياسية والجنائية تبرئة للحكومة كلها؟ ولماذا لم تستقلْ الحكومة كاملة فى ظل هذا الإهمال الواضح؟ وإذا لم يستقل الوزير بإرادته أو يقالَ بقرار جمهورى واضح ، أو تستقل الحكومة اعترافًا بتقصيرها الذى راح

ضحيته أكثر من (٤٠٠) مواطن برىء بين قتيل وجريح، فى مثل هذا الموقف، فمتى يحدث ذلك؟! ولماذا لم يحدث؟! هذا هو السؤال الذى يجب أن تتجه الجهود البحثية للتنقيب عنه ومحاولة تفسيره.

الرجوع إلى الماضى..

يمكن تصنيف وقائع الإقالة أو الاستقالة عبر الحقب الثلاث (ناصر - السادات - مبارك) إلى ثلاثة أنواع هى:

الإقالة الصريحة، والإقالة الضمنية (استقالة موجهة)، واستقالة صريحة.

* **فالإقالة الصريحة**: محدودة للغاية، ولم نلاحظ أن هناك قرارًا جمهوريًا صدر بإقالة وزير أو حكومة، حسابًا لهما على قرارات صدرت أو سياسة خاطئة، أو اعترافًا بمسئولية سياسية عن هذا أو ذاك. ويمكن رصد قرار عبد الناصر بإقالة حكومة زكريا محيى الدين فى منتصف الستينيات؛ لأنه قام برفع سعر كيلو الأرز «خمسة مليمات»، مما يشكل عبئًا على فقراء مصر ومحدودى الدخل. وما عدا ذلك يصعب رصد إقالة وزراء، إلا فى سياق تغيير وزارى محدود أو تغيير الحكومة فى إطار عملية الاستبدال لا أكثر ولا أقل.

* **الإقالة الضمنية (الاستقالة الموجهة)**: فهى نموذج لرغبة رئيس الدولة فى إقالة الوزير أو الحكومة بصورة ضمنية، فيطلب من الوزير أو رئيس الحكومة، المبادرة بالاستقالة تجنبًا للمحاسبة السياسية المترتبة على الإقالة الصريحة. ونماذج ذلك لا حصر لها، آخرها استقالة وزير النقل د. الدميرى، وهى إقالة ضمنية لا شك فى ذلك. ومن أمثلة ذلك: مقابلة د. عاطف صدقى لرئيس الجمهورية فى ديسمبر ١٩٩٦م، وطُلب منه استقالة الحكومة التى استمرت زهاء (٨) سنوات تقريبًا. على حين صدر تكليف من رئيس الدولة إلى د. عاطف عبيد بتشكيل الحكومة دون إقالة أو استقالة لحكومة الجنزورى. كما أن وزراء الداخلية لا يخرجون من مناصبهم إلا فى سياق أحداث معينة، آخرهم السيد حسن الألفى فى أعقاب حادث الأقصر، الذى راح ضحيته نحو (٦٠) من الأجانب!! ولم يُصدر قرار بإقالته بل قدّم استقالته الموجهة.

بينما صدر قرار بتعيين السيد/ محمد عبد الحليم موسى، وزيرًا للداخلية دون إقالة

رسمية أو استقالة السيد/ زكى بدر، مما اعتبره الأخير إضافة للوزارة مثل وزارة الخارجية، والدولة للشئون الخارجية، وذهب زكى بدر إلى مكتبه بالوزارة كالمعتاد.

إلا أن البعض أفهمه أنها إقالة ضمنية!!

ومثال آخر على الاستقالة الموجهة للمجموعة الاقتصادية برئاسة د. القيسونى فى يناير ١٩٧٧م إثر أحداث انتفاضة الشعب فى ١٨و١٩ يناير٧٧، بعد قرارات الحكومة المفاجئة برفع الدعم على السلع الأساسية، ولم يلاحظ مبادرة هؤلاء بتقديم استقالاتهم، أو إقالتهم فورًا!!

والنماذج فى هذا النوع عديدة ولا حصر لها.

* **الاستقالة الصريحة**: وهى نادرة الحدوث، ويبدو أن النظام فى مصر لا يسمح بها كثيراً، أو أن الوزراء أنفسهم لا يرغبون فى ترك مناصبهم الوزارية بإرادتهم الحرة الأبية. فالنظام لا يريد لأحد أن يستقيل ويصبح «بطلاً قوميًا»، ولذلك فقد يطلب للبعض من الراغبين فى الاستقالة فى الاستمرار فى مناصبهم إلى «حين» ترى القيادة السياسية الظرف المناسب!!. وقد لا يرغب البعض مع الراغبين من دفع ثمن استقالاتهم فى مجتمع يفتقد إلى التقاليد الديمقراطية العريقة. حيث يخشى البعض من النيل منهم، أو إلصاق اتهامات لهم، أو فرض الصمت عليهم دون حديث علنى أو محدود، مما قد يقودهم إلى دوائر الاتهام، ولذلك فهم يؤثرون الصمت بعد خروجهم فى أول تشكيل وزارى!!

ومن أمثلة الذين أصروا على الاستقالة من منصبهم الوزارى، د. محمد حلمى مراد (وزير التعليم الأسبق) فى عام ١٩٦٨م فى عهد الرئيس جمال عبد الناصر، وإسماعيل فهمى، ومحمد رياض (وزيرا الخارجية والدولة للشئون الخارجية) عقب إعلان الرئيس السادات عن زيارته لإسرائيل دون تشاور معهم، عام ١٩٧٧م، وكذا استقالة/ محمد إبراهيم كامل (وزير الخارجية الأسبق)، لعدم رضائه عما حدث فى كامب ديفيد عام ١٩٧٨م، ورفض أن يوقع على الاتفاقية أو يعلن عن استقالته فى الولايات المتحدة إلا بعد أن أذاعت وكالات الأنباء ذلك.

ولم يلاحظ استقالة صريحة لأى وزير أو رئيس حكومة فى عهد الرئيس مبارك.

(محاولة للتفسير...)

* وعلى أية حال فإن التفسير عندنا لمثل هذه الأوضاع والتساؤلات التى سبق أن طرحناها خلال الأسطر السابقة، يتعلق بأزمة صنع القرار السياسى فى مصر، والتى تأتى تتويجًا لأزمة التطور الديمقراطى ومعوقاته.

فالتطور الديمقراطى لا بد وأن يفضى إلى التنافس السياسى الحقيقى بين القوى السياسية المختلفة، ومن ثم إلى التعددية السياسية الحقيقية، وبالتالى إلى الاقتناع التام بتداول السلطة بين حزب وآخر، كما أن التطور الديمقراطى يعنى أيضًا إعمال المحاسبة السياسية، والرقابة السياسية للبرلمان على السلطة التنفيذية، رقابة جادة بلا مزايدات. ومن ثم فإن عملية صنع القرار فى الدولة تصبح واضحة المعالم وواسعة يشترك فيها كلٌ من السلطة الحاكمة والجماهير، وهو ما يعرف بالمشاركة الواسعة فى عملية صنع القرار السياسى.

- والحادث فى مصر الآن: أنه على الرغم من «بعض» التطور المحدود فى الممارسة الديمقراطية خاصة فى الانتخابات البرلمانية الأخيرة عام ٢٠٠٠م التى أجريت تحت «إشراف قضائى مقيد»، ولكن فى ظل هيمنة للحزب الوطنى والسلطة التنفيذية، إلا أن الدولة لا زالت مترددة فى السير فى هذا الطريق. ومن ذلك مثلاً التراجع فى قانون الحقوق السياسية عن تعميم الإشراف القضائى على جميع الانتخابات العامة وقصرها على انتخابات مجلس الشعب والشورى فحسب، والقرار بأن تجرى انتخابات المجالس المحلية بإشراف إدارى خاضع لأوامر السلطة التنفيذية مما يفتح الباب واسعًا إلى انعدام «التنافس السياسى»، و«التزوير الفاضح» الذى يلاحظه كل مهتم بالعمل العام فى مصر.

ونتيجة ذلك هى انعدام الرقابة السياسية وما يترتب على تبعات تولى المناصب السياسية. فالمحافظ - رمز السلطة التنفيذية - بعيد عن الرقابة من المحليات، التى صرح وزير العدل مؤخراً، ووزير شئون مجلس الشعب والشورى أنها جزء من السلطة التنفيذية، لا السياسية أو التشريعية!، ومن ثم لا حديث عن رقابة سياسية فى المحليات/ وهو ما يفتح الباب واسعًا إلى فساد واسع بلا حدود فى جميع المحافظات

عبر عنه د. زكريا عزمى (رئيس ديوان رئيس الجمهورية وعضو مجلس الشعب) تحت قبة البرلمان بأنه «فساد للركب!!» تعبيرًا عن مدى انتشار بلا حدود!!

ولوحظ سحب حق الاستجواب من المجالس المحلية للمحافظات وتحويل هذه المجالس إلى «منتديات»، و«مكلمات» لا أكثر ولا أقل. ومما يؤكد عدم القناعة بالاختيار الديمقراطى، ما استمعنا له من أحد المحافظين ذات مرة، حينما حاولت أن ألفت نظره لبعض آراء قطاعات الجماهير، فقال لى بالحرف الواحد: «إيه.. هم الناس اللى بيقودونا وألا إحنا اللى بنقود الناس!إحنا اللى بنقودهم...».

- كما أنه لم يلاحظ إعمال المسئولية السياسية على أى وزير فى أية حكومة، أو أية حكومة كاملة داخل برلمان سواء فى عهد ناصر أو السادات أو مبارك وكل الاستجوابات تذهب فى أدراج الرياح. وحيث إن البرلمان الحالى لم يعد يطيق «الاستجواب» فقد وضع أمامه القيود، مما يشكل عقبة كبيرة أمام عمل نواب مجلس الشعب:

وكما هو واضح فإن النظام لم يعد يحتمل المعارضة مع طول استمرار الوزراء والحكومة دون مبرر لذلك. فالمعارضة فى البرلمان لا تمثل ٥٪ تقريبًا، ومن ثم فإعطاء الفرصة الكاملة للمعارضة وإعمال أدوات الرقابة من أساسيات الديمقراطية والحفاظ على النظام واستمراريته.

فالرقابة السياسية الفعّالة، هى التى تقود إلى نظام قوى، وإلى محاصرة سريعة للفساد، وإلى الإحساس بالمسئولية. فها هو أحد الوزراء (وزير خارجية اليابان السابق)، عاقب نفسه بخصم (٦) أشهر من مرتبه نظرًا لتورط أحد دبلوماسييه فى فضيحة مالية محدودة. فهل قرأنا أو سمعنا فى مصر العزيزة عن إعمال المسئولية السياسية لوزير فى مصر من تلقاء نفسه أو من نظام مباشر؟! فكل يوم نقرأ عن فضائح ورشاوى واستغلال نفوذ فى العديد من الوزارات، و منها الفضائح الشهيرة فى وزارة الإعلام، فهل تمت محاسبة المسئول الأول عن الوزارة؟! وإذا كنا اليوم نحاسب وزير النقل د. الدميرى الذى لم يجلس فى الوزارة إلا سنوات محدودة، فهل حاسبنا الوزير

السابق فى نفس القطاع عن جملة ما حدث فى وزارته من حوادث وفضائح؟! لقد استمر ذلك الوزير عشرين عامًا تقريبًا.

والدعوة من جانبنا الآن فى ظل هذا الحدث الجلل، هى الاقتناع بمبدأ الرقابة السياسية الفعالة والمسئولية السياسية الوزارية، وهذا لا يأتى إلا بالاقتناع بفتح الباب أمام تطور ديمقراطى واسع حقيقى، وحتى يصبح القرار السياسى ليس حكرًا على عدد محدود ولفترات لا يعلمها إلا الله.

***

المبحث الثانى

دور الديمقراطية فى خلق الوزارة السياسية (*)

عودة إلى الأصول فى الممارسة الديمقراطية والتى يتم تغييبها عن عمد. فالنظام الديمقراطى، ينطلق من الالتزام بكافة قواعد الممارسة الديمقراطية، حيث تتوافر القناعة الكاملة بتداول السلطة وإمكانية نقلها من حزب إلى آخر أو من تيار سياسى إلى آخر. وهذه القناعة هى نتاج مناخ عام يسلم فيه «الجميع» بحق «الجميع» فى تولى زمام السلطة بطريقة آلية بمجرد الحصول على أغلبية أصوات الجماهير. وللوصول إلى ذلك يتطلب الأمر إجراء انتخابات حرة نزيهة خالية من الشوائب والمطاعن، وتستلزم توافر جميع قواعد الشفافية الكاملة. ويعتبر هذا الطريق هو الأسلوب السلمى لانتقال السلطة والبديل لهذا الطريق هو الاستبداد الذى يولّد حتمية انتقال السلطة بطريقة غير سلمية (انقلاب، ثورة.. إلخ).

ووفقًا لآليات النظام الديمقراطى، يسعى كل حزب سياسى لكسب ثقة الجماهير حتى يحصل على تأييد الغالبية منهم لكى يتولى السلطة. وفى أتون هذا التنافس السياسى بين كافة القوى السياسية المتجسدة فى أحزاب رسمية غالبًا، تتولد القيادات السياسية من رحم الصراع السياسى بين المتنافسين، وتظهر الكوادر التى تتوفر لديها الرؤية الشاملة للنهوض بالمجتمع حال تولى السلطة فى ضوء ثقة الغالبية من الجماهير. ويصبح مثل هؤلاء قاعدة القوة للحزب السياسى عامة، ومن بينهم يتم اختيار الوزراء الذين يتولون مسئولية تجسيد رؤية الحزب فى جانب معين فى ظل الرؤية الشاملة. والوزير بهذا المعنى هو وزير سياسى تتوفر لديه الرؤية الشاملة أولاً، ثم يتولى مسئولية ترجمة أحد جوانب هذه الرؤية فى الواقع العملى دون انعزال عن الوزارات الأخرى

(*) نشرت بجريدة «المصرى اليوم»، بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٤م.

داخل حكومة حزبه . ومن ثم فإننا نصبح أمام «وزارة سياسية» تمييزاً عن «الوزارة التكنوقراطية» التى تضم وزراء فنيين لا يعرفون شيئًا خارج نطاق وزارتهم أو المجال الذى تم اختيارهم من أجله .

فالحزب الذى يفوز فى الانتخابات ويحصل على الغالبية فى انتخابات حرة سليمة ، يعهد له الدستور بتشكيل الحكومة . وعلى رئيس الحزب الذى يصبح رئيس الحكومة أن يختار الأشخاص الأكفاء للتعاون معه لترجمة البرنامج السياسى الذى انتخب على أساسه . وعادة ما يكون هؤلاء الأشخاص معروفين سلفًا للرأى العام من خلال معاركهم السياسية فى الانتخابات ووسط الجماهير . ولا يمكن فى ظل النظام السياسى أن يستمر فى إفراز أشخاص غير سياسيين ، أو ليست لديهم الكفاءة المطلوبة ، و إلا تدهور عطاء الحكومة ، وتصبح عرضة لفقد ثقة الجماهير فى أية انتخابات تالية . وكل وزير يعمل وفق رؤية شاملة ، ويشعر أنه واقع تحت الرقابة السياسية من الجماهير . وفى هذا الإطار يظهر الأشخاص الفنيون (التكنوقراط) فى مرتبة أدنى ، حيث يتولى هؤلاء المناصب الأولى فى كل الوزارات لإدارتها وتجسيد رؤية الحكومة التى نجحت على أساسها .

وفى هذا النظام الديمقراطى تسعى الحكومة السياسية لكسب ثقة الجماهير والتجاوب مع تطلعاتها ، وتتقدم فى مشروعها مع ارتفاع ثقة الجماهير وتأييدها ، وتتراجع مع انخفاض هذه الثقة . وهنا تظهر أهمية قياسات الرأى العام التى تكشف النبض العام للمجتمع ؛ لأن الحكومة لا تستطيع أن تفعل ما تشاء بعيداً عن رقابة الجماهير وآرائها باستمرار وإلا فإن العود غير أحمد بالنسبة لها عند العودة إلى الجماهير .

وفى ظل هذه المعادلات فى النظام الديمقراطى ، حيث ثقة الجماهير هى الأساس ، والرقابة السياسية هى الضمان لاستمرار هذه الثقة ، والانتخابات الدورية هى الآلية لإعادة الثقة وتجديدها أو منعها ، نصبح أمام «حكومة سياسية» وليست «حكومة فنية» ذات الجزر المنعزلة ، حيث يرتفع دور أعضاء هذه الحكومة السياسية فى عملية صنع

القرار السياسى. فالقرار السياسى فى النظام الديمقراطى ليس ملكًا لفرد أو مجموعة محدودة، وإنما هو ملك الجماهير. وتقاس ديمقراطية النظام من زاوية الدرجة الواسعة لعملية صنع القرار السياسى. فكلما اتسعت درجة المشاركة فى هذه العملية، دلّ ذلك على توافر الديمقراطية بقواعدها وآلياتها، والعكس صحيح.

وإذا أردنا أن نطبق هذه الأصول الديمقراطية على مصر، فإن القول الفصل فى ذلك: إننا لا نشهد ظاهرة الوزارة السياسية وبالتالى لا نرى وزيرًا سياسيًا، وإنما نشهد الحكومة التكنوقراطية ووزراء فنيين لا أكثر ولا أقل. وأمام مصر مشوار طويل للوصول إلى هذه الظاهرة حتى نقتنع بقواعد الديمقراطية وآلياتها. وربما نشهد «الحكومة السياسية» إذا توافرت إرادة التغيير نحو النظام الديمقراطى السليم فى وقت قريب جدًا، وربما لا نشهد هذه الحكومة طالما بقيت القناعات القائمة كما هى دون حراك فى الأشخاص والرؤى ودون سقف من احتمالات وإمكانات تداول السلطة.

***

المبحث الثالث

« حكومة الرئيس » فى الممارسة السياسية

قراءة فى الأصول والمرجعيات(*)

تابعت مثل أى مصرى غيور على حاضر ومستقبل هذا الوطن، تشكيل حكومة مصرية جديدة برئاسة الدكتور/ أحمد نظيف، الذى كان يشغل منصب وزير الاتصالات قبل تكليفه بتشكيل الحكومة ورئاستها. وبعد صدور القرار الجمهورى مساء الثلاثاء ١٣ يوليو ٢٠٠٤م وحلف اليمين صباح الأربعاء ١٤ يوليو، واجتماع الرئيس مبارك بالحكومة لإصدار التوجيهات والتعليمات كما هو معتاد فى هذا الأمر، يبقى للمحلل السياسى أن يستعيد قراءة ما حدث ودلالاته المستقبلية، وذلك فى ظل المرجعيات المعروفة فى النظم السياسية المختلفة.

أولاً: تكوين الحكومة فى النظم الديمقراطية وغير الديمقراطية

فالنظام السياسى الديمقراطى عمومًا ينظر إلى الحكومة بوصفها حكومة الشعب، تأتى بإرادته وتذهب بإرادته. فالشعب هو الذى ينتخب الحزب السياسى الذى لو حصل بدوره على الأغلبية، يقوم بتشكيل الحكومة، وإذا لم يحظَ بالأغلبية المطلقة (٥٠٪+١)، فإن عليه أن يلجأ إلى التنسيق أو التحالف مع أقرب الأحزاب إليه ليشكل حكومة ائتلافية. ومن ثم فالحكومة فى ظل أى نظام ديمقراطى هى حكومة سياسية لها رؤية متكاملة، وحصلت على ثقة الشعب - لا ثقة السيد الرئيس - فى ظل تلك الرؤية الشاملة التى طرحها مرشحو الحزب فى الانتخابات الحرة والنزيهة. ومن ثم فإن قرار تشكيل الحكومة هو قرار جماهيرى، تكشفه نتائج فرز صناديق الانتخابات الحقيقية.

(*) نشر جزء منها فى جريدة الوفد، بتاريخ ٢٤/ ٧/ ٢٠٠٤م.

وبالتالى فإن الحكومة عليها أن تتعامل مع الشعب بشفافية، وتخضع للمحاسبة والرقابة المستمرة، وتستشعر نبض الشعب واتجاهاته ناحيتها من خلال استطلاعات الرأى التى تجريها مراكز قياس الرأى العام غير الخاضعة للرقابة أو التدخل فى عملها.

أما فى النظام السياسى غير الديمقراطى، أو النظام فى المراحل الانتقالية - بالمناسبة ليس هناك نظام سياسى يعلن أنه غير ديمقراطى، بل إن جميع النظم فى رأى حكامها نظم ديمقراطية!! - فإنه يشهد واقعًا مختلفًا. فنصوص الدستور وإن أعطت للحكومة حق المشاركة فى وضع السياسات مع الرئيس، والقيام بتنفيذها، فإننا نرى ذهاب الحكومة والإتيان بحكومة أخرى بإرادة الرئيس فى الوقت والزمان الذى يحدده وفق رؤيته بغض النظر عن الرأى العام إن وجدت له مراكز قياسية علمية - أو المعارضة أو جماعات الضغط من المجتمع المدنى - إن أعطيت لها الحرية فى الحركة بعيدًا عن قيود الإدارة الرسمية المتمثلة فى العديد من الأجهزة، كما أن الحكومة تعمل وفق توجيهات السيد الرئيس وتنفذ إرادة الرئيس ورؤيته التى لم يشاركه فيها أحد. ولذلك فإنه يمكن أن نطلق على الحكومة «حكومة السيد الرئيس»، وليست «حكومة الشعب» كما هو السائد فى أدبيات النظم الديمقراطية المعروفة.

ونحن بالتالى أمام «حكومة تنفيذية» وليست «حكومة سياسية». وهى خاضعة لمحاسبة شكلية أمام برلمان يمارس دورًا شكليًا فى الرقابة السياسية عمومًا، حيث لم يثبت فى تاريخ البرلمان المصرى على سبيل الإشارة، أن أقال وزيرًا، أو أجبر وزيرًا على الاستقالة ومن باب أولى لم يستطع البرلمان إقالة حكومة أو محاسبتها، بل العادة هى مناقشة طلبات الإحاطة والاستجواب ثم الشكر والانتقال إلى جدول الأعمال.

لذلك فإنه من الأصل وفق مرجعيات النظم الديمقراطية، أن تكون الحكومة سياسية جاءت بإرادة الشعب عبر صناديق الانتخابات، وبالتالى فإن رئيس الحكومة وأعضاءها لديهم رؤية سياسية يتم محاسبتهم عليها. أما النظم غير الديمقراطية فإن الحكومة عادة هى حكومة تكنوقراطية أى حكومة فنية تقوم بدور تنفيذى فى جزر منعزلة دون انسجام الرؤية أو التنفيذ. ولذلك أيضًا ليس من المستحب أن نسأل دائمًا عند صدور تكليف من السيد الرئيس بتكوين حكومة جديدة: هل هذه الوزارة تكنوقراطية أم لا؟! لأن

الإجابة واضحة أن الحكومة طالما أنها لم تأت بإرادة الشعب مباشرة، فهى حكومة تنفيذية فنية (تكنوقراطية)، بل إن جاز اللفظ فهى حكومة السيد الرئيس؛ لأنها تنفذ رؤيته. ولذلك فإن من الأجدر أن يحاسب السيد الرئيس على أعمال حكومته باعتباره هو الذى يعطى لها برنامج العمل، ويختارها بإرادته الحرة وفق رؤيته وقناعاته. والنظم السياسية غير الديمقراطية لا تستطيع أن تراجع السيد الرئيس، وبالتالى لا تستطيع محاسبته ولننظر فى النظم الديمقراطية كيف يحاسب الرؤساء ورؤساء الحكومات، (بوش فى الولايات المتحدة - شرودر فى ألمانيا - بلير فى بريطانيا - أزنار فى إسبانيا - شيراك فى فرنسا، حتى پوتين فى روسيا، بل رئيس وزراء الهند الذى سقط فى الانتخابات الأخيرة (فاجيابى) ليصعد حزب المؤتمر، وكذا فى جنوب أفريقيا، . . إلخ). وفى مصر، عندما يحاول بعض رؤساء الوزراء أن يكونوا سياسيين فإن إقالتهم تتم فى أقرب وقت (نموذج على لطفى والجنزورى، ونموذج عزيز صدقى فى عهد السادات).

ثانيًا: آليات اختيار أعضاء الحكومة فى النظامين الديمقراطى وغير الديمقراطى

تتوفر فى النظام الديمقراطى آليات عديدة عند اختيار أعضاء الحكومة. فليس فى تقاليد هذا النظام أن يأتى وزير بـ«الباراشوت» حيث لم يسبق معرفته للرأى العام. ولا تتشكل الحكومة بسياسة «المفاجآت»، بل إن أعضاء الحكومة يجب أن يعرفهم الرأى العام مسبقًا، وأن يتم إعلانهم على «المواطنين» قبل الإقرار الرسمى لتشكيل الحكومة، ليسجل المواطنون آراءهم أو اعتراضاتهم عليهم إن توافرت دلائل لديهم ضد هذا أو ذاك. بل هناك آلية لجان الاستماع أمام البرلمانات الديمقراطية لمحاسبة الوزراء بعد الاستماع إليهم وإلى أفكارهم وسجل أعمالهم فى نطاق وزاراتهم، والنظر فى تاريخهم السياسى والوظيفى بل والشخصى باعتبار أن «نظافة »التاريخ الشخصى للمرشح لمنصب وزارى له أهمية كبيرة فى نظافة قراراته وحرصه على تغليب الصالح العام دائمًا.

كما أن بعض النظم الديمقراطية، تشترط موافقة البرلمان على تشكيل الحكومة رسميًا قبل بدء عملها.

بينما فى النظم غير الديمقراطية لا نعرف لماذا تأتى الوزارة بكاملها ولماذا ترحل؟! ولماذا يأتى وزير، ولماذا يرحل؟!

ونتعجب حينما نرى وزيراً عليه مؤاخذات لا حصر لها ومحل اتفاق الرأى العام من خلال صحف المعارضة والصحف الرسمية الموالية بالطبع للحزب الحاكم، ولا تتم إقالته أو تغييره، بينما يرحل وزير لا يختلف الرأى العام على سلامة سلوكه واستقامته، دون سبب معروف أو معلن!! . كما لا يعرف أحد حدود التمايز فى الخطأ عند التغيير أو الإقالة فهناك وزير يهدر مالاً عامًا بالمليارات ولا يحاسب، ووزير آخر قد يتسبب فى إهدار مال عام ولكن بشكل محدود لا يتخطى الآلاف أو عدة ملايين بسيطة وتتم إقالته أو تغييره!

ما الأسباب الكامنة وراء ذلك؟! هذا ما لا يعرفه أحد، وتضيع المعالم مع مرور الأيام واستمرار النخب الحاكمة لأكثر من ربع قرن فى مواقعها، وهذه هى مصيبة النظم السياسية غير الديمقراطية.

ولذلك ليس مستغربًا أن تتشكل الحكومة فى مصر من شخصيات لا يعرفها الرأى العام، ولا نعرف خلفيات هؤلاء الوزراء أو مواقفهم السابقة حتى نستطيع أن نتعرف على ملامح سياساتهم ونتوقع قراراتهم. فنحن أمام ما يعرف بـ«صندوق الدنيا» الملىء بالأعاجيب والحظوظ!! . وتظل فكرة «التجريب» قائمة ومستمرة والثمن الذى يدفع من حاضر ومستقبل هذا الشعب كبيراً. وليس مستغربًا أن يعلن الأستاذ إبراهيم نافع فى مقالاته التى مهدت للتغيير الوزارى واحتمالات الاقتراب من «أصنام» الوزارة السابقة التى امتدت أعمارهم الوزارية أكثر من عشرين عامًا، أن الوضع الحالى متردى وبلغ درجة من السوء عظيمة وضخمة. ولكن لم نبحث عن السبب فى ذلك لتجنبه مستقبلاً؟!

ولكن هذا الوضع الذى وصلنا إليه وفق ما جسده إبراهيم نافع، وهو خلاصة رؤى الكثير من المثقفين الغيورين على حاضر ومستقبل هذا الوطن منذ فترة طويلة وهم يكتبون ويسجلون تقييماتهم المختلفة والنزيهة، دون أن يستمع النظام الحاكم لأحد منهم، إلا بعدما «وصل السيل الزبى» كما يقولون وهو ما حدا بالسيد/ نافع أن يعترف

به تجسيدًا لرؤية مؤسسة الرئاسة فى مصر كما هو معروف لطبيعة العلاقة بين مؤسسة الأهرام والرئاسة فى مصر.

وقد أستطيع أن أتفهم على سبيل المثال: اختيار د. نظيف رئيس الحكومة الجديد- وزيرًا للتعليم العالى من بين رؤساء الجامعات، وهو ذو سمعة محمودة. ولكن لا أستطيع أن أتفهم اختيارات أخرى عديدة دون مبرر أو خلفية مؤهلة لهذا المنصب أو ذاك. وتبدو الاختيارات فى النهاية وكأنها توزيع للهبات والعلاقات الشخصية والمجاملات، وهو ما يحدث فى اختيار السادة المحافظين، وهو ما ينعكس فى اختيارات المسئولين القادمين للمناصب المختلفة وخاصة فى الجامعات، وهو ما ينعكس أيضًا فى اختيارات القيادات المحلية، وهو ما ينعكس أيضًا فى اختيار جيوش المستشارين التى وصلت إلى(٣٠) ألف مستشار حسبما نشر فى هذا الصدد، وهو ما ينعكس.... إلخ.

فالكفاءة والخلفيات والرؤى السابقة، ليست من المعايير المستقرة فى اختيار القيادات، ألا يفسر ذلك أسباب التدهور العام فى عشرين عامًا وقد يسبقها بسنوات تجنبًا لعدم الموضوعية فى التحليل، كما أقر بذلك السيد/ إبراهيم نافع فى مقالاته التمهيدية للتغيير الوزارى الذى حدث وتوابعه من تغييرات أخرى فى هذا السياق.

* ومع ذلك فإن الفرصة قائمة أمام رئيس الحكومة الجديد د. أحمد نظيف، بأن يعقد مؤتمرًا صحفيًا يتم نقله على الهواء مباشرة فى ظل توجيهات السيد الرئيس، بتحرير الإعلام فى ظل قيادة البلتاجى للإعلام فى المرحلة الجديدة (*)- يعلن فيه على الملأ أسباب اختياراته لأعضاء حكومته وأسباب تفضيله لهؤلاء الأعضاء فى مواقع دون أخرى، وخلفية واضحة عن كل وزير. ثم عليه أن يطرح رؤية شاملة لحكومته فى كافة المجالات بعيدًا عن التوجيهات والأوامر العامة، وإن أتت رؤية الحكومة فى ظل هذه التوجيهات حتى يمكن للرأى العام مراجعة هذه الحكومة.

ثالثًا: صعوبة التقييم بأدوات غير ملائمة

لا بد من الاعتراف بأنه من الصعوبة أن نقيم الأمور فى تكوين الحكومة واختيار

(*) تم التبديل بين وزيرى الإعلام والشباب فأصبح ممدوح البلتاجى وزيرًا للشباب وأنس الفقى وزيرًا للإعلام فى فبراير ٢٠٠٥م.

أعضائها واختيار كل المواقع المسئولة فى دولة لا تتوافر فيها كل القيم الديمقراطية الكاملة، بأدوات الديمقراطية الكاملة وفق ما هو سائد فى النظم السياسية الديمقراطية المستقرة.

ولذلك فإن النظام السياسى القائم على مركزية القرار ومحورية الشخص (الرئيس)، والذى يمتلك نحو ٧٠٪ من الاختصاصات المنصوص عليها فى الدستور، وفق دراسة لبعض الزملاء[*]، ودور هامشى أو محدود للمؤسسات والسلطات الأخرى (تشريعية - حكومية - قضائية) مقارنة بما نص عليه الدستور للرئيس، يصعب أن نفهم مخرجاته فى ظل مرجعية ديمقراطية تقوم على توازن السلطات وقوة المؤسسات، ومحدودية دور الأشخاص، ومشاركة واسعة فى صنع القرار، ورقابة سياسية غير محدودة، وانتخابات حرة نزيهة، السيد فيها هو الشعب لا الأجهزة والإدارة.

فالنظام الديمقراطى له تعريفه وآلياته وخبرات الممارسة الطويلة والمستقرة، بينما النظام غير الديمقراطى له آليات أخرى وخبرات فى ممارسة الاستبداد والمركزية وتغييب الشعب صاحب الحق الأول فى السيادة. ونحن نحلل ونتحدث مع وسائل الإعلام كمحللين سياسيين حيث تغيب المرجعيات، ونتواصل مع النقد لكل شىء، وكثيرًا ما أرى صواب بعض الأفكار الرسمية فى سياق أنها ذات مرجعية ديمقراطية فأشيد بها، ولكن سرعان ما أراها قد اختفت بأفكار أخرى لا تتسق مع المرجعية الديمقراطية. وهذه إشكالية كبرى أمام المحلل السياسى. هل يتواصل مع النقد لكل شىء تواصلاً مع الرفض العام، أم يعلن رأيه فى ظل المرجعية الديمقراطية؟

فى تقديرى أن الأرجح صوابًا هو أن يذكر المحلل السياسى بمرجعياته أولاً قبل أن يتواصل مع النقد العام، فإن رأى هذا الموقف يتسق مع المرجعية، فيستوجب الأمر الإشارة إلى ذلك، حتى يمكن حدوث نوع من التراكم فى الممارسة الإيجابية فى الطريق الديمقراطى.

رابعًا: آلية الخروج من المأزق الحالى (الإقرار بالخيار الديمقراطى)

طالما أن النظام الحاكم فى مصر يقر بأنه نظام ديمقراطى، وتتفق مع هذا الخيار الديمقراطى كل القوى السياسية، فإنه أكبر تحدٍّ أمام الحكومة الجديدة هو أن تطرح برنامجًا شاملاً للإصلاح السياسى يدار حوله حوار لمدة ثلاثة شهور بين كافة القوى

السياسية فى المجتمع دون حساسية لأى شىء ودون خوف من عواقب أى شىء طالما كان الصالح العام هو الهدف المنشود وليس أى شىء آخر. ثم يبدأ تنفيذ هذا البرنامج الشامل، فى ظل جدول زمنى لمدة عام يتضمن إنجازًا مستمرًا لتجسيد المصداقية، حتى نستطيع أن نستشرف الخير العام فى انتخابات برلمانية حرة نزيهة خالية من الشوائب عام ٢٠٠٥م، وكذا انتخابات رئاسة الجمهورية عام ٢٠٠٥م.

ويمكن أن نطرح فى هذا السياق، ضرورة الالتزام بالخيار الديمقراطى وآلياته كما هى سائدة فى المجتمعات الديمقراطية المستقرة حتى يكون ذلك الخيار هو المرجعية لما يمكن الحوار حوله، بدلاً من الحوار الشكلى وفى الجزئيات.

وهنا يمكن أن نؤكد على ما يلى:

١- ضرورة تعديل الدستور، والتركيز على انتخابات رئيس الجمهورية بين أكثر من شخص، كذا نائبه، وأن تتحدد مدة رئيس الجمهورية بمدتين على الأكثر، كل مدة خمس سنوات كما هو حادث فى فرنسا الأقرب إلى نظامنا.

٢- إعادة النظر فى اختصاصات رئيس الدولة، بحيث ينفصل عن الحكومة التى لها الاختصاص الرسمى وفق نتائج الانتخابات البرلمانية وتصبح الحكومة مشكّلة بإرادة الشعب وليس بديلاً عنها أو منشئًا لها.

٣- ضرورة مراعاة الفصل بين السلطات، بحيث يصبح القضاء مستقلا وهو المرجعية، وأن يتم إلغاء «سيد قراره» التى أصبحت مثلاً للتندر فى صفوف الشعب المصرى.

٤- إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة من الألف إلى الياء تحت إشراف قضائى كامل بعيدًا عن تدخلات الإدارة، وذلك بإعادة صياغة الجداول الانتخابية وفق الرقم القومى خلال الأشهر القادمة. وإلا فإن أية انتخابات برلمانية قادمة فى ظل الوضع الحالى محكوم عليها بالفشل.

٥- إلغاء نسبة العمال والفلاحين من الدستور بعيدًا عن المزايدات، وإعادة رسم الدوائر الانتخابية، بحيث تصبح الدائرة لها ممثل واحد فى البرلمان، (٥٠) ألف ناخب، وذلك بعيدًا عن الانحيازات عند إعادة رسم هذه الدوائر.

٦ـ إلغاء مجلس الشورى معدوم الاختصاصات، واستقلال الصحافة والإذاعة والتليفزيون وإلغاء لجنة الأحزاب.

٧ـ إلغاء قانون الطوارئ لتحرير الشعب من القيود على حريته وإرادته.

وهناك من الأفكار فى هذا السياق الإصلاحى الكثير، وهو ما نشرته فى العديد من كتبى ومقالاتى وتعليقاتى فى الصحف ووسائل الإعلام مثل كثيرين من المهمومين بحاضر ومستقبل الوطن. وما طرحته هنا يمثل إجماعًا بين كافة القوى السياسية من خلال متابعتى لآرائهم وأفكارهم المنشورة فى صحفهم المختلفة.

إن الشعب المصرى الآن يحتاج أكثر ما يحتاجه إلى الحرية والديمقراطية وليس لرغيف الخبز كما يتصور البعض. فحالة الاكتئاب القومى التى تنتشر فى ربوع البلاد هى من نتاج الركود السياسى وعدم الاهتمام بالرأى العام وعدم إتاحة الفرصة أمام المشاركة فى صنع حاضر ومستقبل وطنه. كما أن حالة الانعزالية ومظاهر الهروب والخوف عبارة عن نتاج المناخ المقيد للحريات والمفزع، وغير المطمئن للشعب على حاضره ومستقبله.

إن الأمر يحتاج الآن قبل التو واليوم قبل الغد إلى نقلة موضوعية فى الخيار الديمقراطى. ولن نقول إن الكارثة ستحل؛ لأنها قد حلت بالفعل والواقع يشهد بذلك، ولكن نقول إننا مع كل الغيورين على حاضر ومستقبل هذا الوطن وشعبه العظيم الذى يستحق كل الحرية وكل الديمقراطية؛ لأنه أساس حضارات العالم، إننا لن نتوانى عن الدفاع عن الاختيار الديمقراطى وحتميته من أجل مصر العظيمة، فبدون الخيار الديمقراطى، لن تتقدم مصر، وستظل تدور فى فلك إعادة إنتاج التخلف، وإعادة إنتاج الدور المكبل والمقيد برؤى قصيرة النظر وبقيود وضغوط خارجية لا تتسق ومصالح مصر العليا.

إن الديمقراطية هى الوعاء الذى تتفجر فيه كل طاقات الشعب وإبداعات المواطنين، حيث الحرية التى نريد أن نعيش فيها، مثلما نشم بعض روائح العطر الطيار المؤقت. نريد حرية دائمة فى مجتمع ديمقراطى كامل حتى نتوقع أن تتقدم مصر دائمًا وتصبح طليقة الأحرار فى عالمنا الثالث والنموذج الذى يُحتذى به، وعلينا أن نواصل النضال بكافة السبل لتحقيق هذا الخيار الديمقراطى.

المبحث الرابع

أزمة القيم وصراع الأجيال فى مصر(*)

يشهد المجتمع المصرى منذ أكثر من عشر سنوات أزمة حقيقية فى منظومة القيم، تتعدد أوجهها، ومستوياتها، وتتباين درجاتها وفق رؤية كل مفكر أو محلل سياسى أو اجتماعى أو اقتصادى. وقد يكون ثابتًا ومحل اتفاق أن هذه الأزمة تتصاعد يومًا بعد يوم، وتطرح تداعيات بلا حصر على كافة الأصعدة دونما توقف، و دون أن نشهد تراجعًا لحدتها.

ويتحدد سقف القيم الأعلى فى قيمة الحرية والمساواة وتكافؤ إتاحة الفرص، وما يتمخض عن ذلك من ممارسة ديمقراطية حقيقية دون زعم أو ادّعاء أو نظرة تبريرية للجدوى السياسية - غير المفهومة - لاستمرار قانون الطوارئ أكثر من عشرين عامًا متصلة. وينخفض هذا السقف إلى درجة أدنى بعض الشىء فنجد قيمة الانتماء الوطنى، والقدوة، والعطاء العام، وقيمة العمل، وقيمة الوقت وهى من قيم التقدم ونهضة المجتمع.

وليس بخاف عن أحد أن منظومة القيم مترابطة الجوانب، ويصعب - إن لم يكن يستحيل - أن ننظر لأحد هذه الجوانب بعيدًا عن الجوانب الأخرى. وتقدم لنا «نظرية الأنساق»، إطارًا تحليليًا صالحًا للتفسير فى هذا الصدد. حيث يترابط النسق السياسى بالاقتصادى بالاجتماعى بالثقافى وغيرهم، من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن كل نسق يطرح تداعيات على الأنساق الأخرى، يؤثر فيها ويتأثر بها فى ظل علاقة تبادلية واعتمادية واتصالية، دون انفصال أو تمفصل(إذا جاز اللفظ).

ولذلك فإن أية محاولة للنظر فى تطوير أحد هذه الأنساق دون غيرها، محكوم

(*) نشرت بجريدة الأهرام، بتاريخ ٩/ ٧/ ٢٠٠١م.

عليها بالفشل نظراً للترابط الشديد فى الواقع العملى فى ظل منظومة القيم السائدة فى أى مجتمع .

ودون خوض فى المزيد من التفاصيل فى هذه الجوانب التى تبدو أنها نظرية ، إلا أن الواقع يؤكد وجودها ، مما استدعى الإشارة إليها من جانبنا بشىء من الاختصار والتركيز .

ولا شك أن المجتمع المصرى يشهد أزمة عنيفة فى القيم السائدة وصلت إلى محاولة التأثير على القيم الثقافية التى تعد من الثوابت ، وذلك فى ظل محاولات البعض لتبرير وتمرير خطاب ما يسمى بـ«العولمة» . وبدلاً من محاولة إشاعة ما يتفق مع الفكر «العالمى» وليس «العولمى» ، مع القيم الثقافية السائدة ، والقيم المنشودة خصوصًا فى مجال الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان ، فإن المحاولة المضادة هى محاولة شد المجتمع إلى منظومة «العولمة» ، حتى تصبح مصر بثقافتها التى تمتد عشرة آلاف عام فى عمق التاريخ ، جزءاً من ثقافة «التيك أواى» Take Away بهدف الانقلاب على ثقافة مستقرة .

والصحيح أن الثقافة المصرية عتيدة متجذرة ، ويصعب اقتلاعها ، إلا أن المستهدف من محاولات البعض فى سياق إشاعة خطاب «العولمة» هو تعميق أزمة القيم فى المجتمع المصرى بما يحدث مسخًا مستهدفًا فى هذه المنظومة ليسهل بعد ذلك «إعادة الغرس» بعد«القلع والخلع» لما هو ثابت ومستقر .

* وفى ظل هذا الوضع فإن هناك «صراعًا جيليًا» يحدث فى مصر المحروسة يسعى فيه « الفريق القديم» إلى خلق «جيل عولمى» دون أن تترك الفرصة لكل جيل أن يختار ما يتلاءم معه فى ظل ثوابته ، وبدلاً من أن ننشئ الجيل الجديد على قيم الحرية والمساواة والعدالة ، وفى ظل التوعية بالثوابت المؤسسة على الثقافة الوطنية ، يساعد ويحاول «الحرس القديم» أن يغرس «فكر العولمة» ليصبح الجيل القادم جيلاً مشوهًا بلا جذور أو تاريخ أو ثقافة أصيلة .

وقد تكون هذه هى النظرة العامة لعمق الصراع الجيلى ، ولكن هذا الصراع له جوانب متعددة تستدعى آليات للمواجهة ، حتى لا نصبح «مسخًا» وبلا هوية فى ظل مجتمع عالمى يموج بتحويلات عميقة بلا حدود .

«جوانب الصراع الجيلى»

يعد «صراع الأجيال» أحد أوجه التعبير عن صراع اجتماعى أو سياسى أو مجتمعى، ولذلك ليس من الصحيح أن ننظر له خارج هذا السياق، حتى نستطيع أن نتفهم جوانب هذا الصراع بشىء من الموضوعية والفهم الصحيح.

ويمكن تحديد أهم هذه الجوانب فيما يلى:

١ـ انعدام دوران النخبة:

فالأصل هو التواصل والتغيير وإعطاء الفرصة بانتظام حتى تستطيع النخب أن تحل محل بعضها البعض دون حدوث فجوات فى السن والخبرة، يمكن تسميتها بـ«الفجوة الجيلية». والملاحظ أن النخبة فى مصر ساكنة وجامدة ودون حراك لأكثر من عشرين سنة داخل الحكومة وخارجها مما أثر على أكثر من جيلين، إذا اتفقنا نسبيًا على أن جيل النخبة يدور حول عشر سنوات، وهما من بلغوا الخمسينيات والستينيات. ويكفى أن نشير أن متوسط عمر الوزير فى الحكومة يفوق الستين عامًا بكثير ودون توضيح لما هو أكثر من ذلك.

٢ـ إعدام الصف الثانى نهائيًا:

فالأصل هو تواصل الأجيال، إلا أن نتيجة إصرار الجيل الحاكم على الانفراد والاستمرار فى السلطة، أن ترتب على ذلك عدم إعطاء الفرصة للصف الثانى. وقد وصل الأمر إلى مرحلة التعمد بعدم إعداد الصف الثانى أساسًا وتأهيلهم للمسئولية الكبرى بالتدريب والاحتكاك. ونتيجة لافتقاد هؤلاء إلى الخبرة، فيعمد الموجودون فى المناصب العليا على إعطاء فرص محدودة لمعدومى الخبرة حتى يظهروا بصورة عدم القدرة على تحمل المسئولية، فأسهم ذلك فى تشويه عمدى لقدرات جيل قادم. فى حين لو تم تأهيل الصف الثانى لاختلف الأمر كثيرًا، ولو انسحب القائمون على قمة الواقع المسئولة بإرادتهم أو رغمًا عنهم، لاختلف الوضع نهائيًا. وتأكيدًا لهذا المعنى لاحظنا إعلانًا غريب الشأن عن تعيين مساعدين للوزراء!! ألا يستلزم الأمر محاسبة من تسبب فى إعدام الصف الثانى والثالث حتى أصبحنا لا نجد على السطح من يستطيع تولى المسئولية؟

٣ـ انعدام تكافؤ الفرص :

حيث لم تعد الفرص تذهب بشكل موضوعى لأصحابها بل تذهب للمرضى عنهم، ولاعتبارات شخصية محضة، وهذا يصب فى غير الصالح العام.

وأصبحنا فى وضع يشبه تشرذم الدولة إلى مجموعة من الجزر، كلٌ يسعى فى إطار جزيرته بعيدًا عن الجزر الأخرى!!

٤ـ انتشار الرقابة المزاجية :

فالرقابة تعنى فى مفهومها البسيط مطابقة ما يتم فى الواقع العملى بما تم التخطيط له سلفًا.

وإن الكفاءة والمسئولية والالتزام والانضباط هى أساس المحاسبة والرقابة لكل مسئول فى الدولة. إلا أن الملاحظ أن الرقابة تتم بالمزاج. فهذا شخص يقدم للتحقيق وذاك يؤجل موضوع تجاوزاته، وثالث يلغى النظر فى انحرافاته نظرًا لانعدام الشروط الموضوعية فى تولى المواقع المسئولة، فقد ترتب على ذلك انعدام المعايير الموضوعية فى الحساب والرقابة والمساءلة. ويسهم ذلك كله فى إحباط الأجيال القادمة وإحجامها عن تولى أى مسئولية، ويولّد فى النفوس صراعًا جيليًا لا يعرف حدوده.

٥ـ توريث الوظائف الحكومية على كافة المستويات :

حيث يقوم كل مسئول بتعيين أبنائه وأقاربه وتمكينهم من الحصول على المزايا والمنافع الموجودة فى نفس موقعه الوظيفى. ولم تعد الشبهات مانعة من التفكير والتصرف فى هذا الإطار. وهذا يعود إلى ضعف المناخ الديمقراطى العام الذى يفرض المحاسبة السياسية. وقد يبرر البعض هذا السلوك بمحدودية الفرص المتاحة أمام الأجيال القادمة، فيسعى كل مسئول إلى ضمان مستقبل أولاده. والسؤال وأين مستقبل باقى أبناء الوطن؟ أو ما هى انعكاسات هذا السلوك أو ذاك على الأجيال الجديدة؟! وأين الشروط الموضوعية لتولى المسئوليات والوظائف؟! ثم من المسئول عن خلق هذا المناخ، وأين الرقيب الحقيقى على هذا السلوكيات؟

* لهذه الأسباب وغيرها مما يضيق المجال لذكرها جميعًا، أن كشفت هذه الجوانب

على وجود «صراع جيلى» نتيجة تحكم الجيل المسيطر حاليًا على مقاليد الأمور، وأصبحت الفرصة المتاحة معدومة. فترتب على ذلك قتل روح المبادرة والأمل فى واقع جديد، والتراجع عن العطاء العام. بل تسبب ذلك كله وغيره فى التأثير على الانتماء الحقيقى لأبناء الوطن. فهرب البعض، وانكفأ آخرون، وهاجر البعض الثالث، ومات البعض كمدًا، واكتأب آخرون.. إلخ وهكذا.

آليات مواجهة الصراع الجيلى

لا شك أن الصراع ظاهرة قد تبدو إيجابية؛ لأن هذا يتفق وطبيعة الأمور. ولكن عندما يصبح هذا الصراع فى درجة الأزمة الكاشفة لأزمة قيم حقيقية فى داخل المجتمع، فإن الحديث ضرورى حول كيفية المواجهة؟

والحقيقة أننى أرى أن إفساح المجال للقيم الأصيلة المحددة فى حرية حقيقية وممارسة ديمقراطية بلا شوائب، وفرص متكافئة بضوابط موضوعية، ومعايير موضوعية فى المحاسبة والرقابة، قد يؤدى إلى البدء فى فك الصراع الاجتماعى الأوسع بما يمكن أن يسهم بالتالى فى فك الصراعات الفرعية كالصراع الجيلى.

وأن اعتدال الهرم الاجتماعى بما يسهم فى توسيع وتقوية الطبقة الوسطى، مع تغيير حقيقى ومتواصل فى الأشخاص على وجه التحديد، قد يفتح الفرص لفك الصراع الجيلى وحله. وأن الإصرار على احتكار السلطة والمواقع القيادية العليا دون تغيير زمنى تتابعى، سيؤدى إلى ترسيخ الأوضاع القائمة التى تنذر بعواقب وخيمة لا يعلم مداها إلا الله.

ولذلك فإن تغيير الأوضاع على المستوى الكلى بخلق مناخ ديمقراطى حقيقى سيسهم فى إحداث تغيير جزئى فى كافة القطاعات تباعًا. وكذلك فإن البدء بالتغيير فى الجزئيات فى نفس الوقت مع التغيير الكلى سيؤدى إلى إحداث التوازن الصراعى المطلوب، والأمر يتوقف على إدراك النخبة المتحكمة والحاكمة لأهمية إحداث التغيير وإلا فالكارثة منتظرة كما هو ظاهر فى«صراع الأجيال» الحالى.

* * *



النظام الانتخابى فى مصر
بين الفكر والممارسة

المبحث الأول

التجربة الجديدة لانتخابات الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم(*)

تعتبر الانتخابات هى إحدى الوسائل الرئيسية للديمقراطية. فهى آلية رئيسية إلى جانب آليات أخرى كالتعددية السياسية والأحزاب السياسية والمناخ العام، والثقافة السائدة، وغيرها، فتجسد معهم الوجود الحقيقى للعملية الديمقراطية. ورغم وجود الآليات الأخرى، إلا أن «العملية الانتخابية» تظل القناة الرئيسية للممارسة الديمقراطية. ومن ثم فإن سلامة هذه العملية من «أولها حتى آخرها» هى السبيل الوحيد لمصداقية الجماهير فى مدى وجود ديمقراطية حقيقية من عدمه. وإذا انهارت المصداقية فى العملية الانتخابية فى أى من مراحلها، تكون النتيجة الطبيعية هى عزوف الجماهير وعدم الثقة فى الخطاب السياسى السائد، فضلاً عن احتمالات الدخول فى دوامة العنف والعنف المضاد. لذلك تحرص الدول الديمقراطية أو الآخذة بالطريق الديمقراطى أو السائرة فيه بإرادة صادقة، على الالتزام بشفافية العملية الانتخابية وعدم تعريضها لأية شكوك، باعتبارها التجسيد الحقيقى لإرادة الجماهير.

فصندوق الانتخابات هو التعبير الحقيقى عن ممارسة ديمقراطية سلمية، وعلى الجميع حكامًا ومحكومين الارتضاء مبدئيًا بأن نتيجة فرز هذا الصندوق هى الحكم، وأن الأخذ بمبدأ الأغلبية هو أحد العناصر أو الضوابط للعملية الديمقراطية.

فما قبل التعبير عن الرأى العام أمام صندوق الانتخابات من مراحل، وما بعد الانتهاء من عملية الإدلاء بالصوت، بل وخلال فترة ممارسة هذه العملية (يوم أو حتى شهر)، يخضع للشفافية والوضوح والضوابط التى لا يجوز لأى طرف الخروج عنها أو

(*) نشرت بمجلة الديمقراطية، الأهرام، عدد أكتوبر ٢٠٠٢م (العدد الثامن).

الادّعاء تحت أى مبرر بإيقاف ضابط من هذه الضوابط وإلا فقدت هذه العملية كلها شروط وجودها والثقة فيها. وقد رأينا على الطبيعة منذ ما يقرب من عامين خلال عملية الانتخابات على الرئاسة الأمريكية بين «بوش، وآل جور»، كيف أن مجرد الشك فى نتيجة بعض الصناديق لإحدى الولايات قد أوقف إعلان النتيجة التى كانت قد أعلنت فعلاً لصالح بوش.

ودخل المتنافسان: الديمقراطى(آل جور)، والجمهورى (بوش)، فى معركة قضائية حقيقية لإزالة الشبهة عن العملية الانتخابية، وإلا كانت النتيجة هى فقدان المصداقية فيها، وما يترتب على ذلك من فقدان الثقة فى الديمقراطية ذاتها وآلياتها التى لم تعد تمثل تجسيداً حقيقيّاً لإرادة الجماهير. وقد انتهت هذه المعركة وبفارق بسيط فى الأصوات لا يتعدى الألف صوت بين المتنافسين، لصالح چورچ بوش الابن، وأعلن آل جور، وفى حلقه مرارة شديدة، التزامه بهذه النتيجة بعد معركة قضائية استمرت نحو شهر ونصف والعالم يرقب هذه التطورات باهتمام شديد، وانتصرت الديمقراطية بآلياتها وفى مقدمتها العملية الانتخابية.

* تلك هى مقدمة ضرورية نؤكد من خلالها أهمية الانتخابات كآلية محورية فى العملية الديمقراطية، وأن ضوابط العملية الانتخابية هى السبيل لممارسة ديمقراطية سليمة، تجسيداً لإرادة الجماهير وثقة فى هذا السبيل باعتباره الطريق نحو تطور المجتمع واندفاعه نحو مستقبل أفضل من خلال مشاركة واسعة من الجماهير فى هذه العملية نتيجة ثقتهم فيها.

* وتهدف هذه المقالة، إلى شرح ما جرى فى عملية الانتخابات الأخيرة فى الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم فى مصر، ومحاولة تقييم هذه التجربة فى إطار محاولة إعادة هيكلة الحزب تنظيميّاً وسياسيّاً.

ولتحقيق هذا الهدف من المقال، يمكن تناول عدة نقاط رئيسية على النحو التالى:

أولاً: المقدمات والدواعى لعملية الانتخابات والتطوير

كان لنتيجة الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠٠٠م، الأثر الحاسم فى الانتباه العاجل نحو التفكير الجدى فى إعادة تنظيم الحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم. فقد حصل

الحزب الوطنى على ما يقرب من ٤٠٪ فقط، من إجمالى مقاعد البرلمان عام ٢٠٠٠م وهى نسبة تقل عما حصل عليه الحزب فعليًا فى انتخابات البرلمان عام ١٩٩٥م، حيث حصل الحزب الوطنى على نحو ٥٨,٥٪ من إجمالى مقاعد برلمان عام ١٩٩٥م.

ثم إنه يتضح أن نسبة التأييد للحزب الوطنى منذ عام ١٩٩٠م وحتى انتخابات عام ٢٠٠٠م، فى انحسار مستمر وصل إلى ما تحت الـ ٥٠٪ عام ٢٠٠٠م. ولولا أن القوة المنافسة وهى «المستقلون»، هى قوة غير منظمة، وليست ذات توجه سياسى واحد، وأغلب المستقلين هم أشخاص منشقون على الحزب الوطنى الذى لم يرشحهم لتمثيله فى الانتخابات، لكان الوضع سيئًا جدًا لقيادة الحزب الوطنى .

فقد أنقذ«الانضمام الجبرى» للمستقلين الناجحين إلى نسبة الناجحين للحزب الوطنى لتصبح الأغلبية كاسحة ـ وقد تجاوزت نسبة ٩٠٪ وهو أمر غير معهود فى النظم الديمقراطية ـ من المأزق الذى واجه القيادات الحاكمة والمتحكمة فى مقدرات هذا الحزب الوطنى الحاكم. فهذه القيادات هى المسئولة عما وصل إليه حال الحزب وانحسار نسب تأييده انتخابات بعد أخرى بعد أعوام ١٩٩٠، ١٩٩٥، ٢٠٠٠م. وكانت الانتخابات الأخيرة عام ٢٠٠٠م هى اللحظة التاريخية الحاسمة التى أجبرت الحزب على ضرورة المراجعة، بعد الفشل الذريع الذى مُنى به ممثلو هذا الحزب فى الانتخابات البرلمانية آنذاك، وحصول ٤٠٪ من أعضائه فقط على مقاعد البرلمان وبنسبة انحسار تعادل الثلث(٢٠٪) عما كانت عليه نتيجة الانتخابات فى عام ١٩٩٥م(٦٠٪ لصالح الحزب الوطنى).

بل إنه مما يؤكد أن اللحظة التاريخية قد فرضت نفسها أيضًا، هو ما كشفت عنه نسبة الـ ٤٠٪ التى حصل عليها الحزب الوطنى، والتى لا تمثل نسبة الأغلبية البسيطة(٥٠٪+١) اللازمة لتشكيل أية حكومة فى أى نظام ديمقراطى، من «عوار دستورى» فى الدستور المصرى. فلم ينص الدستور المصرى الدائم الصادر فى عام ١٩٧١م، والمعدل فى عام ١٩٨٠م، على أن يكون رئيس الحكومة هو رئيس الحزب الفائز فى الانتخابات بأغلبية بسيطة، أو تكليف رئيس الحزب الحاصل على أعلى نسبة من المقاعد لتشكيل حكومة ائتلافية بالتعاون مع أحزاب أخرى. بل إن النص

الدستورى فى هذا الصدد يشير إلى أن رئيس الدولة يعين رئيس الوزراء والوزراء ويعفيهم من مناصبهم دون إشارة إلى هوية هؤلاء أو علاقتهم بالانتخابات البرلمانية .

ويرجع ذلك بالطبع إلى أن واضعى الدستور والمساهمين فى تعديلاته ، لم يكن فى حساباتهم إمكانية انتقال السلطة من حزب لآخر . ويستدعى ذلك بالطبع معالجة هذا «العوار الدستورى» بصفة عاجلة لتأكيد أهمية تداول السلطة باعتبارها تمثل الجوهر الحقيقى للممارسة الديمقراطية . ولا يعنى هذا أن تحليلنا ينصرف إلى أننا مع هذا أو ضد ذاك ، ولكن نؤكد على أن انتخابات ٢٠٠٠م ، لم تكتف فقط بالكشف عن عورة دستورية ، بل كانت حافزًا مشجعًا بل وحتميًا على ضرورة المراجعة السريعة لهيكل الحزب الوطنى الحاكم وتوجهاته وإعادة بنائه لمعالجة الانحسار المستمر فى شعبيته ، والتى تجسدت فى تراجع نسبة الناخبين الممثلين للحزب الوطنى إلى ما دون الأغلبية البسيطة(٤٠٪ تقريبًا) .

وهنا فإننا نشير إلى أن أى انحسار فى نسبة التأييد للحزب السياسى فى النظم الديمقراطية ، يفرض ما يسمى بـ«المسئولية السياسية» التى تفرض تغيير الأشخاص الذين يتولون زمام الأمور فى الحزب ؛ لأنهم مسئولون عن تآكل نسب التأييد وانحسار شعبية الحزب . وفى المقابل فإن زيادة نسب التأييد وارتفاع درجة الشعبية ترتب عليهما تولى قيادات الحزب السلطة التنفيذية بتشكيل الحكومة رئيسا وأعضاء وهكذا . والأمثلة فى هذا الصدد كثيرة من حولنا ولا داعى لسردها ، وإن كنا نكتفى بالإشارة إلى چون ميجور رئيس حزب المحافظين ورئيس الحكومة البريطانية السابق ، قدّم استقالته من زعامة الحزب بعد فشله فى الحصول على الأغلبية التى تمكنه من الاستمرار فى الحكم ، بل واعتزل الحياة السياسية بأكملها .

كما أن «جنجريتش» زعيم الجمهوريين ورئيس مجلس النواب الأمريكى والعدو اللدود للرئيس الأمريكى السابق (كلينتون) ، قدم استقالته من زعامة الحزب والأغلبية ورئاسة مجلس النواب عام ١٩٩٨م بعد فشله فى الحفاظ على عدد مقاعد حزبه فى الانتخابات التكميلية للبرلمان الأمريكى ، وأذكر أنه قد خسر عدد(٥) مقاعد فقط آنذاك ، ولكنه الإحساس بالمسئولية السياسية . فليس من الواجب أن ينتظر المسئول السياسى من يطلب منه الرحيل أو الاستقالة ، بل ليس واجبًا أن ينتظر الإقالة .

* ويتضح إذن أن نتيجة الانتخابات البرلمانية عام ٢٠٠٠م، والتى لم تأت فى صالح الحزب الوطنى، كانت هى المقدمة لإعادة النظر فى بناء الحزب، إعادة هيكلته، وتطوير سياساته سعيًا نحو تنشيط الحزب، وزيادة فاعليته، والتحرك الجاد وسط الجماهير، وتبنى مطالبها، والاستجابة لتطلعاتها بعد أن وجهت هذه الجماهير إنذارًا تلو الآخر من عام ١٩٩٠م لقيادة الحزب، من خلال رفض التصويت الجماهيرى لممثلى الحزب فى هذه الانتخابات وتلك. وقد عبّر عن ذلك «رئيس الدولة ورئيس الحزب السيد/ حسنى مبارك» فى كلمته الافتتاحية والختامية للمؤتمر القومى الثامن فى الفترة من ١٥-١٧ سبتمبر الماضى(٢٠٠٢م). بعبارة أخرى صارت نتيجة الانتخابات البرلمانية كاشفة لبعض الأمراض التى تواجه الحزب الحاكم (الوطنى الديمقراطى)، وهو الامتداد الشرعى لحزب مصر العربى الاشتراكى، وللاتحاد الاشتراكى من قبل، وهو ما استدعى وفرض ضرورة المراجعة قبل فوات الأوان.

وقد رأت قيادة الحزب فى ضوء هذه المقدمات ضرورة السير فى اتجاهين متوازيين ومتلازمين من حيث التطوير والتحديث فى الهياكل والسياسات، وإعادة بناء الحزب بإجراء انتخابات شاملة وكاملة تبدأ من القواعد وحتى القمة.

ثانيًا: عملية الانتخابات من القاعدة إلى القمة

أجريت الانتخابات أو«الاختيارات» فى الحزب الوطنى الديمقراطى، طبقًا لما أعلن عنه بعدة أسابيع على لسان قيادات الحزب بتصريحاتهم المختلفة فى الصحف ووسائل الإعلام الأخرى، وذلك فى الفترة من ٢٤ يونيه، حتى الأول من أغسطس ٢٠٠٢م. فقد بدأت الانتخابات بفتح باب تلقى طلبات الترشيح لانتخابات لجان الوحدات القاعدية للحزب الوطنى يوم الاثنين الموافق ٢٤يونيه ولمدة ثلاثة أيام فقط، أى حتى الأربعاء ٢٦ يونيه ٢٠٠٢م. وبعد خمسة أيام فقط أجريت الانتخابات وفق برنامج زمنى على مستوى الجمهورية وطبقًا لظروف كل محافظة، وابتداء من أول يوليو ولمدة أسبوع، حيث انتهى الحزب من جميع تشكيلاته القاعدية البالغة ٦٧٢٢ وحدة قاعدية. وقد بلغ عدد المنتخبين والمختارين ممن سمح لهم بالترشيح أو تم التنسيق معهم أو قدموا أنفسهم للترشيح بإرادتهم، (٦٧٢٢٠) شخص بواقع (١٠) أشخاص لكل

وحدة أساسية قاعدية، ومن بينهم مقعدان أحدهما للشباب والآخر للمرأة. وتم تصعيد(٧) أشخاص من بين العشرة ليشكلوا مؤتمر القسم أو المركز، وبانتهاء هذه الخطوة تكون المرحلة الأولى قد انتهت. ثم جاءت المرحلة الثانية بانعقاد المؤتمرات الانتخابية للأقسام والمراكز فى الفترة من ١٦ - ٢٢ يوليو لانتخابات لجان الأقسام والمراكز والتى تتكون من ٣٠ عضواً منهم ممثل للمرأة وآخر للشباب.

وجاءت المرحلة الثالثة، حيث تم انعقاد المؤتمرات الانتخابية للمحافظات فى الفترة من ٢٣ - ٢٦ يوليو، لانتخاب لجان الحزب الوطنى على مستوى كل محافظة، وهى اللجنة التى تتكون من ٣٠ عضواً من بينهم ممثل للمرأة وآخر للشباب.

ثم كانت المرحلة الرابعة والأخيرة وهى المتعلقة بانتخابات الأمانة العامة وتسمية المواقع الرئيسية واختيار المكتب السياسى أو تعيينه على وجه التحديد بقرار رئيس الحزب طبقًا للتفويض الممنوح له، وطبقًا لما ورد فى النظام الأساسى الجديد للحزب.

ويوضح الجدول التالى خريطة التكوين القيادى للحزب الوطنى من القاعدة للقمة.

المستوى الانتخابى	عدد الوحدات	عدد القيادات	الإجمالى
الواحدات القاعدية	٦٧٢٢	١٠	٦٧٢٢
لجان الأقسام والمراكز	غيرمتوافرة	٣٠	-
لجان المحافظات	٢٦	٣٠	٧٨٠
أعضاء المؤتمر القومى للحزب	-	٦٠٠٠	-
القيادة العليا: المكتب الرئيسى	-	١٥	
الأمانة العامة		٣٠	٤٥

الإجمالى العام للنخبة القيادية للحزب = (١٢٠, ٠٠٠) شخص.

وطبقًا لما ورد فى حديث للسيد/ جمال مبارك - مقرر لجنة تطوير الحزب والمشرف على عملية الانتخابات فى لقائه بممثلى الشباب بالحزب فى ٢٠ مايو ٢٠٠٢م والمنشور فى جريدة الأهرام (٢١/ ٥/ ٢٠٠٢م)، أنه من شروط جدية الانتخابات، تم إقرار ضرورة حضور ٣٠٪ من أعضاء المؤتمر فى الوحدة القاعدية كضمانة لصحة عملية

الانتخابات، ٤٠٪ من أعضاء مؤتمر القسم، ٥٠٪ من أعضاء مؤتمر المحافظة. ومن ثم فإن إجراء هذه الانتخابات وفق هذه الضمانة الأساسية للحزب الكبير الذى تصل حجم عضويته إلى المليون على وجه التقريب من واقع بعض التصريحات الضمنية وغير المباشرة لبعض قيادات الحزب، يسهم فى فعاليتها وجديتها بلا شك.

وقد انتهت انتخابات الحزب الوطنى بالإعلان عن تشكيلات القيادة العليا للحزب بانتهاء المؤتمر القومى الثامن فى ١٧ سبتمبر ٢٠٠٢م.

ثالثا: التقييم والتحديات المطروحة

يصعب التقييم الموضوعى لتجربة انتخابات الحزب الوطنى فى هذه المرحلة رغم ما صاحبها من ضجة إعلامية كبرى، نظراً لمحدودية المعلومات المتاحة عن تفاصيل ما جرى فى عمق المحافظات على مستوى الوحدات القاعدية والمراكز والأقسام. فمن خلال اهتماماتى الوطنية ومتابعاتى للشأن العام فى مصر، فضلاً عما نشر فى الصحف المصرية (قومية أو عامة ومعارضة بالإضافة إلى صحيفة مايو باعتبارها لسان حال هذا الحزب الوطنى)، أمكن رصد العديد من الإيجابيات والسلبيات، وتلقى كلٌ من هذه الظواهر الإيجابية والسلبية بظلال معينة على المستقبل، وهو ما يضع أمام قيادات هذا الحزب تحديات كبرى ومسئوليات جسام. فالحزب الوطنى كما هو معروف هو الحزب الكبير الذى يتحكم فى مسارات الحياة السياسية فى الوطن، وهو المسئول الأول أمام التاريخ والجماهير فى مصر بل وكل أرجاء الوطن العربى، عن تطور الممارسة الديمقراطية سواء إلى الأمام أو العكس. ولذلك نحن لا نتعامل مع حزب عادى أو صغير، بل حزب كبير وغير عادى ومسئول مسئولية كاملة عن كل ما يجرى وما يمكن أن يحدث من تداعيات. وبالقدر الذى نهتم بالأحزاب الصغيرة والمعارضة، والتى تنحصر مسئولياتها فيما يمكن أن يقدمه الحزب الوطنى من تسهيلات فى الممارسة الديمقراطية، بذات القدر وبأضعاف مضاعفة، نهتم بالحزب الوطنى باعتباره المسئول وصاحب الفعل الأول.

ويمكن فى ضوء ذلك أن نرصد جملة الظواهر الإيجابية أولاً، ثم السلبية بعد ذلك.

* **الظواهر الإيجابية** : يمكن رصد هذه الظواهر الإيجابية فيما يلى :

١ـ تلتقى تحليلات عديدة على أن انتخابات الحزب الوطنى أيّا كان شكلها أو طريقتها أو مضمونها، فى حد ذاتها، هى علامة صحة وظاهرة إيجابية لما تتركه من تداعيات إيجابية على تنشيط الحياة السياسية فى المجتمع، خاصة وأن الحزب الوطنى لم يعقد مؤتمره القومى، ولم يُجْر انتخابات تنظيمية منذ عشر سنوات، حيث كان آخر مؤتمراته قد عقد فى عام ١٩٩٢م. فتحرك الحزب الكبير ونشاطه يحرك بالتالى وينشط الأحزاب السياسية الأخرى ويشجعها كما سبق القول، وإن كنا لا نستطيع تجاهل حركة وحيوية بعض الأحزاب السياسية الصغيرة المعارضة وقيامها بإجراء انتخابات دورية كالحزب الناصرى مؤخرًا، وقبله حزب الوفد بعد وفاة فؤاد سراج الدين، وحزب التجمع، وحزب العمل. والمهم فى هذا الصدد انتظام مؤتمرات الحزب الوطنى وانتظام مواعيد انتخاباته درءًا لشبهة النشاط أو الانتخابات الموسمية ذات الهدف.

٢ـ إعادة الاعتبار للأوضاع التنظيمية للحزب، من خلال ترتيب الهيكل التنظيمى من القاعدة إلى القمة: فقد كانت عملية إعادة هيكلة الحزب الوطنى بعد مرور أكثر من ربع قرن على إنشائه، وبعد عشر سنوات من «الهيكلة المكتبية» منذ عام ١٩٩٢م، ضرورة حتمية بعد أن كشفت نتائج انتخابات البرلمان خاصة عامى ١٩٩٥، و٢٠٠٠م عن تناقص نسب التأييد وتراجع الشعبية وتدهور مكانة الحزب جماهيريًا، وهو ما يصب فى إيقاع الضرر الكبير فى الممارسة الديمقراطية المنشودة.

ويذكر فى هذا الصدد أن الحزب لم يقم بعملية تحديث بياناته من إنشائه، واعتمد على البيانات الأولى، لدرجة أن صدرت إعادة تشكيل لمكاتب الأحزاب فى الأقسام والمراكز فى ضوء دعاية إعلامية خادعة، بنفس التشكيلات السابقة على التشكيل الجديد، ومن بينها أشخاص قد وافتهم المنية، فى بعض الدوائر!!

وقد كان هذا الوضع من شأنه أن يثير الاستياء لدى الجماهير المتابعين للشأن العام. وهل نسأل بعد ذلك لماذا تآكلت شعبية الحزب؟!

لذلك فإن إعادة هيكلة الحزب وترتيب البيت من الداخل هى عملية تنظيمية مهمة فى حد ذاتها، ومهمة أكثر عندما تكون بداية لسياسات جادة وفكر جديد حقيقى تتم من خلاله عملية مراجعة نقدية للسياسات القائمة.

٣ـ دعم الاتجاه نحو توسيع فرص المشاركة والقيادة، وفك المركزية فى الجمع بين العديد من المناصب السياسية: فقد تم فك الارتباط بين أعضاء البرلمان واحتكار مناصب أمناء الأقسام والمراكز والمحافظات، ورغم أن هذا كان مطلبًا سبق الحديث فيه والكتابة بشأنه من جانبنا لإعطاء فرصة أكبر لقيادات جديدة، إلا أن الإصرار على هذا الجمع أفقد الحزب شعبيته وأسهم فى تآكل المؤيدين له فى صفوف الجماهير، واتسعت الهوة فى القواعد الجماهيرية بين الحزب والعامة. ويذكر فى هذا الصدد، أنه عندما كان أمين الحزب فى قسم أو مركز أو حتى محافظ، يسقط فى انتخابات البرلمان، كان يستبدل على الفور بمن ينجح حتى ولو كان من بين المستقلين الذين ضمهم الحزب. ولم أكن أجد أى معنى لمثل هذا الجمع بين منصبين يحتاجان لمجهود كبير كلٌّ على حدة، ولذلك فإن فك هذا الارتباط وهذا الاحتكار للمناصب السياسية يعتبر ظاهرة إيجابية لإعادة بناء الحزب الوطنى. والأمل يحدونا أيضًا فى فك الارتباط بين بعض المناصب التنفيذية والمناصب السياسية داخل الحزب سعيًا نحو تفرغ أكبر، وإعادة الاعتبار للوظيفة الحزبية باعتبارها لا تقل أهمية عن الوظيفة التنفيذية فى المجتمع إن كانت النية معقودة على بناء حزبى سليم كما هو فى النظم الديمقراطية المعروفة.

٤ـ إعادة الاعتبار للحد الأقصى لسن أمناء الشباب بالحزب:

فنتيجة التغييرات المكتبية، والحفاظ على الأوضاع القائمة بدعوى الاستقرار، مكث ممثلو الشباب فى مواقعهم ما يزيد على العشرين عامًا حتى وصلوا إلى سن الستين سواء بالنسبة لأمين عام شباب الحزب أو أمناء المحافظات، أو أمناء الأقسام والمراكز، مما أصاب الحزب بالترهل الشديد لعدم وجود نخبة شبابية جديدة تضخ الدم فى شرايين الحزب. ومن ثم فإن القرار التنظيمى بألا يتجاوز سن ممثلى الشباب على كافة المستويات، الأربعين عامًا، هو ظاهرة إيجابية. وكان من الأوفق أن يكون ذلك داخل الأمانة العامة للحزب أيضًا، حتى يكون للشباب من يمثله بحق، ومن يعبر عن قضاياهم خارج المواقع الرسمية.

٥ـ إعادة الاعتبار للعلاقة بين الحزب والحكومة، باعتبار أن الحكومة هى «حكومة الحزب» وليست «حزب الحكومة» كما هو شائع، وهو خطاب سياسى جديد يعيد الأمور لنصابها الصحيح ويستحق الإشادة.

** **الظواهر السلبية** : يمكن رصد بعض الظواهر السلبية فيما يلى :

١ـ افتقاد النواحى التنظيمية فى إجراء عملية الانتخابات : فمن المعروف أنه كان من الضرورى مراجعة سجلات العضوية فى القواعد الجماهيرية للحزب على مستوى الوحدات القاعدية ، والقيام بإخطار الأعضاء لسداد اشتراكاتهم ، والإعلان الواسع عن مواعيد الانتخابات (فتح باب الترشيح والإدلاء بالصوت . . إلخ) .

لكن الواقع العملى لم يشهد ذلك ، بل شهد إجراء ترتيبات شكلية ، واتسمت الأمور بالطابع السرى إلى حد كبير .

وقد كان من المقرر إجراء الانتخابات بعد غلق باب الترشيح بخمسة أيام فقط ! ! . وعلى أية حال فإنه لم تجر الانتخابات القاعدية باستثناءات بسيطة ، وكان يدعى البعض لترشيح نفسه ، ولعبت العلاقات الشخصية والقرابية والعائلية دورًا كبيرًا فى «الاختيار» والمفاضلة . فضلاً عن انتهاج أسلوب تصفية الحسابات بين المتصارعين فى ضوء الانتخابات البرلمان الأخيرة عام ٢٠٠٠م . والمراقب للأوضاع يشهد بإتيان النواب لذويهم ومحاسيبهم وأقاربهم من اللجان القاعدية ولجنة الأقسام والمراكز . لدرجة أن هناك أشقاء فى دوائر عديدة فى مستويات مختلفة رغم أنهم ليسوا ممن لهم فى العمل العام أو لهم اهتمام بالشأن العام عمومًا . كما أن العلاقات القرابية أسهمت فى الإتيان ببعض الأشخاص من ذوى الأصول الفكرية «الإخوانية» ! !

وباستثناء بعض الدوائر خاصة فى القاهرة ، فإنه لم تجر عملية انتخابات حقيقية نتيجة غياب البيئة التنظيمية السليمة وهى الشرط الأساسى لأية انتخابات سليمة وصحيحة .

وقد علق الكثيرون على ذلك ، ومنهم الكاتب المعروف/ سلامة أحمد سلامة فى عموده بتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠٠٢م بعنوان : «الوطنى والإصلاح السياسى» بالقول « . . ما فهمناه مما نشرته الصحف وإن كان أحد لم يشعر به ، أن ثمة انتخابات جرت فى صفوف الحزب من القاعدة إلى القمة ، وأن هذه الانتخابات توشك أن تصل إلى مرحلتها النهائية فى التشكيلات القيادية مع عقد المؤتمر العام » .

ومن ثم فإن افتقاد البيئة التنظيمية المصاحبة لعملية الانتخابات ، ألقى بظلال الشكوك على إعادة انتخابات الحزب الوطنى من القاعدة إلى القمة .

٢ـ ضعف الإقبال على الترشيح للانتخابات على كافة المستويات وخصوصًا اللجان القاعدية والأقسام والمراكز، وهذا قد يرجع إلى الأسلوب المتبع والميل إلى السرية فى الإعلانات، وقد يكون كل هذا صحيحًا، ولكن الأكثر دقة فى التحليل هو ما وصلت إليه نتيجة دراسة للمجالس القومية المتخصصة، حيث أكدت على اختفاء «الصف الثانى» لعشرة أسباب أولها « الرجل الأول». فالصحيح أن جملة ممارسات مسئولى الحزب الوطنى خلال السنوات الماضية أدت إلى إبعاد الشباب عن الحزب، والفشل فى تجنيد نخب جديدة من صفوف الشباب، والحفاظ على الأوضاع القائمة، والاعتماد على أساليب بالية موروثة فى العملية الانتخابية، وتقديم البلطجة والأموال كآليات جديدة للانتخابات بديلاً عن الحوار والإقناع والبرامج والأفكار. . إلخ. لذلك كنت غير مستغرب أن يتم البحث عن قيادات ملائمة للعمل الحزبى فى هذه المرحلة المهمة دون جدوى؛ وقد أدى ذلك بتغييرات شكلية فى المستويات القاعدية بالإتيان بأشخاص - أى أشخاص - ليسوا بالكفاءة المطلوبة لقيادة عمل حزبى، و الدليل يمكن الرجوع للخلفية أو البيانات الشخصية أو الفاعلية لهؤلاء الأشخاص من عدمه.

وقد يرجع البعض ذلك إلى افتقاد «حرارة العمل العام طوال السنوات الماضية، فانعدم الحماس للشأن العام».

٣ـ أن عملية الانتخابات التى تمت، هى فى حقيقة الأمر «اختيارات» وليست انتخابات بالمعنى المتعارف عليه، ولا نستطيع أن نصل إلى ما رأته جريدة الأهالى (لسان حال حزب التجمع) فى عددها الصادر فى ١٨ سبتمبر ٢٠٠٢م، أن «كلهم. . بالتعيين!»، وذلك تعقيبًا على انتخابات الحزب حتى مستوى القمة (المكتب السياسى، والأمانة العامة)، فافتقاد الحماس للترشيح، وطبيعة الجداول الزمنية، وأسلوب القيادات فى القواعد الجماهيرية المهيمنة على عملية الانتخابات وتنظيمها وخاصة أعضاء مجلسى الشعب والشورى، أدى كل ذلك إلى إفراغ الانتخابات من مضمونها وأهدافها، وسعى هؤلاء إلى «الاختيارات» بدلا من الانتخابات والتنافس الشريف، واعتبار أن الناجحين قد نجحوا بالتزكية فى إطار انتخابات معلن عنها بأساليبهم.

وتجاهل هؤلاء حقيقة مهمة أن تعويد أعضاء الحزب على الانتخابات يمثل نوعًا من

التدريب السياسى، على طريق خلق المنافسة التى تسهم فى تنشيط الدورة الدموية للحزب الوطنى. وفى الوقت الذى لا نستطيع القول إن ما حدث هو «تعيينات»، ولا نستطيع أيضًا القول بأنها «انتخابات» حقيقية قامت على التنافس السياسى وتعددية حقيقية داخل الحزب. ولذلك فإنه يمكن القول بأن ما تم هو عملية اختيارات وإعادة انتقاء لقيادات الحزب بصورة معينة تداخلت فيها عوامل عديدة سبق الإشارة إليها. وعلى أية حال فإن هذه العملية يمكن أن تكون مقدمة لإجراء انتخابات حقيقية بعد خمس سنوات، كما ورد فى النظام السياسى الجديد للحزب، والذى أقره المؤتمر القومى الثامن مؤخرًا.

ولقد كان الأمل يحدونا فى إجراء انتخابات بالترشيح والتصويت للأمانة العامة والمكتب السياسى علانية، بدلاً من التسمية والاختيار.

٤- عدم جدية الصراع المعلن بين جيل الشباب، وجيل الشيوخ، أو بين القيادات الجديدة، والحرس القديم: فقد حدثت إشاعة ودعاية كبيرة حول وجود صراع بين تيارين داخل الحزب هما تيار الجيل الجديد، وتيار القيادات القديمة.

فقد نجح «الحرس القديم» فى إفراغ الحزب من القيادات الجديدة، بما يتفق مع مصالحهم فى الاستمرار فى الهيمنة على أمور الحزب، معتمدين فى ذلك على دعم السلطة والمواقع التنفيذية، ومن ثم لم يسهم هؤلاء فى خلق جيل جديد، أو تجنيد صف ثان وثالث ورابع. واكتفى هؤلاء بإعادة تفريغ أنفسهم وذويهم وأقاربهم فحسب. ومن ثم ليس هناك جيل جديد حقيقى يمكنه أن يصارع من أساسه هذا الحرس القديم. ولكن هذا الصراع الوهمى، قائم فى الأذهان نظريًا، بعد أن تنبه بعض المخلصين داخل الحزب إلى تدهوره وتآكل شعبيته فى ضوء نتيجة انتخابات عامى ١٩٩٥، و٢٠٠٠م.

وتحرك هذه التجمع المحدود لتحريك الأمور تجاه أفكار جديدة بأشكال صراع معلن. وفى تقديرنا لو كان هذا الصراع صراعًا حقيقيًا له جذوره فى القواعد الجماهيرية، لاختلف الأمر، واتجه الصراع إلى ضرورة التخلص من «الحرس القديم».

إلا أن استقرار هذه القيادات رغم ما حدث من تقليص للبعض وتحريك لآخرين واستبعاد محدود لهامشيين واستبدالهم بذويهم، يؤكد أن الصراع وراء الستار،

ولم تنضج الظروف الموضوعية لأشكاله فى الواقع العملى. ولكن يبدو أن الصراع قادم ولو بعد حين وسيتمخض عنه إزاحة حقيقية لوجوه الحرس القديم واستبداله بوجوه الجيل الجديد، أو «جيل المستقبل» وفق توقعاتنا فى هذا الصدد. وهنا فإن التحدى الحقيقى الذى يواجه هذا الجيل الجديد إذا أراد أن يتقدم الصفوف بثقة هو طرح جديد للسياسات القائمة، أى طرح لأفكار جديدة تأتى فى المضمون وليس اكتفاء بالهيكل أو الشكل، وكأن الأمر يمكن أن ينتهى عند هذا الحد.

فلو كانت هناك بيئة موضوعية للانتخابات التى تمت، واحتكم الجيل الجديد لجماهير الحزب فى صراع متكافئ وحقيقى، لاستطاع أن يثبت وجوده واكتسب شعبيته الحقيقية ومن ثم شرعيته السياسية.

ومما يؤكد أيضًا عدم جدية الصراع بين «الشباب» و«الحرس القديم»، عدم وجود انشقاقات كبرى داخل الحزب. فالصراع يولد مثل هذه الانشقاقات وهذا أمر طبيعى فى الصراع الجيلى داخل العمل السياسى. وكل الأحاديث عن إعلان أحد أعضاء مجلس الشعب عن استقالته لعدم إدراج أسماء مرشحيه داخل لجان المركز أو القسم والمحافظة لانعكاس ذلك على شعبيته الانتخابية، واستقالات محدودة فى بعض المواقع بعدد محدود من المحافظات، هو تأكيد على محدودية ردود الفعل لما حدث. ويرجع هذا بالأساس إلى عدم وجود صراع حقيقى داخل الحزب، و فى إطار الحفاظ على الأوضاع القائمة تم احتواء مثل هذه الانشقاقات البسيطة وعديمة الأثر.

٥- محدودية درجة التغيير فى تكوين القيادة العليا على وجه الخصوص:

فالحادث وفق ما أعلن فى نهاية مؤتمر الحزب حول تشكيل الأمانة العامة وهيئة المكتب السياسى، ما يلى:

بالنسبة للمكتب السياسى أصبح يتكون من (١٥) عضواً هم:

رئيس الحزب ونائباه، ورئيسا مجلسى الشعب والشورى ورئيس الوزراء، والأمين العام للحزب و(٨) أعضاء يختارهم رئيس الحزب. ولم يشهد المكتب السياسى إلا تغييراً محدوداً فى بعض الأعضاء.

أما بالنسبة للأمانة العامة فقد أصبحت تتكون من (٢٥) عضواً، شهدت تغييراً محدوداً فى (٥) أشخاص فقط واستبدالهم بآخرين مثلهم، وهو ما يمثل نسبة تغيير ٢٠٪ فقط بالإضافة إلى تحريك لبعض الأشخاص من مواقعهم، وتسكين البعض الآخر على لجان جديدة كلجنة السياسات للسيد/ جمال مبارك، ولجنة الموارد والشئون المالية للسيد/ د. زكريا عزمى، ولجنة التدريب والتثقيف السياسى للسيد/ د. على الدين هلال، ولجنة العضوية للسيد المهندس/ أحمد عز، ولجنة المهنيين للسيد/ د. مفيد شهاب.

ومن ناحية أخرى لو أخذنا فى الاعتبار درجة التغيير التى شهدتها الأمانة العامة بعد انتخابات عام ٢٠٠٠م خاصة، ودخل منها آنذاك أشخاص جدد، لتوصلنا إلى أن نسبة التغيير الأخيرة هى فى حقيقة الأمر جزء من تغيير سابق، ومن ثم ترتفع نسبة التغيير إلى نحو ٤٠٪ تقريباً.

* وطبقًا لما أعلن على لسان قيادات الحزب الجديدة والتقليدية، فإنه أمكن رصد أن نسبة التغيير فى جميع تشكيلات الحزب ومستوياته المختلفة بلغت نحو ٦٠٪ فى المتوسط، وأن نسبة التغيير فى أمانات الشباب وصلت إلى ٨٠٪، وأن ١٠٪ من إجمالى (١٢٠) ألف شخص قيادى بالحزب، كانت من نصيب الشباب (تحت ٤٠ سنة) وفق تحديد الحزب ذاته.

* وإذا سلمنا بصحة نسبة التغيير فى تشكيلات الحزب القاعدية دون الأمانة العامة والمكتب السياسى لعدم توافر معلومات تشكك فى ذلك، إلا أنه من واقع ما أعلن من قيادات الحزب بشأن نسبة الشباب دون الأربعين من إجمالى القيادات بالحزب وهى ١٠٪ ، لا تتفق والوضع الديمقراطى للشعب المصرى. فثلثا الشعب المصرى دون الثلاثين وليس دون الأربعين، فإذا افترضنا أن ثلثى الشعب المصرى دون الأربعين، أليس من الأوفق والملائم أن تكون نسبة الشباب فى التكوين الحزبى أعلى من ذلك بكثير؟! فهل يكفى إذن نسبة الـ ١٠٪ للشباب دون الأربعين والاكتفاء بمجرد أمين واحد للشباب للتعبير عن الشباب، أم أن المطلوب أن تكون القاعدة العريضة من التكوين القيادى للحزب دون الأربعين عامًا؟!

ومن هذه الزاوية فإن نسب التغيير فى القيادة العليا محدودة، ونسب التغيير فى التشكيلات القاعدية محدودة أيضًا طالما أنه لم يفسح المجال الحقيقى للشباب والاكتفاء بمجرد نسبة ١٠٪ لمن هم دون الأربعين عامًا.

* * *

وخلاصة هذا التقييم الموضوعى الذى رصد (٥) ظواهر إيجابية لتجربة انتخابات الحزب الوطنى، مقابل رصد(٥) ظواهر سلبية لهذه التجربة، أنه يمكن القول بأن خلاصة هذه التجربة تنحصر فى أن هذه التجربة أعطت أولوية للبناء التنظيمى ومعالجة بعض أوجه الخلل فى هذا البناء، دون إعطاء أولوية موازية لذلك بشأن تطوير سياسات الحزب وأفكاره الرئيسية.

ولذلك فإن التحدى الذى يفرض نفسه فى هذا السياق يكمن فى استثمار هذا البناء التنظيمى الجديد بإيجابياته فى معالجة السلبيات التى اكتشفت مع إعادة البناء والتى أشرنا إلى بعضها، وكذا فى توجيه الطاقات الجديدة نحو الاهتمام الجذرى بسياسات الحزب التى تحتاج هى الأخرى بدورها إلى إعادة هيكلة حقيقية فى ظل المعطيات الداخلية والإقليمية والدولية، وأن فعالية ما تم يجب أن تتجه بداية نحو طرح برنامج زمنى للإصلاح السياسى من جانب الحزب يعطى دفعة قوية للممارسة الديمقراطية السليمة، يشحذ من خلالها طاقات هذا الشعب العظيم، وإلا فإن كل الجهود ستتبدد وندور فى حلقة مفرغة.

* * *

المبحث الثانى

النظام الانتخابى والإصلاح السياسى

* تكرر فى الآونة الأخيرة الحديث حول ضرورة إعادة النظر فى النظام الانتخابى السائد الذى يقوم على الاختيار الفردى، ومن الضرورى أن نسلم بداية بأن الحديث فى«الجزئيات» دون توافر رؤية شاملة للإصلاح السياسى والديمقراطى يصبح مضيعة للوقت وتبديداً للجهد وإهداراً «لقيمة الحوار» التى هى لب التطور الديمقراطى. فالأصول المرعية فى هذا النطاق، فى أدب التطور السياسى والتغيير السلمى، تفضى إلى ضرورة تشكيل لجنة قومية للإصلاح الديمقراطى أو السياسى، وتضم هذه اللجنة ممثلين لكافة الأحزاب السياسية، وشخصيات قومية مشهوداً لها بالحرص على الصالح العام، وتوكل رئاستها إلى شخصية تتسم بالحياد ومراعاة الصالح العام من خلال تاريخ مشهود له.

ويمكن أن يكون لهذ ه اللجنة برنامج زمنى يحدد بثلاثة أشهر؛ للحوار والنقاش وكتابة تقرير أولى يعرض على الرأى العام بوسائله المختلفة للحوار والنقاش لمدة ثلاثة أشهر أخرى، ثم يعاد صياغته فى ضوء اتجاهات الرأى العام؛ ليقدم إلى رئيس الدولة الذى بدوره يحيله إلى المجلس التشريعى لإصدار القوانين اللازمة، وذلك فى ضوء برنامج أو البرامج الزمنية التى قدرتها وأوصت بها اللجنة القومية. ويتفق هذا النهج مع الصالح العام دون احتكار من أى حزب لهذه العملية ذات الطابع الوطنى العام أو إسناد الأمر لشخصيات معروفة بانحيازها المسبق.

* وهنا نتساءل: هل هناك ضرورة لإعادة النظر فى النظام الانتخابى الحالى؟

ويمكن الإشارة للتوضيح بأن النظام الحالى يقوم على الترشيح الفردى، ثم قيام

(*) نشرت بالأهرام، صفحة مركز الدراسات الاستراتيجية، بتاريخ ٣١/ ١٢/ ٢٠٠١م.

الناخبين باختيار اثنين من المرشحين عن كل دائرة، دون التزام بصفة الحزبية، ومن ثم يمكن للناخب أن يختار مرشحًا حزبيًا وآخر مستقلاً، مرشحين حزبيين من حزب واحد أو حزبين مختلفين، أو يختار الاثنين من المستقلين، حسبما يرى. وقد سبق أن جربنا عام ١٩٩٤م انتخابات بالقائمة النسبية، وعام ١٩٨٧م بالقائمة النسبية ومقعد فردى. وقد ثبت عدم دستورية نظام الانتخابات بالقائمة فى التجربتين السابقتين، مما جعل الرئيس يقرر العودة إلى نظام الانتخابات الفردية عام ١٩٩٠م.

والسؤال هنا هل العيب فى النظام الانتخابى أم فى العملية الانتخابية؟

* أستطيع بصفة أولية إن أقول إن المعارضة لأنها حصلت وسط قيود العملية الانتخابية عامى ١٩٨٤، و١٩٨٧م فى ظل انتخابات القائمة، على ما يقرب من ربع البرلمان، فإنها تنشد نظام الانتخابات بالقائمة. ولأن الحزب الوطنى قد فشل فى تجاوز نسبة ٤٠٪ فى انتخابات ٢٠٠٠م، فإن بعض قياداته تفكر فى النكوص عن الانتخابات الفردية!!

- كما أستطيع أن أقرر من واقع معايشة ومشاركة حقيقية فى انتخابات عام ٢٠٠٠م أن الناخبين يتجهون فى تصويتهم إلى الأشخاص، لا إلى الأحزاب، وأن الصراع فى الدوائر الانتخابية ليس بين رؤى سياسية أو حزبية أو أخرى. وتأكيدًا لذلك فإن الأشخاص المرشحين الذين سبق لهم أن نجحوا وهم مستقلون ثم غيروا انتماءاتهم بالانضمام للحزب الوطنى رسب أغلبهم ونجح غيرهم. وكشفت الانتخابات البرلمانية الأخيرة عن أن هناك ثلاثة عوامل حاسمة فى العملية الانتخابية عند التصويت الحقيقى، هى: صفات خاصة للمرشح، ودعم السلطات والأجهزة الرسمية وفى مقدمتها أجهزة الأمن لمرشح بعينه، وقدرات مالية ضخمة دون رقابة أو متابعة. فضلاً عن دور العصبيات، وأخطاء الجداول الانتخابية، والإشراف القضائى غير مكتمل الأركان وهو أمر يحتاج إلى تقنين وشفافية أكثر.

- وفى المقابل فإن الأخذ بنظام القائمة (النسبية أو المطلقة)، يستلزم وجودًا حزبيًا وسط الجماهير وفى كل الدوائر، ويحتاج إعداد الشعب فترة طويلة لقبول الأحزاب وحياد الأجهزة والسلطات فليس مقبولاً أن يحضر المحافظون مؤتمرات الحزب الحاكم أو يشاركوا فى الاختيارات..!

ولأن هذا الوضع ليس قائمًا فى الوقت الحاضر، لذلك فإن تطوير النظام الانتخابى يجب أن يكون جزءًا من الإصلاح السياسى الشامل.

فلكل من النظامين (الفردى والقائمة والمختلط)، مزايا وعيوب وسبق أن تأكد أن النظام الفردى هو أنسب الأنظمة لنمط تفكير الشعب المصرى فى الوقت الحاضر، ومن ثم فإن التفكير فى تغييره يستلزم فترة إعداد طويلة ومناخًا سياسيًا مواتيًا، يقوم على البدء بتنشيط الأحزاب السياسية وعدم التدخل فى شئونها وعدم تطبيق قانون الطوارئ عليها، وإلغاء لجنة الأحزاب السياسية، وإطلاق حرية تكوين الأحزاب وفق الضوابط التى تقرها اللجنة التى اقترحناها.

فالواقع يشير إلى اختفاء الوجود الجماهيرى لكافة الأحزاب السياسية دون استثناء، كما أن قيادة هذه الأحزاب هى لأشخاص اتسموا بالصفة التاريخية، وتجمدت وظائفها لأسباب لا حصر لها قد تكون السلطة مسئولة عن بعضها، والحزب الحاكم مسئول عن بعض آخر، والأحزاب مسئولة عن الجزء المتبقى وهو ضئيل. أى أن دور الأحزاب مرتبط بالمناخ العام والقيود المفروضة عليها أو الفرص المتاحة أمامها، الأمر الذى يجعل من التفكير فى تغيير النظام الفردى مسألة فى غاية الصعوبة.

وقد أسهم هذا الجمود الحزبى - رغم قصر عمر [الأحزاب] الذى لا يزيد على ٢٥ عامًا - نتيجة جملة القيود التى تحكم الطوق حول رقاب الأحزاب، خاصة المعارضة منها، فى تعميق الاختيار الفردى من جانب الجماهير. ولذا فإنه من الصعب - إن لم يكن مستحيلا - التفكير فى تغيير النظام الفردى المعمول به حاليًا. ولذلك فإن تنشيط الحياة السياسية العامة من خلال مشروع قومى للإصلاح السياسى والديمقراطى يكون محل توافق لكافة القوى السياسية فى مصر، وله برنامج زمنى معلن، يصبح هو المدخل لإعادة الاعتبار للشعب المصرى وتعميق الثقة الجماهيرية فى العملية الانتخابية برمتها. بينما الحديث فى الجزئيات بالتفكير فى إعادة النظر فى النظام الانتخابى هو حديث فى الترميم والتنكيس، وليس فى البناء أو إعادة البناء.

أولاً: جوانب تنظيمية

وفى هذا الإطار أطرح بعض نقاط للتفكير قد تكون غير مسبوقة، ولكن تحتاج إلى

الرعاية والتبنى والحوار الهادئ والموضوعى. فلو اقترحنا أن هناك (٢٥) مليون ناخب موزعين على جميع المحافظات، فإنه طبقًا لمتوسط المؤشرات العالمية، والتى تفرض وجود ممثل واحد لكل من ٥٠ ـ ٧٥ ألف ناخب، فى البرلمان، لأصبح عدد الأعضاء فى مجلس الشعب ما بين(٣٥٠ نائب ـ ٥٠٠ نائب).

وبناء على هذه المؤشرات، فهذا يقود إلى:

* إعادة تقسيم الدوائر لتصبح متقاربة ومتجانسة ولا يزيد عدد ناخبيها على ٥٠ ـ ٧٥ ألف ناخب.

* إلغاء فكرة أن يكون لكل دائرة عضوان، بل لكل دائرة عضو واحد فقط.

* إلغاء شرط «العمال والفلاحين» باعتبار أن هذه الفئات وصلت إلى مرحلة النضج والوعى من جانب، وأن غالبية من مثلوا هذه الفئات فى البرلمان ليسوا من هذه الفئات، وأقول ذلك من موقعى القومى وانتمائى الفكرى لثورة ٢٣ يوليو، وليس من خارجها.

* تعميق المسئولية البرلمانية لدى عضو مجلس الشعب الممثل لدائرته.

* أن صغر حجم الدائرة الانتخابية سيقلل من حدة الصراعات ومن سلاح المال وأساليب البلطجة؛ كما سيمكن من الإشراف القضائى الفعّال.

* إعادة تنظيم الجداول الانتخابية بصورة واقعية، ومن واقع الرقم القومى ورغبة الأفراد فى تحديد دوائرهم الانتخابية، وبالتالى فإن إعادة النظر فى تمثيل فئتى العمال والفلاحين تستلزم تعديلاً دستوريًا محدودًا، ليس نكوصًا على مبادئ ثورة ٢٣ يوليو. فالتغييرات التى حدثت فى بنية المجتمع المصرى فى الربع قرن الأخير تستوجب السير فى هذا الطريق بلا تردد. ومن لا يوافقنى على ذلك فليأت بنموذج واحد من أعضاء مجلس الشعب الحالى يمثل عمالاً أو فلاحين وتنطبق عَليه الشروط القانونية وفق المتغيرات الاقتصادية فى المجتمع المصرى. ولم يعد المجتمع فى حاجة إلى أى مزايدات فى هذا السياق. بل نحن فى حاجة إلى بناء برلمانى سليم وغير مشوه، ويعبر بصدق عن واقع المجتمع المصرى دون تحايلات على القانون وخلافه.

ثانيًا: العملية الانتخابية:

ـ ومن ناحية أخرى، فإن أى تفكير فى سلامة «العملية الانتخابية» هو المدخل

الموضوعى لثقة الجماهير فى هذه العملية، وفى «البرلمان» أيضًا، وهذا يستوجب أيضًا العديد من الضمانات الحقيقية ومن أهمها:

*تشكيل لجنة عامة للإشراف على عملية الانتخابات من البداية وحتى إعلان نتيجة الانتخابات، تكون برئاسة رئيس محكمة النقض باعتبارها أعلى سلطة قضائية، وعضوية عدد من القضاة والشخصيات العامة، وذلك طبقًا لما هو معمول به فى النظم الديمقراطية الأخرى.

* إشراف قضائى حقيقى وكامل، يبدأ من مسئولية الجداول الانتخابية لضمان عدم العبث بها أو التلاعب فيها، وينتهى بإعلان النتائج الجزئية فى كل دائرة، لتعلن النتيجة العامة والنهائية بمعرفة اللجنة العامة المشرفة على العملية الانتخابية. وذلك مرورًا بالسيطرة على اللجان الانتخابية داخل المقر الذى يتم فيه التصويت؛ وخارج هذه المقرات تجنبًا لأية تدخلات أو محاولات إعاقة الناخبين عن الوصول إلى المقرات الداخلية للإدلاء بأصواتهم.

* شفافية عملية فرز الأصوات، وهى إحدى عمليات الإشراف القضائى بعد الانتهاء من عمليات التصويت، حيث يتم السماح لحضور المرشحين أو من ينوب عنهم فى عملية الفرز، للمتابعة والاطمئنان وحق الطعن الفورى للمرشح، ثم إعلان نتيجة كل صندوق(أى كل لجنة فرعية)، وليس النتيجة العامة للدائرة كما هو جارى حاليًا.

* إلغاء الجداول الانتخابية الحالية بعد ثبوت فسادها مهما قيل عن تنقيتها، حيث يستلزم إعادة وضع جداول جديدة بقرار جمهورى من واقع بطاقات الرقم القومى المحدد باستمارته الدائرة الانتخابية للشخص، ونقل تبعية هذه الجداول لوزارة العدل؛ لتخفيف الأعباء عن وزارة الداخلية وضمان حيادها أيضًا.

* السماح للإدلاء بالصوت للناخبين لمن يحمل بطاقة شخصية أو عائلية أو بطاقة الرقم القومى أو جواز السفر أو رخصة السلاح. وبدون إثبات الشخصية لا يسمح لأى شخص بالإدلاء بالصوت منعًا للتلاعبات وتشابه الأسماء والتحايل فى الإثبات كما هو حادث الآن.

وهنا لا بد من الإشارة إلى عدد كبير من رؤساء اللجان الفرعية من القضاة ممن أخذ بهذا فى الواقع العملى فى الانتخابات الأخيرة عام ٢٠٠٠م.

* التوقيع بالبصمة أمام كل اسم يدلى بصوته؛ تجنبًا للتزوير وإعمالاً لمبدأ الشفافية فى العملية الانتخابية .

* رفع عقوبة التزوير إلى السجن المؤبد والغرامة المالية الضخمة لكل من يثبت تورطه فى ذلك سواء من الناخبين أو ممن يقوم بالإشراف على العملية الانتخابية فى أى مرحلة منها .

* إعمال حياد الأجهزة الإدارية والأمنية، حيادًا إيجابيًا بدون لبس أو غموض . فالأصل أن دور الأمن هو ضمان حيدة ونزاهة العملية الانتخابية وليس التأثير على الناخبين أو المرشحين أو إعاقة الناخبين عن الإدلاء بأصواتهم أو التوسط لتنازل مرشحين لحساب آخرين، . . . إلخ .

*** ضمان حياد الأجهزة التنفيذية :**

فالأصل عدم جواز انحياز المحافظين باعتبارهم ممثلى رئيس الجمهورية المحايد، لمرشحى الحزب الحاكم أو حضور مؤتمراتهم أو المشاركة فى ترشيح البعض منهم، أو دعمهم الخفى، وهذا ينسحب على كل ممثلى الإدارة المحلية من رؤساء أحياء أو قرى أو مدن أو مصالح مختلفة . وقد لاحظت أن عددًا من الأجهزة يقوم بدور ما لحساب أشخاص ويسيئون استخدام السلطات الممنوحة لهم، وهو ما يستوجب القضاء بنص قانونى منعًا لذلك خصوصًا خلال عملية الانتخابات .

* الرقابة على الصرف المالى على الانتخابات : فالمرشح ليس حرًا أن يصرف ما يشاء حتى ولو كان من التبرعات، ويستوجب ذلك إصدار قرار واقعى يسمح بالصرف كحد أقصى مبلغ مائة ألف جنيه وليس عشرة آلاف جنيه طبقًا لآخر قرار لوزير الداخلية فى أكتوبر ٢٠٠٠م . وعلى كل مرشح أن يفتح حسابًا رسميًا بأحد البنوك، توضح فيه كافة المبالغ الواردة إليه، يعين محاسبًا ممن يثق بهم للصرف من هذا الحساب بموجب مستندات مالية رسمية .

وعلى كل مرشح أن يقدم تقريرًا ماليًا فى نهاية الانتخابات لمن رسب أو نجح إعمالاً للشفافية واحترامًا للقانون . كما أن الأمر يستوجب لجنة محلية لمتابعة صرف الأموال فى الدائرة لكل مرشح وكتابة تقارير موثقة، ويفتح الباب لجمهور الناخبين للطعن فى

المرشحين فى حالة توافر معلومات عن عدم الالتزام بالقواعد المالية . كما يتطلب الأمر أيضًا فى قرار تحديد السقف المالى للمرشحين، تحديد المصادر الشرعية للأموال، أى قبول التبرعات من مصادر معينة دون أخرى لعدم السماح لأى جهة أجنبية أو مصادر غير شرعية بالتأثير على العمليات الانتخابية . ويكفى الإشارة إلى أن القانون لم يحم«كول» فى ألمانيا عند خروجه عما هو مقرر وقبول تبرعات من مصادر غير شرعية لحزبه، وكذا الأمر فى عهد كلينتون وحزبه الديمقراطى .

كما يكفى الإشارة إلى جملة الأموال التى صرفت على العملية الانتخابية لبرلمان ٢٠٠٠م لم تقل عن مليار جنيه كحد أدنى!!

كما لم نلاحظ محاسبة أى مرشح سواء من الناجحين أو غير الناجحين، عن الأموال التى صرفت ببذخ ووصلت إلى تقديمها كرشاوى انتخابية سواء للناخبين للتأثير عليهم أو لبعض الأجهزة لمعاونتهم وتسهيل نجاحهم .

وأخيرًا: فإننا نرى أنه لسنا فى حاجة إلى التأكيد على أن عملية الانتخابات ونزاهتها وضمانات كل خطواتها إعمالاً للشفافية والحياد هى المدخل لبرلمان قوى وانتخابات حرة سليمة، وليس مجرد الحديث عن نظام انتخابى فردى أو قائمة . فالبدء بالكل وهو إطار لمشروع متكامل للإصلاح السياسى والديمقراطى هو الأصل، وبالتالى فإن هذا هو المدخل لرد الاعتبار لسيادة الشعب أساسًا؛ باعتباره حجر الزاوية فى النظام الديمقراطى . فمنه البداية وإليه تعود الأمور، ولكى يسترد ثقته فى العملية الانتخابية، بدلاً من إحجامه عن المشاركة فيها (١٥٪ نسبة التصويت فى انتخابات ٢٠٠٠م)، لا بد فعلاً من إشعاره بالطمأنينة بإجراءات واضحة وضمانات سليمة .

* * *

المبحث الثالث

واقع نظام قيد الناخبين فى مصر وأفق التحديث

تعتبر عملية قيد الناخبين فى جداول الانتخابات العامة، هى حجر الزاوية فى أية انتخابات سليمة تعبر عن الإرادة الحقيقة للشعب فى أى دولة ديمقراطية. ومن ثم ترتبط الممارسة الديمقراطية بمدى التعبير الصحيح لجداول الناخبين عما يسمى بـ«الهيئة الناخبة» الحقيقية، فعندما تقترب جداول الناخبين من الهيئة الناخبة المفترضة طبقًا لحجم السكان ابتداء من السن الدستورى والقانونى الصالح لممارسة الحقوق السياسية، بعبارة أخرى فإذا كان نسبة من يتجاوزون الثمانية عشر عامًا (وهو السن القانونى لبدء ممارسة الحقوق السياسية فى مصر)، من إجمالى حجم السكان فى مصر هو الثلثين أى نحو ٦٧٪، فإن هؤلاء فى الوضع المثالى الطبيعى هم الهيئة الناخبة الحقيقية والتى يجب أن تدرج فى الجداول الانتخابية فعليًا. وإذا كان عدد سكان مصر يقترب الآن من ٧٠ مليونًا، فإن نسبة الثلثين منهم تشير إلى نحو ٤٨ مليون نسمة تقريبًا، وهو العدد المفترض أن يكون مقيدًا بالجداول الانتخابية.

إلا أن الواقع الفعلى يشير إلى أن الجداول الانتخابية الحالية لا تتجاوز ٢٥ مليون ناخب. أى أن هناك فجوة بين الهيئة الناخبة الفعلية والهيئة الناخبة المفترضة تصل إلى النصف. أى أن الهيئة الناخبة الفعلية هى نصف الهيئة الناخبة المفترضة.

ووجود هذه الفجوة يكشف عن «الأمراض» أو السلبيات الحقيقية فى نظام القيد بجداول الانتخابات العامة. وهو ما يؤكد ضرورة البحث عن الجوانب القانونية والسياسية والعملية فى هذا النظام لمحاولة الوقوف على ما يجرى وما يسهم به فى إعاقة الممارسة الديمقراطية تمهيدًا لطرح ما يجب فعله فى هذا الصدد.

أولاً: القيد القانونى فى الجداول الانتخابية:

يحكم عملية القيد فى الجداول الانتخابية، نصوص المواد الواردة فى الباب الثانى من قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦م بشأن تنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته، (من المادة ٤ ـ المادة ٢١) أى ١٨ مادة كاملة.

فالقيد متاح لكل من بلغ ١٨ سنة وهو مرتبط بالموقع السكنى، أو العمل، أو مكان العائلة أو توافر مصلحة ما للشخص، كما أن للمواطن المقيد بالجداول حق طلب إضافة أسماء غير مدرجة بغير حق، أو حذف أسماء مدرجة من غير حق، أو تصحيح البيانات. وأن هذا القيد مرتبط طبقًا لآخر التعديلات بالفترة من أول نوفمبر من كل عام حتى نهاية يناير من العام التالى (أى ثلاثة أشهر متصلة) ثم تخصص مدة زمنية (شهر) للمراجعة والإعلان وأوجه الاعتراض... إلخ، وتنتهى هذه العملية بنهاية شهر فبراير من كل عام.

وقد كان الوضع السابق يقصر فترة القيد على شهر ديسمبر فقط من كل عام، ثم امتدت إلى ثلاثة أشهر كما هو حادث الآن.

ولكل مواطن فى هذا الإطار تم قيده بجداول الناخبين، واعتبر عضواً بالهيئة الناخبة، له أن يستخرج بطاقة انتخابية طبقًا لما هو موضح فى اللائحة التنفيذية للقانون.

وقد خصصت اللائحة التنفيذية لقانون مباشرة الحقوق السياسية، الصادرة فى ٥/ ٣/ ١٩٥٦م، ثم التعديلات التى أجريت عليها. الباب الأول (مواد من ١ـ٢١)، لإعداد جداول الناخبين، وهى إجراءات تنفيذية لنصوص القانون، ولكن لوحظت عليها نقطتان هما:

النقطة الأولى: أنه لا يجوز إدخال أى تعديل على جداول الناخبين أثناء السنة إلا فيما يتعلق بتغيير الموطن أو بالتصحيح فى الجدول تنفيذًا للقرارات والأحكام الصادرة فى الطعون الخاصة بالقيد فى الجدول أو بناء على البلاغات بصدور الأحكام أو قرارات نهائية تؤدى إلى الحرمان من مباشرة الحقوق السياسية أو وقفها. (مادة ١١ من اللائحة).

وهو ما يؤكد أن طلب التعديل لا يقع خارج المدة الزمنية المقررة والمحددة بثلاثة أشهر (نوفمبر ـ ديسمبر ـ يناير) من كل عام، حسب آخر التعديلات. وأن الاستثناء هو قرارات أو أحكام قضائية صادرة فى هذا الشأن.

النقطة الثانية : ورد فى المادة (٦) من اللائحة التنفيذية نصًا غريبًا يتسم بالتمييز فى الوقت الذى يدعو فيه الدستور إلى المساواة بين الجنسين (ذكر ـ أنثى) . فقد نصت هذه المادة على :

«لا تقيد أسماء النساء فى الجدول إلا بناء على طلبات كتابية تقدم إلى رئيس لجنة القيد فى الجداول من الراغبات فى مباشرة الحقوق السياسية شخصيًا وعلى رئيس اللجنة المذكورة، إثبات تاريخ ورود كل طلب فى سجل خاص وإعطاء إيصال منه . وتدرج أسماء ممن تتوافر فيهن الشروط اللازمة لمباشرة الحقوق السياسية من النساء فى الصفحات التالية لأسماء الذكور ، مرتبة حسب تواريخ ورودها» .

ويشير هذا النص إلى التمييز ، حيث لم تنص اللائحة أو القانون على هذا الإجراء بالنسبة للرجل ، فلماذا يتم تخصيص هذه الإجراءات وقصرها على النساء دون الرجال؟ فالمادة تشير ضمنًا إلى أن النساء قاصرات ! !

ولذلك فإن تخصيص هذا الإجراء وقصره على النساء دون الرجال فيه تمييز يشوب القاعدة القانونية التى يجب أن تخاطب المواطن المصرى ذكرًا أو أنثى على حد سواء ودون تمييز ، وبمساواة كاملة .

ومما سبق : يتضح أن الإطار القانونى يتيح الفرصة لقيد المواطنين فى جداول«الهيئة الناخبة» فى كل دائرة طبقًا لحد السن (١٨ عامًا على الأقل) ، وطبقًا لمحل الإقامة أو مقر العائلة أو موطن المصلحة أو موقع العمل الوظيفى ، ما لم يكن هناك عائق قانونى .

ثانيًا: الواقع الفعلى للجداول الانتخابية

من واقع الممارسة الفعلية ، واستخلاصات العديد من الدراسات العلمية التطبيقية للانتخابات البرلمانية والمحلية ، وفى ضوء تجربتى فى الممارسة السياسية على مدار (٣٠) عامًا ، يمكن مناقشة الواقع الفعلى للجداول الانتخابية فى مصر ، ومدى سلامتها لممارسة ديمقراطية حقيقية ، **وذلك كما يلى :**

[١] جهة الاختصاص

تختص وزارة الداخلية من خلال أقسام ومراكز الشرطة على مستوى الجمهورية

بحفظ سجلات القيد الانتخابية لدى موظفين مدنيين، وهم المسئولون عن عملية القيد بالإضافة أو الحذف وهم المسئولون الفعليون عن عملية المراجعة والتنقية. وتتم هذه العملية يدويًا. ولذلك فإنه توجد أخطاء بلا حصر فى جميع الجداول الانتخابية على مستوى الجمهورية وقد شهدت بذلك أحكام محكمة القضاء الإدارى، وتقارير محكمة النقض. وهذه العملية التى تقع تحت اختصاص القطاع المدنى بوزارة الداخلية، تواجه مشاكل ضخمة عند الممارسة السياسية، فالدفاتر مهملة، وطرق حفظها بدائية والرجوع إليها مسألة متعذرة ونظرًا لأنها غير مميكنة على أجهزة الكمبيوتر، جعل من هذه الجداول مأساة كبرى عند إجراء الانتخابات العامة.

[٢] عقم وفساد أساليب القيد

فى النطاق العملى تبدو الصورة أسوأ من نصوص القانون. حيث يبدو تأثير أصحاب النفوذ ومراكز القوى فى عملية القيد. فالغالب أن المواطنين لا يذهبون إلى أقسام الشرطة لقيد أسمائهم حسب نص القانون فى كشوف الناخبين فى المواعيد المقررة. ولكن الحادث عمليًا قيام لجنة القيد المشكّلة بحكم القانون بالاتصال بالسجل المدنى واستلام كشوف بكل من بلغوا (١٨) سنة لقيدهم تلقائيًا فى كشوف الناخبين، وهى مسألة معرضة فى ضوء عدم توافر الضوابط إلى عدم المساواة بين جميع المواطنين. فضلاً عن السماح للقيد الجماعى من بعض ذوى النفوذ من أعضاء مجلس الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للحفاظ على كتلتهم الانتخابية، بالإضافة إلى لجان الحزب الوطنى الحاكم فى الدوائر والمحافظات المختلفة. ويتولد عن هذه العملية فى ضوء عدم المراجعة الدقيقة لتكرار فادح فى الأسماء، وبالتالى تلاعب فى عملية التصويت رغم تجريم القانون لهذه المسألة. إنما الواقع يشير إلى وقوع هذه التكرارات، وبالتالى تكرار قيد الشخص الواحد الذى يؤدى به إلى تكرار صوته الانتخابى. وأعرف من خلال التجربة أن هناك شخصًا واحدًا لديه (٩) أصوات، وآخرين على هذا المنوال وقد حصرنا العديد منهم عند إجراء التحقيق فى محكمة النقض، بل إن أحكام النقض تكشف آلاف الحالات التى أمكن حصرها إما بورود أسماء المتوفين، أو أسماء متكررة، ضمن كشوف الناخبين.

وعلى أية حال: فإن أساليب القيد العقيمة وغير القانونية تبين لنا حجم النفوذ الهائل

الذى يتمتع به البعض فى التأثير على عملية القيد ، خاصة إذا عرفنا أن موظفى القيد المدنيين بقسم الشرطة يسلمون بطاقات الانتخابات لأصحاب النفوذ مقابل رشاوى معروفة ، وهم بدورهم يسلمونها لأصحابها عند الانتخابات لضمان التصويت لصالحهم ! ! . كما أن هذا النظام العقيم فى القيد لا يضمن عدم قيد المواطن فى أكثر من دائرة انتخابية لعدم دقة هذا النظام وعدم ميكنته من جانب آخر . على الرغم من أن القيد فى أكثر من دائرة هو قيد غير قانونى لكن من الصعب بالطبع اكتشافه .

[٢] عدم تضمين كشوف الناخبين لبيانات كاملة أو سليمة (تعتيم الكشوف)

من خلال الاطلاع على كشوف الناخبين ، يتضح أنها مقسمة إلى شياخات أو مربعات سكنية فى كل دائرة ، ويلاحظ الآتى :

أ - الاكتفاء فى الكشوف بإدراج خانة واحدة مذكور فيها اسم الناخب فقط ، دون أى خانات أخرى تتضمن أية بيانات من هوية الشخص من حيث العنوان أو تاريخ الميلاد والنوع والديانة للتمييز بين الأسماء المتداخلة أو المتشابهة . وبالتالى فإن الاكتفاء بالاسم فقط قد يسمح باستخدامه بطريقة غير مطمئنة لانطباق الاسم على الناخب الحقيقى أو البديل .

ب - عدم اكتمال أسماء أغلب الناخبين ليصبح اسمًا مميزًا عن الآخرين ، حيث إنه يكتفى بذكر الاسم ثلاثيًا وأحيانًا ثنائيا فقط مما يقود إلى تداخل الأسماء وعدم تمييزها عند المطابقة خلال عملية الإدلاء بالصوت . ويعزز من ذلك عدم وجود بيانات تفصيلية تسهم فى التمييز بين الأسماء غير الكاملة ، أو المتشابهة .

ج - تضمين الكشوف لأسماء المواطنين طبقًا لاسم الشهرة وليس للاسم الحقيقى المبين فى شهادة ميلاد الشخص أو بطاقته الشخصية أو العائلية . وتظهر هذه السمة بشكل واضح فى كشوف السيدات الناخبات ، حيث تغلب اسم الشهرة على الأسماء الحقيقية ، مما يثير المتاعب فى عملية الإدلاء بالصوت ، ويفتح الباب للتزوير بلا حدود .

وقد تقود هذه السمات السلبية فى صياغة الجداول الانتخابية ، إلى فساد عملية الانتخابات وتزويرها بطريقة عمدية .

فالظن بأننى أقوم بترشيح نفسى إلى ناخبين غير موضحين من حيث الاسم الكامل أو عنوانهم على الأقل، فكيف أخاطب هؤلاء المجهولين؟ إن الواضح أن هذا التعتيم يبدو وكأنه متعمد إلى حد كبير؛ لأن سلامة العملية الانتخابية تبدأ من جداول سليمة تتضمن البيانات الأساسية لهيئة الناخبين والتى تميز كل ناخب عن الآخر حتى لو تشابهت الأسماء ووصلت إلى حد التطابق.

[٤] فساد جداول السيدات الناخبات

فقد كشفت هذه الجداول بوضوح عن تعمد واضح لفساد عملية الانتخابات. حيث تتم صياغة هذه الجداول من واقع أسماء غير حقيقية وغير كاملة وغير مميزة، يدفع إلى سوء استغلال هذه الكشوف فى تزوير من يتم الترتيب للتزوير من أجله. ويتضح ذلك من السماح للسيدات بالإدلاء بأصواتهن بدون إثبات الهوية الشخصية ويسمح لهن بالإدلاء بالصوت من خلال التعرف عليهن من شيخ الحارة أو مسئول الشياخة أو بإحضار بطاقة التموين عند التشدد.. إلخ. فضلاً عن وضع لجان انتخابات هؤلاء السيدات فى أماكن تساعد فى عملية التلاعب بهذه الأسماء لصالح البعض دون الآخر. كما أنه يتم تجميع كل أصوات السيدات فى مكان واحد داخل كل منطقة، وهو ما يسبب مصاعب جمة عند الإدلاء بالصوت خاصة فى الأماكن المتسعة. ولا تختلف هذه السمة والصورة التى نراها فى الريف عن المدينة أو الحضر عامة.

ثالثاً: الانعكاس المباشر لفساد الجداول الانتخابية

يؤدى فساد الجداول الانتخابية الناجمة عن عدم سلامة صياغتها وعدم وضوحها وشفافيتها وعدم الاهتمام بها باعتبار أنها أساس تجسيد إرادة الشعب، من خلال سلامة العملية الانتخابية، إلى فساد عملية الانتخابات بشكل عام.

فالجداول الانتخابية غير السليمة تقود إلى كل احتمالات التزوير فى إرادة الشعب وبالتالى تزوير الانتخابات، وهو ما يخلق أنظمة وبرلمانات مزيفة غير حقيقية، وتفتقد الوثوق بها أو المصداقية.

ويتأكد ذلك من خلال السخرية والنكت اللاذعة والشائعات والتندرات حول نتائج الانتخابات والاستفتاءات التى تصل إلى ٩٩٪ فى الكثير منها. كما أن سوء الجداول

الانتخابية وتعرضها للتلاعب بين فترة وأخرى، أدى إلى تراجع شديد فى نسب المشاركة السياسية من حيث الإدلاء بالصوت وعدم الترشيح، لعدم وضوح المسألة برمتها.

ويكفى القول إن الناخب الذى يصر على الإدلاء بصوته يبذل جهداً خارقًا فوق طاقة البشر حتى يتمكن من الاستدلال عن اسمه ولجنته الانتخابية وموقعها وقد يظل طوال النهار باستثناء المواطنين المحترفين فى هذه العملية والذين ينتظرون الانتخابات بفارغ الصبر لتحقيق استفادات شخصية بترتيب مع بعض المرشحين الحكوميين أو المرشحين المحترفين من بعض الاتجاهات السياسية أو المستقلين غير المرضى عنهم من الحكومة.

كما أن كثيراً من الناخبين الواعين والمدركين قد لا يثقون فى العملية الانتخابية برمتها من جراء فساد الجداول الانتخابية، فإنهم يرفضون الذهاب إلى الصناديق للإدلاء بأصواتهم؛ لأنهم يوازنون بين الجهد الذين سيبذلون وبين النتيجة الأقرب للتوقع والأقرب من الصدق!!

وفى المجمل، فإن سوء الجداول الانتخابية وفسادها يؤدى بطريقة مباشرة وغير مباشرة إلى إحجام الغالبية العظمى عن المشاركة فى العملية الانتخابية. وقد أظهرت انتخابات عام ٢٠٠٠م والتى تمت تحت إشراف قضائى ظاهرى، أن متوسط نسب المشاركة بالإدلاء بالصوت لم تتعد ٢٠٪، على حين فى بعض الدوائر لم تتجاوز ٥٪ كما هو حادث فى الحضر على وجه الخصوص، وهى النسبة الحقيقية للمشاركة فى تقديرى، ومن واقع الممارسة السياسية.

وأرجح من جانبى أن إحجام الغالبية العظمى عن المشاركة الانتخابية، يرجع إلى فساد الجداول الانتخابية بصفة رئيسية بالإضافة لعوامل أخرى أراها أقل أهمية مع السبب الأولى والمباشر.

رابعًا: آفاق التحديث المحتمل فى الجداول الانتخابية

لا شك أن إجراء أية انتخابات عامة برلمانية أو للمجالس المحلية أو لرئاسة الدولة، مطعون عليها لسبب رئيسى أولى وهو فساد الجداول الانتخابية، وذلك استناداً إلى أحكام القضاء الإدارى والإدارية العليا، ومحكمة النقض فى تقاريرها المختلفة.

فقد أكدت كل تقارير هذه المحاكم بعد أن اطلعت على نسبة كبيرة ونشر فى الصحف عن بقيتها، أن جميع دوائر الانتخابات البرلمانية البالغة (٢٢٢) دائرة، يشوبها البطلان بسبب سوء الجداول الانتخابية وعدم سلامتها بل وعدم صلاحيتها بهذه الصورة المتردية لإجراء أية انتخابات. بل خاطبت أحكام القضاء، السلطة القائمة فى البلاد بضرورة مراجعة هذه الجداول الانتخابية لاحتوائها على أخطاء لا حصر لها تستدعى إعادة تنظيمها. ومن ثم فإن فساد الجداول الانتخابية هو البداية الأساسية لفساد عملية الانتخابات فى مصر، بل تعتبر الغطاء لتزوير الانتخابات بشكل سافر بما يتعارض مع سلامة نظام الحكم الذى يجب أن يستند إلى الإرادة الجماهيرية الحقيقية لا المزيفة.

ولذلك فإنه فى تقديرنا، أن بداية الإصلاح السياسى يجب أن تبدأ من الجداول الانتخابية السليمة، وفق نظام سليم شفاف يضمن سلامة العملية الانتخابية وتجسيدها بحق لإرادة الشعب. ولا نستطيع بأى حال أن نختزل قضية الإصلاح السياسى الشامل فى الجداول الانتخابية فحسب، بل نعتبرها البداية وحجر الزاوية لخطوات أخرى إصلاحية؛ لأنه لو تم اتخاذ إجراءات فى طريق الإصلاح السياسى دون إلغاء الجداول الحالية وإعداد قوائم وجداول جديدة وحقيقية فإن كل الإصلاحات ستتكسر على أمواج الجداول المزيفة وتصبح عديمة الجدوى؛ لأن الجداول المزيفة تسمح بالتلاعب بإرادة الشعب بتزييف الانتخابات مهما كانت الضمانات الظاهرية. وقد كشفت انتخابات عام ٢٠٠٠م عن أنه رغم الإشراف القضائى على عملية الانتخابات للمرة الأولى، إلا أن الجداول المزيفة حالت دون فعالية هذا الإشراف القضائى، وأصبح إشرافًا ظاهريًا غير فعال، ولم يَحُل دون فساد العملية الانتخابية. ولذلك فإن أفق الإصلاح السياسى تبدأ من إصلاح الجداول الانتخابية وفق المنظومة التالية:

(١) نسف الجداول الانتخابية الحالية، وصدور قرار جمهورى بإلغاء العمل بها فى أية انتخابات، وبالتالى وقف كل محاولات «الترقيع» فى هذه الجداول تحت مبررات زائفة هى المراجعة السنوية.

(٢) إعداد جداول انتخابية جديدة من واقع البيانات المدرجة ضمن استمارات بطاقة

الرقم القومى الجديد التى كان مقرراً الانتهاء منها تماماً فى عام ٢٠٠٣م، وتم التأجيل لعام ٢٠٠٥م. ونخشى ما نخشاه أن يمتد العمل بالجداول الحالية وتأجيل بطاقات الرقم القومى إلى عام ٢٠٠٦م وهو ما يعنى استمرار فساد العملية الانتخابية فيما يتعلق بالانتخابات البرلمانية عام ٢٠٠٥م، وانتخابات رئاسة الجمهورية عام ٢٠٠٥م أيضاً. ويلقى ذلك بظلال الشكوك على نظام الحكم وأركانه المختلفة.

(٣) ميكنة الجداول الانتخابية من واقع ما تم رصده من بيانات بالرقم القومى لعدم الازدواجية من جانب، ولعدم تمكين أى مواطن من التلاعب فى القيد فى أكثر من دائرة بما يخالف القانون أو يتحايل عليه فى ظل عدم وجود ضوابط عملية فى هذا الصدد.

(٤) شمول الجداول الجديدة لبيانات كاملة تشمل تاريخ الميلاد، وعنوان الإقامة أو عنوان العمل والوظيفة، إلى جانب الرقم القومى للشخص بما يسهم فى شفافية هذه الجداول ومنع التلاعب.

(٥) أن تخصص خانة فى هذه الجداول التفصيلية لتوقيع الناخب أو بصمته أمام اللجان الانتخابية عند الإدلاء بالصوت إعمالاً لشفافية العملية الانتخابية وسلامتها. وأن توجد هذه الجداول التفصيلية داخل لجان الانتخابات للتمييز بين الناخبين الذين تتشابه أسماؤهم.

(٦) السماح للمرشحين فى الانتخابات العامة باستلام نسخة رسمية من هذه الجداول فى بداية فترة الترشيح حتى يتيسر للمرشحين مخاطبة الناخبين فى وقت مناسب لشرح أهدافهم وتعبئتهم بالتشجيع للإدلاء بأصواتهم مما يسهم فى زيادة نسب المشاركة الانتخابية: حيث إن الحادث الآن هو أن الجداول الانتخابية معتمة وغير واضحة وتكتفى بالاسم فقط وما عليه من شوائب سبق شرحها، وغير محددة العنوان ولا أية بيانات وهو ما يصعب الأمر فى مخاطبة المرشحين للناخبين.

(٧) إعمالاً لاكتمال دائرة الرقابة على هذه الجداول، فإنه من الواجب إنشاء إدارة محترفة للجداول الانتخابية، تتبع الإشراف القضائى المباشر. وبالتالى تخرج هذه المسألة من نطاق السلطة التنفيذية المنحازة بطبيعتها لمرشحيها.

(٨) تجريم عملية التلاعب فى الجداول الانتخابية بشكل رادع ؛ لأنه تلاعب بإرادة الشعب، ويصل التجريم إلى عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة .

(٩)إعداد التشريعات الملائمة لتنفيذ هذه المقترحات ووضعها موضع التنفيذ العاجل، بما فيها تغليظ عقوبة التلاعب أو الإهمال فى هذه الجداول حرصًا على سلامة العملية الانتخابية وتشجيعًا للمواطنين على المشاركة السياسية فى الإدلاء بأصواتهم فى الانتخابات .

وفى ظل هذه المقترحات يمكن البدء فى عملية الإصلاح السياسى، التى تفك مصر من سكونها إلى الانطلاق بلا حدود فى عالم أصبح يتحرك على معايير الشفافية والحكم الجيد والحكومة الجماهيرية وإرادة الشعوب .

* * *

المبحث الرابع

نحو نظام انتخابى شامل فى مصر (*)

يقصد بكلمة «النظام» (System)، مجموعة متكاملة من القواعد التى ترتب العلاقات بين الأطراف المستهدفة أو المعنية، والتى فى إطارها تتم شبكة «التفاعلات» وفق مرجعية معينة تعبر عن «الرضاء العام» - أى رضى الأغلبية - فى المجتمع.

ومن ثم، فإنه بهذا المعنى لا يجب الحديث عن مجرد تغيير طريقة احتساب أصوات الناخبين نحو المرشحين بالطريقة«الفردية»أو طريقة «القائمة» سواء بالشكل المطلق أو النسبى، باعتبار أن ذلك هو «النظام الانتخابى». فطريقة الانتخاب بالفردى أو القائمة هى جزء من الكل الذى هو«النظام الانتخابى». ولذلك، لا أجد ضرورة أن ننشغل بالجزء على حساب الكل.

فالأصل فى الموضوع هو نظام انتخابى شامل ومتكامل يضمن من خلال قواعده وتفاعلاته، التعبير الحقيقى عن إرادة الأمة أو تجسيدها بصدق، بحيث لا يمكن وجود أية ظلال من الشكوك فى أية خطوة أو إجراء أو مرحلة من مراحل النظام الانتخابى الحقيقى، كما أن التحفظ الثانى بشأن الحوار الجارى حاليًا حول «الجزء» يجب أن يكون جزءًا من إصلاح سياسى شامل له برنامج زمنى ومحل رضاء غالبية القوى السياسية على الأقل من خلال حوار حقيقى يؤكد عليه الغيورون على حاضر ومستقبل هذا الوطن. وفى تقديرى فإن الحوار خارج هذا السياق - الذى يتكرر بين حين وآخر - هو مضيعة للوقت وتبديد للجهد. فالجهد الحقيقى والتعبئة يجب أن تتجه نحو إصلاح حقيقى فى النظام الانتخابى الشامل بعيدًا عن مصالح حزبية ضيقة لا تستهدف إلا البقاء فى السلطة على حساب الصالح العام وقواعد اللعبة الديمقراطية.

* بهذا المعنى فإنه يمكن أن نطرح من جانبنا تصوراً متلازم المراحل يستهدف خلق نظام انتخابى متكامل من واقع التجربة والفكر.

(*) نشرت بجريدة «العربى» الناصرى، بتاريخ ١٩/ ١/ ٢٠٠٣م.

أولاً: إجراءات العملية الانتخابية

لا شك أن الإشراف القضائى على عملية الانتخابات البرلمانية الأخيرة، هو خطوة جيدة أكدت إمكانية الخروج بانتخابات حرة نزيهة فى مصر.

إلا أن هذه الخطوة فى حقيقة الأمر هى خطوة جزئية اقتصرت على الإدلاء بالصوت داخل اللجان الانتخابية لمن استطاع الوصول إلى مقر هذه اللجان وسط حصارات الأمن التى فرضت على كثير من اللجان والمقرات لحسابات انتخابية ضيقة الأفق. ولكى تعمل هذه الخطوة آثارها الحقيقية فى ضبط عملية الانتخابات برمتها يستوجب الأمر ما يلى:

١ـ الإعلان الرسمى عن تشكيل لجنة عامة للإشراف القضائى على عملية الانتخابات من البداية وحتى إعلان النتيجة النهائية بعيداً عن أجهزة الإدارة أو الحكومة.

٢ـ استصدار قرار جمهورى بإلغاء الجداول الانتخابية الحالية فهى فاسدة بكل المعايير ولا تعبر عن الحقيقة، وإعادة صياغة جداول انتخابية جديدة من واقع استمارات «الرقم القومى» التى تتضمن الدائرة الانتخابية للمواطن، والمقرر أن ينتهى تماماً بنهاية عام ٢٠٠٣م، وأن تصبح هذه الجداول تحت سيطرة اللجنة العامة المشرفة على عملية الانتخابات بعيداً عن وزارة الداخلية.

٣ـ تلقى طلبات الترشيح والطعون والأسماء النهائية بمعرفة اللجنة العامة للانتخابات بعيداً عن جهات الإدارة إعمالاً لمبدأ عدم الانحياز.

٤ـ تحرير عملية الانتخابات من قانون الطوارئ الذى يمكّن جهة الإدارة من الإخلال بمبدأ التنافس الشريف المتكافئ بين كافة المرشحين من كافة الأحزاب أو المستقلين. حيث يلاحظ إلقاء القبض على هؤلاء، أو إعاقة تنظيم المؤتمرات فى الوقت الذى يتم السماح لآخرين دون معيار واضح!!

٥ـ حياد جميع جهات الإدارة فى المحليات وأجهزة الأمن وغيرها، بحيث لا يبدو أن هذه الجهة أو تلك أو صاحب هذا المنصب أو ذاك يدعم مرشحاً على حساب آخر!!

٦ـ أن يكون اليوم الأخير الذى يتم فيه الإدلاء بالصوت، تحت إشراف وسلطة

اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، دون تدخلات إدارية تسهم فى إفساد العملية الانتخابية.

٧ـ الإدلاء بالصوت يكون بإبراز الهوية الشخصية (رقم قومى أو جواز سفر) فقط، والتوقيع أو البصمة لمن لا يقرأ أمام كل ناخب بكشوف الحضور.

٨ـ تنظيم الدعاية الانتخابية تنظيمًا فعليًا وواقعيًا يتم بمقتضاه المساءلة لجميع المرشحين قبل وأثناء وبعد الانتخابات أمام اللجنة العامة التى بسلطتها إحالة المخالفين إلى القضاء المختص، فى ضوء سقف مالى واقعى.

٩ـ أن تتولى اللجنة العامة الفرز وإعلان النتيجة الشاملة فى كل دائرة ثم على مستوى الجمهورية وتصبح فى حكم الأمر المنتهى، كنتيجة نهائية.

ثانيًا: طريقة الانتخاب المنشودة

طريقة الانتخاب الفردية هى الطريقة الملائمة التى تتفق مع الدستور وأكدها حكم المحكمة الدستورية العليا عامى ١٩٨٧، و١٩٩٠م لأسباب تتعلق بعدم سلامة اختيار طريقة الانتخاب بالقائمة. كما أن هذه الطريقة هى الأكثر ملاءمة للبناء النفسى للشعب المصرى. ويمتلك هذا الشعب من الوعى والاستنارة ما يمكنه من التمييز بين أشخاص المرشحين سواء كانوا حزبيين أم مستقلين، وسواء أكانوا فى «حزب الحكومة» أم فى أحزاب المعارضة. ولذلك ليس من المستغرب ألا يتفاعل الشعب المصرى مع ما لا يتوافق معه نفسيًا. ويكفى للتدليل على ذلك، أن اتجاهات التصويت خلال انتخابات عام ١٩٩٠م (أعطى الناخبون نسبة نحو ٧٠٪ للحزب الوطنى)، وعام ١٩٩٥م (أعطى الناخبون نسبة ٥٨٪ للحزب الوطنى). وعام ٢٠٠٠م (أعطى الناخبون نسبة ٣٩٪ للحزب الوطنى). بينما بقية النسبة فى أغلب هذه الانتخابات الثلاثة اتجهت أو كانت من نصيب جماعات المستقلين، وهى إشارة إلى وعى الناخب لفكرة «تداول السلطة» من جانب، وإشارة إلى ضرورة تقوية الوجود الحزبى التى تستلزم فك القيود حولها ليصدر الحكم الجماهيرى الحقيقى بشأنها، كما أنه يكفى لرفض طريقة الانتخاب بالقائمة ما حدث فى تركيا مؤخرًا، حيث حصل حزب العدالة والتنمية على نحو ٣٥٪ من الأصوات، بينما حصل على مقاعد تصل إلى ٧٠٪، وحصل حزب اليسار الاشتراكى على نحو ٢٠٪ من الأصوات، بينما حصل على الـ ٣٠٪ المتبقية من

المقـاعـد، وحـرمت بالتـالى الأحـزاب السـتـة من أى تمثيـل بالبـرلمان لأول مـرة نظرًا لانتخابات القائمة وشرط ١٠٪ لدخول البرلمان!!

* لكن الأمر من ناحيـة أخرى لا يجب أن يقف عند هذا الحد بالبحث فى تفضيل الطريقة الفردية أو القائمة، ولكن يجب أن يذهب بعيدًا فى البحث عن أسلوب جديد لتقسيم الدوائر فى ظل استمرار طريقة الانتخاب الفردى يسمح بدرجة منافسة عالية.

ثالثًا: نحو تقسيم جديد للدوائر

التقسيم الجديد الذى نطرحه يعتمد على إلغاء مقعد العمال والفلاحين بعد أن أصبح غير ملائم للظروف والمستجدات واستنفد الغرض الذى وجد من أجله طبقًا للتجربة الناصرية التى نقدرها ولا زال فى مرتكزاتها الفكرية القومية الأساسية القبول والتأييد والصدى لدى غالبية الجماهير.

كما يعتمد هذا التقسيم أيضًا على إلغاء مجلس الشورى لعدم صلاحيته وعدم اختلافه عن المجالس القومية المتخصصة. كما يعتمد على توسيع مجلس الشعب ليستوعب هذه التغيرات المنشودة.

فالدوائر الانتخابية يجب أن تحدد وفق العدد الإجمالى للناخبين موزعين على كل محافظة ثم إلى كل قسم أو مركز. فلو افترضنا أن لكل خمسين ألف ناخب ممثلاً أو عضوًا واحدًا فى البرلمان، وكان لدينا نحو ٣٥ مليون ناخب، فإن العدد المنتظر لمجلس الشعب هو (٥٠٠) عضو بزيادة نحو(٤٦) عضوًا عما هو قائم حاليًا. وبالتالى يعاد توزيع المقاعد على المحافظات وفقًا لعدد الناخبين. فتتسع الدائرة أو تضيق وفقًا لحجم الناخبين. ويصبح لكل دائرة قوامها (٥٠) ألفًا بعد إلغاء مقعد العمال والفلاحين، مقعد واحد فقط يتنافس عليه الجميع مهما كانت صفتهم.

ويجب هنا مراعاة شكل الدائرة (مربع ـ مستطيل ـ دائرة)، كذا مجالس ناخبيها (ريف) أم (حضر)، عمال أم فئات أخرى.. إلخ.

وسنكتشف أن هناك محافظات لا تستحق العدد المخصص لها، بينما هناك محافظات تستحق عددًا أكبر من المقاعد!!

ولدينا تصور تفصيلى لهذا الأمر لمن يريد الاستفادة منه!!

رابعًا: ضرورة التعديل الجزئى للدستور

صحيح أن التبرير بأن فتح باب الدستور للتغيير قد يؤدى إلى آثار لا نقدر على تحملها، له وجاهته. ولذلك فإنه حلاً لهذه المعضلة نرى ضرورة إمكانية التعديل الجزئى. ويمكن أن يقتصر هذا التعديل على أربع نقاط أساسية هى:

١- إلغاء مجلس الشورى.

٢- إلغاء شرط الـ ٥٠٪ للعمال والفلاحين.

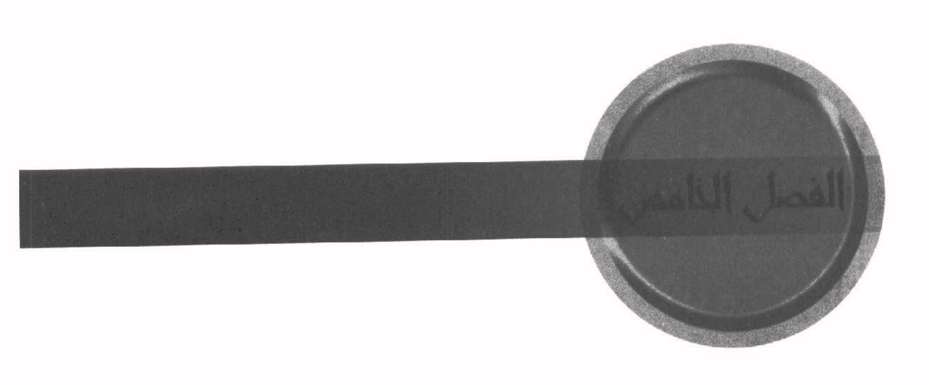
٣- إيضاح كيفية اختيار رئيس الحكومة بالنص صراحة على أن يكون ممثلاً للحزب الحاصل على الأغلبية، إعمالاً لخطوة قد تكون فى الأفق يومًا ما وهى «تداول السلطة»، وهى أول قاعدة للتنافس الحزبى فى ظل الديمقراطية السليمة.

٤- النص على أن تتولى لجنة عامة تحت الإشراف القضائى مسئولية عملية الانتخابات العامة بشكل كامل.

- ولا شك أن هذا «التعديل الجزئى» الذى يمثل قاسمًا مشتركًا بين كافة الاتجاهات السياسية هو خطوة على طريق التحول الديمقراطى الحقيقى لبناء نظام سياسى أفضل فى الخطوة القادمة أو فى المستقبل القريب.

وإذا لم نناقش قضايانا بوضوح وصراحة، وفى صميم «الأصوليات» وبعيدًا عن«الفرعيات»، فإننا نخشى أن نظل ندور فى حلقة مفرغة ونحن ثابتون.. ساكنون بينما الدنيا كلها والعالم بأسره يتحرك دون جمود. فهل يمكن أن نستوعب ما حولنا وننظر إلى ما حدث فى الصين مؤخراً بعناية فائقة؟!. والإجابة لدينا تبدأ بالتفكير فى إقامة نظام انتخابى شامل ومتكامل فى دعم التطور الديمقراطى.

* * *





قضايا الإصلاح السياسى في مصر

المبحث الأول

دور القضاء فى دعم الإصلاح السياسى (*)

على عكس ما هو شائع بأن السلطة القضائية باعتبارها إحدى السلطات الثلاث فى أى نظام سياسى، هى سلطة مستقلة، نرى أن هذه السلطة أصبحت طرفًا مباشرًا فى العملية السياسية من خلال العديد من الأحكام القضائية التى تصدر بصفة خاصة عن محكمة القضاء الإدارى، والمحكمة الدستورية العليا. فهذه الاحكام لا زالت تلعب دورًا مهمًا فى إعادة صياغة الحياة المجتمعية فى مصر (سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا)، فإحدى السمات الرئيسية فى عملية صنع القرار السياسى فى مصر فى الربع قرن الأخير (حقبة الرئيس مبارك)، هى الاستثمار السياسى من جانب الحاكم لأحكام القضاء فى التغيير التدريجى فى المجتمع. وأصبحت بالتالى أحكام القضاء أحد المدخلات الرئيسية فى صنع القرار السياسى، والصحيح أن درجة التجاوب من سلطة الحكم مع الأحكام ذات الطبيعة الاجتماعية (إلغاء الاستثناءات كمثال)، ومع الأحكام ذات الطبيعة الاقتصادية (إلغاء الضريبة على العاملين بالخارج كمثال)، أعلى من درجة التجاوب مع الأحكام ذات الطبيعة السياسية. إلا أن الأحكام الأخيرة تسهم بالتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر فى مراجعة بعض الأوضاع السياسية وإعادة هيكلة البعض الآخر. بل إنها تظل عنصرًا ضاغطًا على صانع القرار باعتبار أن القضاء هو سلطة مرجعية لنظام الحكم وإلا ما لجأ الناس إليه. كما أن التغاضى عن الأحكام ذات الطبيعة السياسية بالذات قد تكشف عورات النظام، ولذلك فإن الدولة كثيرًا ما تسارع إلى التنفيذ رغم ما يثار بشأن بعض المعوقات المتعلقة بالتحايل على بعض الأحكام بإشكاليات وقف تنفيذ حكم من القضاء الإدارى، فى الوقت الذى ينص قانون مجلس الدولة على وجوبية التنفيذ الفورى بعيدًا عن الطعن فيما بعد.

(*) نشرت بالأهرام، صفحة مركز الدراسات الاستراتيجية، بتاريخ ٨/ ٣/ ٢٠٠٤م.

وعلى أية حال نستطيع أن نرصد عدداً من الأحكام المهمة التى صدرت خلال الفترة من عام ٢٠٠٠م وحتى الآن، أى منذ بداية دور البرلمان الحالى فى ديسمبر ٢٠٠٠م وحتى منتصف دور الانعقاد الرابع له حاليًا.

١- تكوّن البرلمان الحالى من خلال انتخابات أجريت تحت الإشراف القضائى المباشر وهو ما لم يكن معمولاً به من قبل. وقد تم ذلك وفق حكم المحكمة الدستورية العليا التى أقرت وجوبية هذا الإشراف القضائى تنفيذاً لنص الدستور الدائم للبلاد.

وقد شهد دور الانعقاد الخامس فى البرلمان السابق (١٩٩٥-٢٠٠٠م) جلستين متباعدتين شهيرتين. الأولى تؤكد إصرار الحكومة على عدم التجاوب مع آراء المعارضة التى تنادى بالإشراف القضائى الكامل باعتبار أن ما هو قائم هو الصورة المثلى!!. والثانية بعد صدور حكم المحكمة الدستورية العليا بوجوبية الإشراف القضائى، سارعت الحكومة بتنفيذ الحكم وتم تعديل قانون الحقوق السياسية لإقرار ذلك. ونفذ ذلك على انتخابات البرلمان(مجلس الشعب)، وأيضًا مجلس الشورى، إلا أن الحكومة عدّلت عن ذلك فى انتخابات المجالس المحلية، من خلال تعديل آخر لقانون الحقوق السياسية دون سبب أو حكم قضائى!!ورغم أن الإشراف القضائى قاصر على عدد محدود من جوانب العملية الانتخابية، إلا أنه خطوة مهمة فى تنقية الممارسة السياسية من بعض الأخطاء الفادحة التى لا تتسق مع ضرورات الديمقراطية.

٢- حكم المحكمة الإدارية العليا والذى يقضى باعتبار أن تعدد الجنسية للشخص شرط مانع للترشيح لتمثيل الشعب، أو تولى المناصب السياسية تجنبًا لازدواجية الولاء وتشتته.

وقد كان لهذا الحكم أثر عاجل فى مراجعة أعضاء البرلمان الحالى، وتمخض عن ذلك إسقاط عضوية عدد محدد، أبرزهم «رامى لكح» صاحب الجنسية الفرنسية بالإضافة إلى الجنسية المصرية وهناك مطلب لامتداد ذلك على الوزراء وغيرهم!!

٣- حكم المحكمة الإدارية العليا والمدعوم برأى المحكمة الدستورية العليا، الذى يقضى باعتبار أن أداء الخدمة العسكرية أو الإعفاء منها، هو شرط جوهرى فى الترشيح للمناصب النيابية وغيرها، وينسحب ذلك على أعضاء البرلمان، ومجلس الشورى،

والمجالس الشعبية المحلية . وأشار الحكم إلى أن التهرب من أداء الخدمة العسكرية ، أو التحايل عليها بأى سبب ، يمنع الشخص من الترشيح أو تمثيل الجماهير لافتقاده الأمانة فى خدمة المجتمع من خلال أداء الخدمة الوطنية العسكرية . فمن يتهرب من أداء هذه الخدمة الوطنية يصبح شخصاً غير موثوق فى صدارته على خدمة المواطنين .

وكان من جراء هذا الحكم بعد عدة سنوات من صدوره ، «خروج» عدد من أعضاء مجلس الشعب ، ومجلس الشورى ، بلغ نحو(٢٥) عضواً . وجارى انسحاب ذلك على المجالس المحلية فى المحافظات . وقد بادرت محافظة القليوبية بمراجعة موقف الأعضاء وبدأت بإسقاط العضوية عن ثلاثة منهم فى مجلس محلى حى غرب شبرا الخيمة ، ودخول ثلاثة آخرين يمثلون حزب الوفد! ولا زالت عملية المراجعة مستمرة ، وقد تطول أشخاصاً من ذوى النفوذ قد تصل نسبتهم ٢٥٪ فى محافظة واحدة!!

٤ ـ حكم المحكمة الإدارية العليا والذى أقرته المحكمة الدستورية العليا؛ بعدم دستورية قانون الجمعيات ، وما ترتب على ذلك من وقف العمل به ، ثم العودة إلى القانون القديم لعام ١٩٦٥م ، حتى صدر قانون جديد فى العام الماضى . وقد ترتب على ذلك ارتباك شديد فى العمل المدنى ، إلا أن الملحوظ هو أن هذا الحكم قد استند فى عدم دستوريته إلى أنه لم يعرض على مجلس الشورى ، واكتفى بعرضه على مجلس الشعب فقط!!

٥ ـ حكم محكمة القضاء الإدارى بإقرار حق التظاهر للجماهير كحق من حقوق الإنسان ، ومطابق لدستور مصر الدائم . وكان من أثر ذلك الاستجابة من الحكومة لإقرار هذا الحق للجميع وإن كان قد قيد بمكان واسع يسمح بذلك(مثلما تم فى استاد القاهرة لكافة التيارات السياسية ومنها الحزب الوطنى نفسه) إبان الفترة السابقة على العدوان الأمريكى البريطانى على العراق الذى وقع فى ٢٠ مارس ٢٠٠٣م ، وقد عارضت هذه المظاهرات هذا العدوان المرتقب آنذاك ثم بدأت الدولة تسمح بالتظاهر فى ميدان التحرير بين آن وآخر بإنذار مسبق وموافقة جهات الأمن .

٦ ـ أحكام القضاء الإدارى وتقارير النقض تكشف عن عورات الجداول الانتخابية التى لم تعد صالحة لإجراء انتخابات ديمقراطية سليمة . ولا زالت هناك وعود بإعادة النظر فيها من جانب الحكومة عند إتمام «الرقم القومى»!

٧ ـ أحكام القضاء الإدارى بإقرار حق تكوين الأحزاب السياسية حتى وصلت الآن إلى(١٧) حزبًا مع تجميد(٧) أحزاب .

٨ ـ حكم المحكمة الدستورية العليا فى ٨ فبراير ٢٠٠٤م؛ بشأن دستورية حظر الترشيح فى الاتحادات الرياضية لأكثر من دورتين متتاليتين ، مما قد يفسح المجال لامتداد ذلك الحكم على كل المواقع الانتخابية العامة مثل الأندية ، والبرلمان ، المجالس المحلية . . إلخ .

ودون استطراد لأكثر من ذلك من أحكام ، فإنه يمكن استخلاص نتيجة مهمة وهى أن القضاء من خلال بعض محاكمه كالسابق الإشارة إليها ، يمارس دورًا إيجابيًا فى تعديل وتغيير بعض شروط الممارسة السياسية ، مما يسهم بالتالى فى مشروع الإصلاح السياسى المنشود . والصحيح أن بعضًا من هذه الأحكام التى صدرت من محكمة القضاء الإدارى مثل«تعدد الجنسية للشخص ، وأداء الخدمة العسكرية» ليس لها نص مباشر فى الدستور . ولكن ما لم ينص عليه الدستور قد يكون مسكوتًا عليه إلى أن تفجرت الظاهرة وتسربت مما يتطلب حكمًا قضائيًا يكمل المسكوت عنه فى الدستور ، ولكن ليس هناك حكم متعارض مع نص فى الدستور . وقد تجنب هذه الأحكام التعديلات فى الدستور . وإن كان الأمر بعد كل ذلك يحتاج إلى تعديلات عاجلة فى الدستور فى ظل تأصيل جديد للممارسة السياسية فى ظل دور القضاء الإيجابى فى صياغة حياتنا السياسية ، وتجسيدًا لمطامح الأمة من خلال القوى والتيارات السياسية التى تمثلها . وفى المعنى الأخير فقد أسهمت أحكام القضاء فى تنقية البرلمان وبعض هياكل الممارسة السياسية(الشورى ـ المحليات) .

* * *

المبحث الثانى

نسبة العمال والفلاحين والإصلاح السياسى(*)

لا شك أن ٢٣ يوليـو ١٩٥٢م، هو تاريخ فـاصل فى «العـمـر الحـضـارى» لمصـر المعاصرة. فهو يمثل لحظة تاريخية فاصلة بين ما قبل عام ١٩٥٢م، وما بعده.

وبعيدًا عن المزايدات من بعض الأشخاص لهوى فى أنفسهم، وبعيدًا عن «العناد والمكابـرة» من أحد التيـارات الذى لا زال يرى الأمور ثابتة عنـد ٢٢ يوليـو ١٩٥٢م، ولا زال يصر على أن «ثورة» ٢٣ يوليو، هى «حركة انقلابية» أو انقلاب، ولا زال هؤلاء يصرون على أن كل نكبات مصر وقعت بعد ٢٣ يوليو وبسبب قادتها!!، وبعيدًا عن بعض كُتاب التاريخ الذين يرون الأشياء بتغير مواقعهم من السلطة فيكتبون مرة لصالح الثورة ويقدمون عربون الإنصاف ثم فجأة يسحبون هذا العربون فى كتابات أخرى وبقـراءة ملتـوية، وبعـيـدًا عـمن اسـتـغلوا الثـورة لصـالحـهم الشـخصى وتحايلوا على شعاراتها ومكتسبات الجماهير من أجل مكاسب شخصية قصيرة النظر وأسهموا بالتالى فى ضـرر الوطن، وبعيـدًا عن كل هؤلاء وغيـرهم أقول إن كل من ولد بعد ٢٣ يوليـو ١٩٥٢م، والذى أتم الخمسين عامًا أو يقترب منها يجد نفسه مدفوعًا بقوة ذاتية للدفاع عن هذه اللحظة التاريخية التى غيّرت وجه مصر على كافة الأصعدة داخليًا وإقليميًا ودوليًا.

* ولعل هذا الاهتمام المكثف من الدولة وأجهزتها الإعلامية والثقافية، بهذا الحدث بعد مرور خمسين عامًا عليه، لهو تأكيد على تواصل شرعية الحكم استنادًا إلى ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م.

* وترى الدولة - كما يرى الأفراد - فى لحظات تاريخية معينة أنه من الأهمية التأكيد على الرجوع إلى الأصول خشية النسيان.

(*) نشرت بالأهرام، بتاريخ ٢٤/ ٧/ ٢٠٠٢م.

فيقف كل إنسان معتزاً بأنه من عائلة معينة، وموطن معين، وأنه ذو حسب ونسب.. إلخ. كذلك يجد الحكم فى الدولة أنه من الأهمية التأكيد على الاعتزاز بأصول الحكم أى نسبه، تأكيداً لشرعيته وتواصله التاريخى. والدولة بهذا المعنى تراجع نفسها لتأكيد هذا النسب إعمالاً لمبدأ الشرعية السياسية.

والشرعية السياسية هى القبول الجماهيرى فى أبسط المعانى، ومن ثم فإن «الالتفاف الجماهيرى» طوال حقبة عبد الناصر، حول الحكم خاصة فى أحلك اللحظات، لهو تأكيد على القبول الجماهيرى لشرعية ثورة ٢٣ يوليو١٩٥٢م. وأن كل حقبة تاريخية تالية تؤكد فى حكمها الاستناد إلى هذه الشرعية السياسية لثورة يوليو، لهو تأكيد على معنيين: **الأول**: تأكيد التواصل التاريخى لحقب الثورة المختلفة، **والثانى**: السعى نحو الحصول على أكبر درجة من «الالتفاف الجماهيرى» تأكيداً للشرعية السياسية للحكم.

ومن جانبنا نرى أن الهدف المبتغى من وراء الاحتفاء بذكرى ثورة ٢٣ يوليو وعيدها الذهبى، يجب أن يتجاوز المسائل الاحتفالية، بل يجب أن يتجاوز أيضًا مجرد تنشيط ذاكرة الأمة وإن كان هذا وذاك مطلوبين ولهما أهمية كبيرة. فالهدف الحقيقى الذى يؤكد فكرة تواصل الحكم وسند شرعيته، ولا يقف عند الشكل، بل يتجاوز ذلك إلى المضمون.

* فى تقديرى أن كل الأحداث التى مرت بمصر خلال الخمسين عامًا الماضية دخلت معمل التاريخ خاصة ما استقر منها، وسيقول التاريخ كلمته بعيداً عن أى زيف أو مزايدة أو منافع شخصية. ويذكر لمؤسسة الأهرام «العملاقة» أنها أنشأت وحدة لدراسة تاريخ الثورة، وسيكون لمخرجات هذه الوحدة شأن كبير فى تنظيم المادة الخام لجميع الأحداث وعلى كافة الأصعدة لتاريخ الثورة.

* ولكن الأمر فى هذه المناسبة الجليلة، يجب أن يتجاوز ذلك تحقيقًا لهدف أكبر وهو مراجعة موضوعية أمينة لمخرجات الثورة مقارنة بشعاراتها المرفوعة. ولا شك أن الثورة حققت الكثير وغيّرت موازين القوى الاجتماعية والسياسية وأدخلت مصر إلى قلب العروبة والعالم الثالث قائداً لكل حركات التحرر فى العالم، وأوجدت مصر

صـاحـبـة الدور القـائد داخل النظام الدولى فى أحلك لحظاته فى الخـمـسـينيـات والستينيات .

ومن جانبى أستطيع أن أطرح أحد التحديات الداخلية التى تحتاج إلى المراجعة من موقعى الفكرى كأحد أبناء هذه الثورة ومن معطياتها ومن قناعاتى بالفكر القومى الذى قادته مصر الثورة .

وتتمثل هذه المراجعة فى مقولة «**العمال والفلاحين**» فى سياق التحدى الديمقراطى .

فلا شك أن الهدف الأساسى من اشتراط تكوين التنظيمات السياسية الشعبية والسلطة التشريعية على كافة الأصعدة من ٥٠٪ من العمال والفلاحين على الأقل ، هو تحقيق عدالة التمثيل وإعمالاً لمبدأ تكافؤ الفرص الذى حرمت منه هذه الفئات قبل الثورة وتحقيقًا لممارسة ديمقراطية حقيقية لا ينفرد بها أصحاب رءوس الأموال . ولا شك أن هذه الفكرة هى فكرة غير مسبوقة وتنتسب إلى «الناصرية» فكرًا ومنهجًا . وخلال سنوات عديدة أسهمت قوى «العمال والفلاحين» فى حماية الوطن من الانزلاق تجاه هذا الفكر أو ذاك ، وأسهمت فى تقوية الطبقة الوسطى ، وأسهمت بفكرها ووعيها التلقائى فى بناء الوطن فى أحلك المراحل الصعبة .

ولذلك فقد كان البحث مستمرًا فى تعريف «العامل والفلاح» . فالأصل فى تعريفهما هو أن العامل هو من يعمل بيديه أى الممارس لعمل يدوى ، والفلاح هو من يعمل بالزراعة . ولأن هؤلاء يمثلون النسبة الأغلب فى المجتمع فأعطتهم الثورة نسبة الـ ٥٠٪ فى كل التنظمات حتى يحظوا برعاية المجتمع لهم من خلال من يمثلهم تمثيلاً حقيقيًا .

ولكن بمرور الوقت ومع التغيرات الداخلية «بانتهاج سياسة الانفتاح الاقتصادى» فى السبعينيات ، و«الخصخصة» فى الثمانينيات والتسعينيات ، وما ترتب على ذلك من سياسات ، فإن ذلك قد أسهم فى إضعاف طبقة العمال والفلاحين وتراجع الدور السياسى لاتحادات العمال والفلاحين . كذلك شهد العالم تغيرات واضحة تمثلت فى تفكك الاتحاد السوفييتى بنهاية عام ١٩٩١م ، وانهيار حاد فى التجربة الاشتراكية ، وتراجع الفكر اليسارى لصالح الفكر الليبرالى ، وازدياد مساحة المد الديمقراطى فى

العالم، والذى بدأ بأوروبا الشرقية والاتحاد السوفييتى من خلال التعددية وآلية الانتخابات الحرة والحقيقية، واستوجب كل ذلك ضرورة التفاعل مع هذه المتغيرات الداخلية والخارجية بتعميق الممارسة الديمقراطية فى مصر.

فلا يمكن من فكر فى «التمثيل الشرطى» للعمال والفلاحين بنسبة ٥٠٪ على الأقل، أن يكون هذا الأمر أبديًا. بل أيضًا وكما سبق أن قلت ذلك فى مقالات عديدة، إن استمرارها الشرطى يرتبط بارتفاع الوعى السياسى لهذه الفئات. ولأن الواقع السياسى تجاوز ذلك، إلى حد أن هناك تفكيراً بإعادة تعريف العمال والفلاحين مرة أخرى، وهناك تحايلات كثيرة حول هذا الموضوع. لذلك فإننى أرى ضرورة التفكير الجدى فى إلغاء هذا الشرط فى تكوين التنظمات السياسية ليس تشكيكًا فى الفكرة، وإنما لتجاوز الواقع لها. فالممثلون عن مقاعد «العمال والفلاحين» فى مجلسى الشعب والشورى لا تنطبق عليهم شروط العمال والفلاحين، بل هناك إساءة استغلال لهذا الشرط فى تكوين مجالس وتنظيمات ضعيفة. ونحن أكثر ميلاً فى تكوين هذه التنظمات إلى الواعى والمهتم بغض النظر عن كونه عاملاً أو فلاحًا أو غير ذلك.

وهذا يطرح بالتالى فكرة إعادة النظر فى الدوائر الانتخابية. فالبرلمان المصرى مثلاً يتكون من (٤٤٤) عضو يمثلون (٢٢٢) دائرة، ولكل دائرة يمثلها شخصان أحدهما عامل أو فلاح. فماذا لو جعلنا عدد الدوائر(٤٤٤) دائرة، ويمثل كل دائرة شخص واحد على مساحة أصغر وحجم ناخبين أقل؟ ألا يكون مجديًا مثلما هو معمول به فى النظم الانتخابية الديمقراطية؟ أعتقد فى صواب ذلك وأعتبر أن إلغاء نسبة «العمال والفلاحين» ، ليس إلغاء لمكاسب خاصة وأنه غير موجود فى الواقع العملى منذ سنوات طويلة، ولكن لتجاوز الواقع له. إعمالاً لممارسة ديمقراطية حقيقية بعيدًا عن الوصاية، وإتاحة تكافؤ فرص حقيقى. وهذه انطلاقة نسعى إليها جميعًا على طريق التطور الديمقراطى الحقيقى تأكيدًا لأحد الأهداف الستة لثورة ٢٣ يوليو وهو إقامة حياة ديمقراطية سليمة.

***

المبحث الثالث

حول أصول «الإصلاح السياسى» فى مصر(*)

يبدو أن الحديث عن «الإصلاح السياسى» أصبح واردًا وبإلحاح فى ظل ظروف مجتمعية فى الداخل وفى ظل أعاصير قيم العالمية - المسماة بالعولمة - الواردة من الخارج. ويبدو أيضًا فى الأفق أن مسيرة التطور الديمقراطى أضحت وقد سارت فى طريق بلا رجعة أو تراجع. والذى يجعلنى أرى ذلك، هو كثرة الحديث عن إمكانية إعادة النظر فى النظام الانتخابى من النظام الفردى المعمول به حاليًا، إلى نظام آخر لم تظهر ملامحه بعد وهو محل جدل بين المهتمين بالشأن العام. وبداية أقر أن النظر فى النظام الانتخابى للنقاش حوله، يجب أن يأتى فى «الإصلاح السياسى الشامل». وأن يتم ذلك وفق برنامج زمنى تتفق عليه كافة القوى السياسية وإلا أصبح الجدل عقيمًا ومضيعة للوقت وإهدارًا للجهد وتبديدًا لرصيد الاهتمام بما هو عام، وهو قليل بلا شك فى ظل التحولات التى تفرض هذا الوضع وذاك المناخ علينا.

* فبعيدًا عما هو أصلح: نظام انتخابى يقوم على النظام الفردى، أم نظام يقوم على القائمة المطلقة أو النسبية، أو نظام مختلط يقوم على الجمع بين نظامى القائمة والفردى، فإن يجب أن نتحدث أولاً فى أصول الإعداد لهذا الأمر فى نطاق الإصلاح السياسى الشامل وفق التقاليد المرعية فى النظم الديمقراطية فى شأن بحث مثل هذه القضايا القومية.

فإذا اعتبرنا أن الولايات المتحدة الأمريكية هى النموذج لكيفية مناقشة وعرض ومعالجة قضايا الإصلاح، فيمكننا الإشارة إلى ما يتم هناك فى هذا السياق. حيث تلجأ الإدارة الأمريكية إلى تشكيل لجان قومية لبحث الظواهر الجديدة أو لبحث النهوض بمرفق من مرافق الدولة. وفى هذا الإطار، علينا ألا ننسى تقرير اللجنة القومية للتعليم

(*) نشرت بجريدة الوفد، بتاريخ ٥/ ١/ ٢٠٠٢م.

والتى قدمت تقريرها فى بداية الثمانينيات تحت عنوان: «أمة فى خطر . . »، وكانت توصياتها آليات تم تنفيذها لإنقاذ التعليم الأمريكى حتى تحافظ «الأمة الأمريكية» على درجة تقدمها وتميزها فى منظومة النظام الدولى.

كذلك فإن آخر ما قرأته وعرفته فى هذا السياق، ما قدمته «اللجنة القومية الأمريكية لمواجهة الإرهاب»، من تقرير مهم للغاية بنهاية عام ٢٠٠٠م. وتضمن التقرير الذى نشرت أجزاء منه فى وسائل الإعلام وخاصة الصحافة، حالة الإرهاب فى داخل المجتمع الأمريكى وكيفية الخروج من أزمته وآليات المواجهة وخاصة ما يتعلق بسد المنافذ المولدة أو المنتجة للإرهاب فى المجتمع الأمريكى.

* وبعيداً عن ذكر المزيد من التفاصيل عن لجان قومية عديدة تشكل بصفة مستمرة لبحث ما يستجد من ظواهر على سطح الحياة الأمريكية لا داعى لذكرها؛ لأن المهم كيف نستفيد من هذه الآلية فى مجتمعنا المصرى؟ وقبل ذلك فإن هناك سؤالاً يفرض نفسه وهو: كيف تشكل اللجان القومية لبحث هذه الظواهر؟

وطبقًا لما هو معمول به أيضًا فى النظام الأمريكى، فإن هذه اللجان تضم شخصيات علمية ذات سمعة جادة فى مجال الظاهرة محل الدراسة، وسمعة عامة ممتازة، وصاحبة مواقف مشهود لها، وصاحبة أو هى جزء من مدارس علمية معروفة أو من مراكز بحثية مشهود لها بعطائها الوطنى، كما أنها لجان (فوق الحزبية)، فالانتماء الحزبى للديمقراطى أو للجمهورى ليس شرطًا للانضمام أو شرطًا للمنع من الانضمام. وعادة فهى مكونة من (١٠-١٥) شخصية فحسب، وتقوم اللجنة بتنظيم جلسات استماع لمن هم خارج عضوية اللجنة، ويمكنهم الإسهام برأى أو مشورة أو مجرد عطاء يسهم فى استكمال كل أركان القضية محل البحث والدراسة. فضلاً عن ذلك فإن اللجنة القومية يعهد لها بدراسة موضوع واضح ومحدد، وعلى أن تقدم تقريرها فى مدة زمنية محددة حسب طبيعة موضوع البحث.

* وللاستفادة من هذا النظام المعمول به فى أكثر الدول ديمقراطية، فى الوقت الذى نتوق ونتطلع إلى تطور ديمقراطى حقيقى، فإننا نرى ما يلى:

إمكانية قبول هذه الفكرة لبحث قضايانا القومية وما أكثرها

ومن ذلك :ـ **اللجنة القومية** للإصلاح السياسى .

ـ **اللجنة القومية** للنهوض بالتعليم .

ـ **اللجنة القومية** للإصلاح الاقتصادى .

ـ **اللجنة القومية** للنهوض بالثقافة .

ـ **اللجنة القومية** للنهوض بالسياحة .

ـ **اللجنة القومية** للنهوض بالإعلام .

ـ **اللجنة القومية** لدراسة آليات مواجهة ظاهرة العالمية أو ما يسمى بـ«العولمة» لتفادى الآثار السلبية ورياحها العاصفة ! !

ويمكن التفكير فى العديد من القضايا التى أشارت إلى نماذج منها حسب أولويتها فى تقديرى الشخصى .

ـ وأرى تشكيل هذه اللجان من مجموعتين : **الأولى** تضم شخصيات علمية متخصصة فى المجال محل البحث ولها الغلبة ، **والثانية** تضم عدة شخصيات سياسية تشمل ممثلاً لكل حزب سياسى فعال فى المجتمع وقد يكون له ممثلون فى البرلمان تحاشيًا للقيل والقال . ومن هذه الأحزاب : (الوطنى ـ الوفد ـ الناصرى ـ العمل ـ الأحرار ـ التجمع ـ الغد) .

أما بقية الأحزاب وعددها (١٢) حزبًا ، فيمكن أن يطلب منهم ورقة عمل مكتوبة تمثل رأى الحزب ، أو يتم الاستماع لممثل الحزب فى جلسة استماع ومناقشة أمام الفريق العلمى المتخصص .

ونقترح ألا يزيد عدد اللجنة عن (١٥) عضوًا (٨ من العلميين ، ٧ من ممثلى الأحزاب الفاعلة) .

ـ **أسلوب عمل اللجنة** : التفرغ التام لإعداد التقرير المطلوب ، واستخدام كافة الآليات للوصول إلى نتائج قومية ، وتوفير كافة المعلومات التى تطلبها اللجنة من أى جهاز مسئول . فضلاً عن ذلك فإن تقرير اللجنة يجب أن يشير إلى إطاره المرجعى من

نظم أجنبية معمول بها وبأمانة شديدة ويرفق ذلك بتقرير اللجنة . أى أن لكل لجنة أطرها المرجعية التى يجب أن تعلنها صراحة وبدون مواربة .

وينشر هذا التقرير فى الصحف ووسائل الإعلام ويبدأ بعدها الحوار الوطنى حول القضية محل البحث لمدة محددة بعد ذلك يعاد صياغة التقرير فى شكله النهائى للعمل به ، وذلك بتحويله قرارات تنفيذية ، أو ما يستلزم من تعديلات قانونية أو قوانين جديدة . . إلخ .

ونقترح أن يكون فترة عمل اللجنة (٦) أشهر ، و(٣) أشهر للحوار الوطنى الواسع بعد النشر الأول ، ثم (٣) أشهر ولا ينفى ذلك بالطبع أن تظل القضية محل البحث ، قيد الحوار عبر وسائل الإعلام .

* ونقترح بداية أن تصدر الحكومة أو يصدر رئيس الجمهوربة قراراً بتشكيل لجنة للإصلاح السياسى ، مكونة من (١٥) عضواً ووفق ما طرحناه من قبل ؛ لأننا نرى أن لهذا الجانب أهمية كبيرة تتوقف عليه كل الجوانب الأخرى . فتنشيط الجانب السياسى يقود إلى إضفاء الحيوية على العمل المهم ، ويعيد حفز الهمم للعمل الوطنى الجاد .

فإذا أردنا إصلاحًا سياسيًا جادًا ، علينا أن نعهد بذلك إلى لجنة قومية معروفة على الرأى العام ، ومطلوب منها أن تنجز تقريرها فى شكل سياسات للعمل وليس لمجرد توصيات توضع على الأرفف ، وعليها أن تبين أطرها المرجعية بوضوح حتى يتيسر لمن يشاء مراجعة اللجنة .

وما سمعناه عن تشكيل لجان لبحث تطوير النظام الانتخابى ، وما ينشر من أخبار تحمل إشارات بذلك ، دون وضوح ، ودون معرفة بهذه الشخصيات ، وكأن الأمر لا يخص الرأى العام ولا المهتمين بالعمل الوطنى وشئون المجتمع ، فهذا بكل أسف ليس له علاقة بإصلاح جاد ننشده . نرجو كل الرجاء أن تتاح لكل الزهور أن تتفتح حتى ينهض هذا المجتمع ، وأن يفسح المجال لكل الآراء لمصلحة هذا الوطن . ومن جانبى سأساهم فى مقال قادم برأى متواضع فى شأن هذا الإصلاح إلى أن يشاء الله والمسئولون فى هذا الوطن أن يقرروا .

* * *

المبحث الرابع

نحو مشروع للإصلاح السياسى الشامل(*)

لا شك أن الدعوة لحتمية - لا لضرورة - الإصلاح السياسى، وفى هذا الوقت بالذات هى التحدى الرئيسى للقوى السياسية فى مصر بلا استثناء. فمستقبل هذه الدولة مرهون أساسًا على هذا الإصلاح المنشود ولا يمكن اعتبار أن أى جهود اقتصادية يمكن اعتبارها إصلاحًا أو تطويرًا للأمام دون توازن حقيقى مع إصلاح سياسى ينقل المجتمع المصرى من السكون إلى الحركة ومن الموت إلى الحياة. وقد أكدت كل أدبيات العلم السياسى الأكاديمى هذه الحقيقة بالترابط والتزامن بين جناحى الإصلاح السياسى والاقتصادى. كما أكدت التجارب ذلك فى أغلب البلدان، حيث تعرضت تجارب اقتصادية للانهيار أو التوقف عند مستوى معين نتيجة لخيار التطور الاقتصادى دون إصلاح سياسى، وعلى أية حال فقد سبق أن كتبت وغيرى فى هذا المضمار، كما كتبنا عن الإصلاح السياسى وضرورته قبل انتخابات برلمان عام ٢٠٠٠م؛ ولى كتابان عن هذا الموضوع، وحضرت مع زملاء لا حصر لهم وأكدنا على ضرورة خيار الإصلاح السياسى الجذرى، حرصًا على مستقبل أفضل لهذا الشعب المصرى العربى «الصبور».

ومع ذلك لن نمل من الدعوة لهذا الإصلاح السياسى باعتباره حتمية، وليس مجرد «ضرورة» أو مطالب، إنما هى «معركة» حقيقية تستلزم عدم التوقف حتى الإنجاز مهما كان الثمن من وراء ذلك!!

***

فالإصلاح السياسى هو مشروع لتطور ديمقراطى حقيقى. والديمقراطية تتطلب أولاً حوارًا حقيقيًا جادًا بين كافة القوى السياسية الحقيقية وليست مجرد أحزاب ورقية،

(*) نشرت بجريدة الوفد، بتاريخ ٩/ ١٢/ ٢٠٠٢م.

لا يتعدى من بين الـ(١٧) حزبًا الموجودين رسميًا سوى ستة أحزاب [فعلية] فقط . ويتطلب الأمر صياغة بيان جماعى تلتزم به الجماعة السياسية الحاكمة وفق برنامج تنفيذى متفق عليه . وهذه هى الآلية التى تتوافق مع الدعوة الحتمية للإصلاح السياسى . وفى هذا السياق أطرح العديد من الأفكار لتطور ديمقراطى حقيقى من واقع الخبرة العملية والتخصص الأكاديمى والاهتمام الوطنى بالشأن العام فى مصرنا العزيزة المحروسة .

أولاً: تغيير فى بنية النظام السياسى

فالتغيير المنشود فى بنية النظام السياسى تستلزم تغييرًا فى الدستور الذى لم يعد يواكب تطور الواقع المجتمعى فى مصر حاليًا ومن قبل أيضًا . والخطوط العريضة هنا هى :

١ـ طبيعية نظام الحكم : (رئاسى/ برلمانى) كما هو حادث فى فرنسا ، ويتولى بموجبه رئيس الدولة الشئون الخارجية كاملة وتتولى الحكومة الشأن الداخلى والمسئولية البرلمانية .

٢ـ مدة رئيس الدولة : خمس سنوات ، لمدتين فقط .

٣ـ حياد رئيس الدولة فيما يتعلق بالأحزاب السياسية ، حيث لا يجب توليه رئاسة أى من الأحزاب . وبمجرد توليه رئاسة الدولة عليه إعلان استقالته حرصًا على مصلحة الحزب الآتى منه إعمالاً بأنه لكل الشعب وليس لفئة دون أخرى ، فضلاً عن ذلك يقوى الممارسة السياسية ، ويخرج الحزب الحاكم من«حضانة» الدولة لاكتشاف الحجم الحقيقى له بعيدًا عن انحيازات الإدارة .

٤ـ رئيس الدولة ونائبه بالانتخاب الحر المباشر من الشعب .

٥ـ إلغاء مجلس الشورى باعتباره عبئًا على النظام دون جدوى ويمكن حل مشكلة الصحافة بتحررها وعدم تبعيتها لأحد .

٦ـ المجالس المحلية ومجلس الشعب يتم انتخابها معًا وعقب انتخابات رئيس الدولة ونائبه ، ولمدة خمس سنوات أيضًا ، بحيث تنتهى كل الانتخابات فى عدة أشهر متتالية تستقر بعدها الدولة طيلة الخمس سنوات التالية .

٧- إلغاء القضاء الاستثنائى من نص الدستور والواقع العملى .

٨- تعيين رئيس الحكومة من الحزب الحاصل على الأغلبية المطلقة (٥٠٪+١)، أو الحزب الحاصل على أعلى الأصوات بالتحالف مع قوى أخرى، ويستوجب الأمر الحصول على موافقة البرلمان فى هذه الحالة. وبالمناسبة هذا اقتراح غير منصوص عليه فى الدستور الحالى، واكتشف عندما حصل الحزب الوطنى على نحو ٤٠٪ تقريبًا فى انتخابات ٢٠٠٠م.

٩- إدارة العملية الانتخابية تتم من خلال لجنة عامة أغلبها من القضاة وبعض الشخصيات العامة المعروفة بنزاهتها تبدأ مسئوليتها من الجداول الانتخابية وحتى إعلان النتائج دون أى دور لأية جهة أخرى.

١٠- إلغاء شرط «العمال والفلاحين» من تكوين المجالس السياسية والتشريعية والشعبية من الدستور، بعد استنفاد الغرض من هذه الفكرة التى كانت ضرورية فى حينها. وبمرور الوقت أصبحت عبئًا على بنية النظام السياسى، حيث لم يعد هناك العامل أو الفلاح المقصودان بهذه التسمية.

ثانيًا: تغيير فى الإجراءات أو النظام الانتخابى

إن التغيير الحقيقى المنشود فى هذا الصدد هو إجراء انتخابات حرة نزيهة لا تقبل الشك أو التشكيك، ولتحقيق ذلك نؤكد على ما يلى:

١- الإبقاء على النظام الفردى للانتخابات باعتباره الأقرب للمزاج المصرى، مع إعادة النظر فى الدوائر الانتخابية على مستوى الجمهورية باعتبار أن كل (٥٠) ألف ناخب يمثلهم شخص واحد فى البرلمان (مجلس الشعب).

٣- تضييق حجم الدوائر الانتخابية لتتفق مع وجود مرشح واحد بعد استبعاد فكرة «العمال والفلاحين» من النص الدستورى، عن كل دائرة لا يتجاوز حجم ناخبيها (٥٠) ألف ناخب كما أشرت.

٤- السلطة الإشرافية المطلقة للجنة عامة تشرف على عملية الانتخابات من البداية وحتى إعلان النتائج النهائية دون تدخلات.

٥ـ الفيصل فى أية مخالفات يرجع للجنة العامة أو القضاء مباشرة، وإلغاء «سيد نفسه وقراره» من قاموس الحياة السياسية. وإن الشك فى الإجراءات والعضوية ذاتها فى البرلمان أو المجالس السياسية أو الشعبية يصبح سلطة نهائية للقضاء، بل إن أى عضوية محل شك لا يمارس صاحبها دوراً إلا بعد الحسم من القضاء.

٦ـ إصدار قرار جمهورى بنهاية عام ٢٠٠٣م بإلغاء الجداول الانتخابية الحالية، وإعادة تنظيمها من واقع «الرقم القومى»، الذى سينتهى العمل فيه بنهاية عام ٢٠٠٣م حسب النص القانونى، وقد تسببت الجداول الحالية فى جرائم تزوير يستحيل شرحها!!

٧ـ الإدلاء بالصوت يستلزم ـ نصّاً ـ ضرورة توافر الهوية الشخصية والتوقيع أمام الاسم أو البصمة حماية لإرادة الشعب.

٨ـ تحديد سقف مالى حقيقى لكل مرشح على كل مستوى، بحيث يترجم إلى محاسبة حقيقية بعد الانتخابات بأن يتقدم المرشح بأوراق رسمية ومستندات صرف ومصادر التمويل إلى اللجنة العامة للانتخابات وتحويل أية شكول إلى القضاء والنص على عقوبة قانونية للتجاوز.

٩ـ تحرير عملية الدعاية الانتخابية بإتاحة الفرصة لعقد المؤتمرات فى كل مكان، وبحماية أمنية وليست بموافقة أمنية.

١٠ـ طلبات الترشيح تقدم إلى اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات وليست لجهات إدارية أخرى، الأغلب أنها منحازة!!

١١ـ تغليظ عقوبة التزوير فى عملية الانتخابات خلال أى من مراحلها.

١٢ـ إعداد صناديق زجاجية للانتخابات إعمالاً للنزاهة والشفافية.

ثالثاً: تغيير فى الأداء والممارسة السياسية

نتيجة القيود المستمرة على الممارسة السياسية، والتضييق المستمر، لذلك فإن أى إصلاح سياسى دون إلغاء لكافة القيود المفروضة على حركة الأحزاب السياسية ـ دون

الحزب الحاكم بالطبع - هو محاولة محكوم عليها بالفشل . ويستلزم الأمر هنا إلغاء قانون الطوارئ . فوجوده إساءة للنظام والدولة وليس حاميا وفق المبررات المطروحة . بل إن وجوده يشكل رادعًا للحركة السياسية النشيطة إيثاراً للهلامة . والحقيقة أنه يساء استخدام هذا القانون خلال فترة الانتخابات مما يلقى بكافة الظلال من الشكوك حول أية انتخابات أجريت أو يمكن أن تجرى فى المستقبل .

فتحرير الإرادة السياسية هو تحرير لحركة المجتمع المدنى وفى طليعته الأحزاب السياسية ، وهو تحرير لإرادة الشعب وتجسيد لحرية نتوق إليها ونحمى بها مجتمعنا دون ادعاء أو زعم من هنا أو هناك .

- إننا نحلم بمجتمع ديمقراطى حقيقى وسنظل مدافعين عن هذا الحلم حرصًا على الصالح العام للمجتمع المصرى حاضراً ومستقبلاً .

* * *

المبحث الخامس

وثيقة الإسكندرية للإصلاح: ماذا بعد؟ (*)

ما زال صدى مؤتمر الإسكندرية يتردد فى أروقة النخبة من المثقفين والسياسيين . . ولا تزال «وثيقة المؤتمر» محل جدل ومثار نقاش بينهم يدور حول مدى أهميتها وقدرتها على تشخيص حالة الضعف العربى وطرحها لصيغ الإصلاح السياسى والاقتصادى والاجتماعى والثقافى المطلوب لمواجهة التحديات التى تشهدها المنطقة . .

والأهم من كل هذا هو كيفية تفعيل ما طرحته الوثيقة من أطر وأفكار إلى واقع حقيقى ملموس . .

وصف البعض الوثيقة بأنها «جريئة» خاصة فى رؤيتها للإصلاح السياسى، حيث ركزت على أهمية تداول السلطة وإقامة انتخابات دورية حرة تصون ممارسة الديمقراطية . .

ورأى آخرون أنها وضعت يدها بدقة على مكمن الداء وشخصت علاجًا فعالاً، عندما أوصت بضرورة إلغاء القوانين الاستثنائية وإلغاء المحاكم الاستثنائية وإلغاء مبدأ الحبس والاعتقال بسبب الرأى فى كل الأقطار العربية وإطلاق حرية سجناء الرأى . .

رأى آخرون أن الوثيقة كانت بمثابة «جلد للذات العربية» عند تعرضها للإصلاح الثقافى، حيث أوصت بتوجيه المجتمعات العربية لاكتساب ونشر وإنتاج المعرفة . .

بينما كانت الوثيقة فى نظر البعض أيضًا عملية فى طرحها لرؤى الإصلاح الاقتصادى عندما طالبت الدول العربية بوضع خطط واضحة وبرامج زمنية محددة للإصلاح وتحديد دقيق لدور الدولة يجعلها محفزة للنشاط الاقتصادى وموفرة للبيئة المناسبة للقطاع العام والخاص والتصدى الحاسم للمشكلات المعوقة للاستثمار . .

(*) حديث للكاتب مع مجلة آخر ساعة، عدد ٢٤ مارس ٢٠٠٤م، أجرته الصحفية الأستاذة/ هالة فؤاد .

ما حركته الوثيقة من آمال الإصلاح دفع تلقائيًا للتساؤل عن كيفية تفعيل حقيقى لها ليحصد المجتمع العربى فى الواقع ثمارها، وحتى لا يتحول لمجرد شعارات جوفاء أو كلمات تطير فى الدخان أو قصور على الرمال لا تلبث أن تتحطم أمام أى موجة خارجية . .

حول الوثيقة وأهميتها وكيفية تفعيلها دار الحوار مع الدكتور جمال زهران أستاذ العلوم السياسية بجامعة قناة السويس . .

*** سألته فى البداية عن مدى أهمية عقد مؤتمر الإسكندرية وجدوى عقده فى التوقيت بالذات الذى تمر به المنطقة بفترة حرجة!!**

- جاء عقد مؤتمر الإسكندرية كخطوة مهمة فى طريق الإصلاح الذاتى . . ولا شك أن الضغوط الخارجية لعبت دوراً مهمًا فى دفع عجلة التوجه نحو الإصلاح . .

ولا يخفى على أحد أن سياسة الرئيس الأمريكى بوش منذ توليه الحكم، وهى تستهدف منطقة الشرق الأوسط والتى أعلنها من خلال أحاديثه عن تغيير النظم فى الشرق الأوسط وإعادة هيكلة المنطقة . . وأيضًا تأكيده على أن السياسة الخارجية الأمريكية تراجع نفسها بعد أن ثبت أنها تساند عبر ٦٠ عامًا أنظمة استبدادية . وجاءت أحداث سبتمبر لتزيد معها نبرة الحديث عن إعادة هيكلة المنطقة وإسقاط الأنظمة الاستبدادية وتأسيس أنظمة ديمقراطية، فجاء غزو العراق تحت هذه المظلة . .

ثم توالت المبادرات بحجة الإصلاح وتبلورت أخيراً فيما يسمى G.M.E أو مبادرة الشرق الأوسط الكبير . والتى بدا للجميع أن هدفها الكبير هو إفقاد المنطقة العربية مضمونها القومى لإتاحة الفرصة لإعادة تشكيلها لتصبح إسرائيل أحد أطراف الكيان الأكبر . .

كان طبيعيًا أن يفرز هذا التحرك الأمريكى تحركًا مضادًا، حيث أطلقت المبادرات العربية من جانب النخب للبحث عن صيغ ذاتية للإصلاح السياسى . .

وفى رأيى أن هذا يعد شيئًا إيجابيًا، فالحديث المكثف الآن عن عملية الإصلاح

وإطلاق الحرية وإتاحة الفرصة لبلورة مشروع ذاتي ورفض مشروع خارجي يعكس مدى الاهتمام على المستوى العربى بقضية الإصلاح . ولا شك أن الضغوط الخارجية أحدثت صحوة إجبارية لدى الأنظمة وهو ما يعد فى رأيى أيضًا شيئًا إيجابيًا . .

أما الأكثر إيجابية هو تجسيد هذه الصحوة فى عمل حقيقى وإجراءات فعالة حتى لا تصدم الجماهير إذا ما شعرت بتخلى الأنظمة عن برنامج الإصلاح ، وأيضًا حتى تفوت الفرصة على المشروعات الخارجية المتربصة بنا . .

*** إلى أى مدى نجح المؤتمر كخطوة على طريق الإصلاح؟!**

- فى رأيى أن أهم ما يلفت النظر فى المؤتمر أنه لأول مرة يحدث نوع من الاتفاق العربى على الحدود الدنيا لعملية الإصلاح الشامل للمنطقة العربية . .

فالوثيقة تمثل محل اتفاق وتؤكد على توافق ضمنى بين كافة النخب العربية وعلى أطر الإصلاح السياسى والاقتصادى والاجتماعى والثقافى . .

والجديد الذى طرحته الوثيقة أنه لأول مرة يحدث نقاش حول الوطن العربى ككتلة واحدة ، وهو ما يعزز فكرة القومية العربية ، ويأتى الحديث عن إصلاحات شاملة لكل الدول العربية مع الأخذ فى الاعتبار بخصوصية كل دولة بما يضفى على إجراءات الإصلاح نوعًا من المرونة المطلوبة ، والذى هيأ فى النهاية التوافق الضمنى للإصلاح ، مما جعله إصلاحًا عربيًا شاملاً لكافة الجوانب ولكافة الأقطار وهو ما لم يحدث من قبل . .

فالوثيقة جاءت بأطر عامة ونسق عام للإصلاح يحدد القواسم العربية المشتركة فى إطار عام للإصلاح ، ويتيح فى نفس الوقت تطبيقًا مرنًا لكل قطر تبعًا لظروفه وطبيعة نظامه ، مما يعطى الفرصة لكل دولة لإعادة هيكلة الإطار العام وفقًا لنظامها وفى ضوء المبادئ العامة التى طرحتها الوثيقة . .

ويحسب للوثيقة أيضًا أنها جاءت لتؤكد مبدأ الإصلاح كخطوة مهمة وعاجلة للمجتمعات العربية ، ومن ثم تتفادى الضغوطات الخارجية والتى يحاول البعض من

خلال طرح لمشروعه الخاص والترويج له باعتباره المعبر عن آمال المجتمعات والمجسد لتطلعات الشعوب وأحلامها. فجاءت الوثقية لترد من خلال طرحها لأطر الإصلاح الذاتى وليس دخيلاً عليها . .

*** وصف البعض الوثيقة بأنها بمثابة «جلد للذات» فى كشفها لمواطن الضعف ووصفها آخرون بـ«الجرأة» فى تحديدها لأطر الإصلاح خاصة السياسى منها . . ما هو رأيك؟**

ـ فى رأيى أن الوثيقة جاءت كمحصلة لأفكار تزخم بها أوساط النخبة وهى مطروحة ومتداولة منذ فترة. وخروجها بهذا الشكل يعد شيئًا طيبًا، فالوثيقة تضم الأفكار العامة والخطوط العريضة للإصلاح الدستورى والتشريعى، حيث طالبت بالانتخابات الحرة وعدم احتكار السلطة ووضع سقف زمنى للحكم، وهو ما اعتبره البعض جرأة بحسب تقديرهم، خاصة أن الوثيقة طرحت أيضًا ضرورة إلغاء قوانين الطوارئ والمحاكم الاستثنائية وإزالة القيود المعوقة للممارسة الديمقراطية . .

وحتى لا تتحول الوثيقة لمجرد شعارات جوفاء أوصت بتشكيل لجنة للمتابعة تجتمع كل ستة أشهر على الأقل لمراجعة ما تم تنفيذه، وهو فى رأيى نقطة فى غاية الأهمية لضمان تنفيذ ما جاء فى الوثيقة وضمان تفعيل ما أوصت به من إصلاحات وترجمته إلى واقع عملى ملموس . .

*** ترى هل من السهل ترجمة الإصلاحات التى جاءت بها الوثيقة إلى الواقع أم أن ثمة عقبات يمكن أن تواجهها وتحول دون تنفيذها؟!**

ـ إذا كنا نتفق على أهمية ما طرحته الوثيقة من أطر للإصلاح، فإن الأهم من ذلك ما بعد الوثيقة . . فالقلق لا يزال يكتنف البعض عن التطبيق العملى للتوصيات، فتسوق بعض الدول الحجج وتعلق على شماعة ظروفها الخاصة المبرر الذى تعطل به ما نصت عليه الوثيقة . .

فإشكالية التطبيق تكمن فى كيفية تجسيد بنود الوثيقة من إجراءات تنفيذية داخل كل قطر . .

وهذه نقطة مهمة ويجب أن يتم تجاوزها بشكل دقيق وسريع فى نفس الوقت؛ فالإبطاء فى عملية الإصلاح يقلل من مصداقيتها ولا بد أن يشعر المواطن العربى بصدى عملى سريع وفعال لهذه الوثيقة، وهو ما يتطلب إعادة صياغة أجندة داخلية بالإجراءات التنفيذية المطلوبة لتحويل بنود الوثيقة إلى واقع . .

وأرى أن المدخل الرئيسى والمهم هو الإصلاح السياسى خاصة ما تضمنه من إلغاء قوانين الطوارئ وإلغاء كل القيود المكبلة للحرية . وبالطبع سيكون على مصر الدور الأهم فى التقدم بالخطوة الأولى والفعالة لما لها من ثقل سياسى ومكانة، خاصة أنها أولت اهتمامًا كبيرًا بمشروع الإصلاح الذاتى وتبنت المؤتمر، واهتمت بخروج الوثيقة الصادرة عنه، وشجعت المؤتمرين على صياغة وثيقة قوية وأيدت كل أطروحات أفكار النخبة العربية، وهو ما يعكس مدى اهتمامها بالمشروع، وهو ما أكده اهتمام الرئيس حسنى مبارك بافتتاح المؤتمر مما أعطاه دفعة كبيرة . .

وفى نفس الوقت يقود هذا الاهتمام إلى مسئولية أكبر، وهى ضرورة الاستجابة لما تضمنته الوثيقة وتحويل بنودها إلى إجراءات تنفيذية فعالة وملموسة، وهذا فى رأيى لن يتحقق إلا من خلال طرح لأجندة داخلية تتضمن تجسيد ما نصت عليه الوثيقة فى إطار برنامج زمنى يتم وضعه والبدء فى تنفيذه فورًا . فمن المهم تجنب فكرة الإصلاح بالقطعة . فالتحديات والضغوطات الخارجية تفرض علينا أن نتبنى خطة زمنية محددة للإصلاح الشامل وليس الجزئى . .

*** يعلق البعض آمالاً على المجتمع المدنى . . إلى أى مدى يمكن أن يساهم الآن فى عملية الإصلاح؟!**

- الإشكاليات الحقيقية التى تواجه تفعيل دور المجتمع المدنى هى أن دوره لن ينشط إلا إذا أعطته الدولة الدفعة القوية للعمل وأن تكون لديها النية الحقيقية لإشراك المجتمع المدنى فى عملية الإصلاح، وهو ما يعطيها الأمل فى التحرك الجاد . ولا يخفى على أحد أن المنظمات والجمعيات الأهلية تعانى من حالة «موت سياسى» يجعلها تقع دائمًا فى دائرة الإحباط والشعور بعدم جدوى دورها . ولن يتم إحياء لحركة المجتمع المدنى

إلا من خلال دفعة تمنحها السلطة لهذه المؤسسات . فإذا كانت هناك رغبة حقيقية لتفعيل دورها والاستفادة منها وإشراكها فى عملية إصلاح حقيقى ، يجب على السلطة أن تسارع بانتشال هذه المؤسسات من دائرة الإحباط وتفعيل دورها . .

*** وكيف يكون ذلك؟ وما الدور المطلوب الآن من السلطة لتحقيق ذلك؟!**

- مطلوب طرح إجراءات تنفيذية وخطة متكاملة لما تضمنته وثيقة الإسكندرية ليتم تنفيذها وفق جدول زمنى بعد أن يطرح للنقاش فى حوار عام ولمدة محددة - ثلاثة شهور على سبيل المثال - بعدها يتم تشكيل لجنة قومية تضم كل الاتجاهات والقوى الوطنية لوضع أجندة للتنفيذ تلتزم بها السلطة ، فإذا ما تم ذلك سيكون بمثابة دفعة قوية لتنشيط دور المجتمع المدنى ، والذى لا يزال مكبلاً بقيود قوانين الطوارئ والمحاكم الاستثنائية ، والتى تحد من دوره وتكبل حرية حركته وتقزم تأثيره وحجمه . .

*** ماذا بعد وثيقة الإسكندرية سؤال يتردد . . يحمل من الأمل بقدر ما يحمل من قلق كيف يمكن تجاوزه والرد عليه؟!**

- بالطبع الأمر يجب ألا يقف عند حد إصدار الوثيقة ، فإذا كانت الوثيقة بما تضمنته من تشخيص للحالة العربية ، وكتابة روشتة للعلاج ، فالأهم من كل ذلك هو سرعة تعاطى الدواء لنلمس تأثيره ومفعوله . .

ومن هنا فالمسئولية الآن تقع على الأنظمة الرسمية للقيام بتجسيد بنود الوثيقة وتحويلها إلى إجراءات عملية يتم تنفيذها وفق جدول زمنى - وأنا أؤكد دائمًا على أهمية الجدول الزمنى ، فالالتزام يعطى مصداقية أكثر ونتائج أسرع وهو المطلوب تحديداً الآن حتى لا تفقد الأنظمة مصداقيتها وهى تتحدث عن نيتها فى الإصلاح . .

*** وماذا لو لم تنتبه الأنظمة إلى ذلك . . وتغيرت الظروف لتسحب معها الحلم بمشروع ذاتى للإصلاح؟!**

سنكون أمام وقوع احتمالين : **الأول** هو عزلة المنطقة عن العالم ليجعلها محلاً دائمًا

للضغوط الخارجية المستمرة سواء من الولايات المتحدة أو من أوروبا وكل القوى الأخرى التى تشعر بأنها منطقة غير طبيعية غير جادة فى الإصلاح .

الاحتمال الثانى هو وقوع المنطقة فى حالة من حالات عدم الاستقرار السياسى، وظهور اضطربات وحالات عنف لا يخفى على أحد أن ملامحه قائمة بالفعل الآن . .

فبلدان الوطن العربى حبلى بالعنف، وإذا لم تبادر الأنظمة بنزع بذوره من خلال إصلاح جاد وحقيقى فإن هذا العنف، سينفجر فى وجه الجميع . .

*** فى رأيك هل نجحت وثيقة الإسكندرية فى وضع بذور الأمل؟!**

- الوثيقة بالطبع مهمة وهى خطوة تبعث على الأمل، إلا أن تحقيق الأمل يتطلب مشاركة الجميع سلطة وشعبًا لمواجهة التحديات، حتى يتحول حلم الإصلاح إلى حقيقة، وحتى نترجم توصياته وبنوده إلى واقع نلمسه ونعيش فيه .

***

خاتمة

مشروع مقترح والسيناريو المتوقع

من خلال ما ورد فى سياق التحليل النقدى للممارسة السياسية فى مصر على وجه الخصوص، وفق مرجعية الأصول الديمقراطية السليمة ونماذجها التطبيقية المعروفة فى الغرب وبعض الدول المتميزة فى العالم الثالث وفى مقدمتها دول أوروبا الشرقية، والهند فى آسيا، وجنوب أفريقيا، ودول أخرى عديدة، يمكن القول بأنه يمكننا أن نعيد صياغة ما ورد من اقترحات وردت فى بعض أجزاء الكتاب، فى شكل مشروع مقترح للحاضر والمستقبل فيما يلى :

أولاً: ضرورة إجراء تعديلات دستورية ضرورية **وعاجلة :**

وتتركز فى :

١ـ انتخاب رئيس الجمهورية ونائبه بين أكثر من مرشح .

٢ـ تحديد مدة رئيس الجمهورية بـ(٥) سنوات ولمدتين على الأكثر (قياسًا بالنموذج الفرنسى حاليًا) .

٣ـ تكليف زعيم الحزب الفائز بالانتخابات [بالأغلبية البسيطة (أكثر من ٥٠٪)، أو الحزب الفائز بأعلى نسبة تأييد دون الـ ٥٠٪ بالتحالف مع آخرين] بتشكيل الحكومة خلال مدة معينة .

٤ـ قيام رئيس الجمهورية الفائز فى الانتخابات بالتخلى فورًا عن عضويته الحزبية إعمالاً لمبدأ قومية الدولة ووحدتها .

٥ـ إلغاء نسبة الخمسين فى المائة للعمال والفلاحين بعد انتفاء السبب فى وجودها

وإساءة استغلالها فى الواقع، وما يترتب على ذلك من إعادة تقسيم الدوائر الانتخابية، بحيث يمثل كل (٥٠) ألف ناخب عضو واحد فقط كما هو معمول به فى الأنظمة الأوروبية وغيرها.

ثانيًا: ضرورة إجراء تعديلات دستورية ضرورية **وآجلة:**

تتركز فى:

١ـ إعادة صياغة سلطات رئيس الجمهورية وتقليصها بحيث يتم دعم سلطات رئيس الحكومة (زعيم الحزب الفائز فى الانتخابات البرلمانية)، ووضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات بحيث يحدث توازن بين السلطات دون جور من سلطة على أخرى.

٢ـ إلغاء مجلس الشورى بعد انتفاء أغراضه المتمثلة فى لجنة شئون الأحزاب التى يجب إلغاؤها، والمجلس الأعلى للصحافة بعد استقلال المؤسسات الصحفية، وكذا استقلال جهاز الإذاعة والتليفزيون، والاكتفاء بالمجالس القومية المتخصصة مع زيادة فعاليتها.

٣ـ إلغاء المدعى العام الاشتراكى والعودة للقاضى الطبيعى.

٤ـ إعادة الاعتبار للسلطة القضائية بحيث تكون الحكم والمرجعية فى أى حكم دون تدخل مع سلطات أخرى. وهو ما يستتبع إلغاء فكرة سيد قراره المخولة لمجلس الشعب، باعتبار أن قرار الفصل فى الانتخابات والعضوية فى البرلمان من سلطات القضاء.

٥ـ إلغاء بدعة سلطة الصحافة كسلطة رابعة وهو الأمر الشاذ على كل أنواع النظم السياسية.

ثالثًا: إجراء انتخابات حرة نزيهة فى تشكيل البرلمان(مجلس الشعب) وفق إجراءات ديمقراطية سليمة تقضى بحياد كامل لجهاز الإدارة: الشرطة ـ المحافظين ـ المحليات.. إلخ.

رابعًا: الإشراف القضائى الكامل على عملية الانتخابات العامة فى جميع أشكالها (برلمانية ـ رئاسة الدولة ـ المجالس المحلية ـ الهيئات المختلفة)، بدءًا من الجداول الانتخابية

وانتهاء بإعلان النتيجة العامة . ومن ثم ينتهى دور وزير الداخلية ، وبالتالى تنتهى فكرة «المستقبل الوطنى» وكأن هناك المستقبل غير الوطنى!!

خامسًا : إلغاء الجداول الانتخابية الحالية فوراً قبل إجراء أية انتخابات عامة خلال عام ٢٠٠٥م، حيث ثبت فسادها بأحكام قضائية ، وكانت مانعًا للمشاركة مع أسباب أخرى، وثبت عدم صلاحيتها لإجراء أى انتخابات ، وهى بالتالى على وضعها الحالى لا تعبر عن الهيئة الناخبة الحقيقية ، وبالتالى لا تعبر عن إرادة الجماهير السليمة .

وإعداد جداول انتخابات جديدة وفق الرقم القومى والبيانات المدونة فيه والمدرج بها الدائرة الانتخابية المختارة . وقد أوضحت ذلك من قبل .

سادسًا : إلغاء قانون الطوارئ، وجميع المعوقات القانونية المقيدة للحريات بشكل عام .

سابعًا : إلغاء قانون الأحزاب السياسية الحالى واستبداله بقانون بسيط يتيح الفرصة لتكوين الأحزاب السياسية بكل حرية دون معوقات ، ووفق ضوابط يجمع عليها ممثلو القوى السياسية كافة فى المجتمع .

ثامنًا : إعداد قانون جديد للحقوق السياسية يتضمن المواثيق الدولية الجديدة ، والتطورات الحادثة فى المجتمع المصرى ، وتعميقًا للخيار الديمقراطى ، على أن يتضمن نقطتين مهمتين هما : عدم إسقاط جريمة تزوير الانتخابات بالتقادم ، وتغليظ عقوبة التزوير فى إرادة الشعب إلى الأشغال الشاقة المؤبدة ردعًا لكل من تسول له نفسه فى التلاعب بإرادة الشعب .

تاسعًا : تحديد سقف مالى للدعاية الانتخابية والصرف على الانتخابات يكون واقعيًا ، وأن يكون لذلك آليات معينة ، حيث يعين (محاسبًا وقانونيًا) يكونان مسئولين عن كل مرشح أمام جهات الدولة والقضاء لإثبات كل ما يصرف ومصادر هذه الأموال كما هو متبع فى النظم الديمقراطية .

وتجريم المتجاوزين إلى حد إلغاء عضويته فى البرلمان إذا ثبت عدم التزامه بذلك ، وبعد تقرير رسمى من السلطة القضائية بحكم إشرافها على عملية الانتخابات .

عاشراً : عملية الإدلاء بالصوت تكون بإثبات هوية الشخص والتوقيع بالاسم أو

البصمة لمن لا يقرأ أو يكتب، إعمالاً لنزاهة الانتخابات وردعًا للمتلاعبين فى إرادة الشعب.

حادى عشر: تحرير الدعاية الانتخابية بإتاحة الفرصة الكاملة فى منافسة متكافئة بين جميع المرشحين، دون تدخل من جهة الإدارة (فى مصر - وزارة الداخلية).

وعلى أن تلتزم الجهات الأمنية بحماية هذه المؤتمرات مهما كانت هوية المرشحين وانتماءاتهم السياسية.

ثانى عشر: إعداد صناديق زجاجية إعمالاً للنزاهة والشفافية، وإشاعة عهد جديد بدلاً من الصناديق الخشبية التى تعبر عن عهود التزوير والتلاعب فى إرادة الشعب والجماهير.

ثالث عشر: تحرير المجتمع المدنى وفى مقدمته إلغاء القانون (١٠٠) الخاص بالنقابات المهنية، والذى كان من شأنه شلل كامل فى هذه النقابات التى أضحى دورها ينحصر فى تجميع رسوم العضوية وصرف المعاشات وتنظيم الرحلات!!

رابع عشر: إعادة رسم وتقسيم الدوائر الانتخابية بحيث يكون عدد الناخبين مع المطابقة بتوزيع أقسام الشرطة والشكل الجغرافى، حيث يصبح لكل (٥٠) ألف ناخب نائب يمثلهم فى البرلمان. وتصبح الدائرة يمثلها شخص واحد فقط بعد إلغاء نسبة العمال والفلاحين التى اقترحناها. ويحقق ذلك فعالية أكبر للنائب وسط دائرة محددة، ويسهل مراجعته ومحاسبته بعيداً عن الاتساع غير المقنع للدوائر الحالية دون فعالية ودون مسئولية بين نائبين غير معروف من يعمل ومن لا يعمل!!

ووفق هذا المنظور، تصبح الدوائر الانتخابية ٢٠ دائرة لكل مليون ناخب، (٦٠٠) دائرة لكل الناخبين الحاليين الذين يقدر عددهم حاليًا بـ ٣٠ مليون ناخب تقريبًا. وبالتالى يرتفع عدد أعضاء البرلمان من (٤٥٤) إلى (٦٠٠) عضو و هو ما يبرر إلغاء مجلس الشورى عديم الجدوى والأهمية.

خامس عشر: إلغاء فكرة تعيين الأعضاء فى مجلس الشعب لانتفاء الغرض من ذلك مع توسيع درجة الحرية وإلغاء كل القيود أمام جميع المواطنين. ولذلك فإن فكرة تعيين (١٠) أعضاء فى مجلس الشعب أصبحت عديمة الجدوى.

* ما سبق هو مشروع قابل للنقاش والحوار ويستلزم إرادة سياسية واضحة وصلبة من الجميع، وفى مقدمتهم الحزب الحاكم الذى لو كان يثق فى شعبيته عند الجماهير، فإن عليه أن يقبل التحدى ويطرح مشروعًا ديمقراطيًا حقيقيًا إعمالاً للنزاهة والشفافية وحرصًا على الصالح العام حاضرًا ومستقبلاً. وفى تقديرى أنه غير مقبول التذرع بأية حجج أو مبررات لتأجيل ذلك حتى يتم اقتناص رئاسة الدولة، والبرلمان فى انتخابات عام ٢٠٠٥م بدون هذه الإصلاحات الضرورية التى تعكس التقاء كبيرًا حولها من واقع جميع آراء القوى السياسية خاصة المعارضة الرسمية وغير الرسمية، وآراء المثقفين المستقلين المهمومين بآلام المجتمع وتوافقًا لآمال عريضة فى مستقبل أفضل.

صحيح أن الحزب الوطنى الحاكم يتلكأ فى تبنى مشروع شامل للإصلاح السياسى رغم الضغوط الخارجية عليه، ويطرح سيناريو الإصلاح التدريجى وخلاصة بعض التغيرات الشكلية التى لا تعكس نية حقيقية فى الإصلاح الشامل، إلا أن الواقع وتحدياته وضغوط الداخل والخارج ستجبر الحزب الحاكم على الإصلاح السياسى، والمحك هو جدول زمنى لهذا الإصلاح عليه أن يصفه ويلتزم به وهو ما يتهرب منه دائمًا.

أما السيناريو الآخر فى حالة إصرار الحزب الحاكم على التدرج الإصلاحى والقاصر على الشكل والإصرار على إجراء انتخابات عام ٢٠٠٥م وفق هذا التصور، فإن المجتمع المصرى وهو يعانى من أزمة مستحكمة فى جميع المجالات، ويعانى من تدهور معيشى كبير، فإنه معرض للدخول فى دوامة حقيقية من العنف، أو سعى من البعض للانقضاض على السلطة فى أى لحظة.

وهو ما يجب أن نحذر منه فى حالة إصرار النظام الحاكم حاليًا على العناد وعدم الاستجابة لمشروع الإصلاح السياسى الشامل وفق جدول زمنى واضح قبل إجراء الانتخابات العامة (رئاسة وبرلمان) عام ٢٠٠٥م.

وختامًا: فإننى طرحت ما لدىّ والله الشاهد.

* * *

قائمة بمؤلفات الكاتب ـ طبقا لسنة النشر

١ ـ السياسة الخارجية لمصر ٧٠ ـ ١٩٨١م، مدبولى للنشر، ١٩٨٧م.

٢ ـ توازن القوى بين العرب وإسرائيل بين حربى يونيه ١٩٦٧م، وأكتوبر ١٩٧٣م، مدبولى للنشر، ١٩٨٩م.

٣ ـ أزمة البحث العلمى فى مصر والعالم الثالث، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩١م.

٤ ـ من يحكم مصر؟ دراسة فى عملية صنع القرار السياسى فى مصر والعالم الثالث، الطوبجى للطباعة والنشر، ١٩٩٤م.

٥ ـ النظام الدولى والإقليمى بين الاستمرارية والتغيير، المحروسة للنشر، ١٩٩٦م.

٦ ـ العمل العربى الوحدوى وصراع البقاء فى نهاية القرن العشرين، المحروسة للنشر، ١٩٩٧م.

٧ ـ أمن الخليج: محددات وأنماط تأثير العامل الدولى، المركز العربى للدراسات الاستراتيجية، دمشق، ورأس الخيمة بالإمارات، ١٩٩٨م.

٨ ـ تحديات الجمهورية الثالثة: الحوار والتغيير، المحروسة للنشر، ١٩٩٩م.

٩ ـ تحديات الممارسة الديمقراطية: القيود والآفاق، المحروسة للنشر، ٢٠٠٠م.

١٠ ـ ميلاد نظام عالمى جديد (مترجم)، الدار الأكاديمية للنشر، ٢٠٠٠م.

١١ ـ النظام الدولى بين الاستمرارية والتغيير: دراسة فى مشكلات معاصرة، (طبعة مطورة)، المحروسة للنشر، ٢٠٠١م.

١٢ ـ أزمات النظام العربى وآليات المواجهة، دار الشروق، ٢٠٠١م.

١٣ ـ ديناميكية السياسة الخارجية والدور المصرى فى ظل التحولات الجديدة، المحروسة للنشر، ٢٠٠٥م.

١٤ ـ الأصول الديمقراطية والإصلاح السياسى، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٥م.

١٥ ـ ثقافة المقاومة والتحرير فى إدارة الصراع العربى الصهيونى، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٥م.

قائمة بالكتب المؤلفة بالاشتراك مع آخرين:

١ ـ المؤتمر الدولى التاسع للبحوث الاجتماعية، القاهرة، ١٩٨٤م.

٢ ـ النظام السياسى المصرى بين الاستمرارية والتغيير، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨٨م.
٣ ـ أبحاث المؤتمر السنوى باتحاد المحامين العرب، مركز البحوث والدراسات القانونية، دمشق، ١٩٨٩م.
٤ ـ زلزال الخليج من الغزو العراقى إلى المجهول، كتاب الأهرام الاقتصادى، ١٩٩٠م.
٥ ـ سياسة مصر الخارجية فى عالم متغير، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٠م.
٦ ـ البحث الإمبريقى فى الدراسات السياسية، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩١م.
٧ ـ حتى لا تنشب حرب عربية/ عربية أخرى، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٢م.
٨ ـ انتخابات مجلس الشعب ١٩٩٠م: دراسة تحليلية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ١٩٩٢م.
٩ ـ النظام العالمى الجديد، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٤م.
١٠ ـ الدور الإقليمى لمصر فى الشرق الأوسط، مركز البحوث السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٥م.
١١ ـ تحليل الانتخابات المحلية/ ١٩٩٧م، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، ١٩٩٧م.
١٢ ـ الحركات الإسلامية فى آسيا، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، ١٩٩٨م.
١٣ ـ العرب ونظام عالمى جديد، الجمعية العربية للعلوم السياسية، ومركز دراسات الدول النامية، بجامعة القاهرة، ١٩٩٨م.
١٤ ـ القضية الأفغانية وانعكاساتها الإقليمية والدولية، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، ١٩٩٩م.
١٥ ـ اتجاهات حديثة فى علم السياسة، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، المجلس الأعلى للجامعات، ١٩٩٩م.
١٦ ـ العلاقات المصرية الآسيوية، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٠م.
١٧ ـ مستقبل مدينة بورسعيد فى ظل المتغيرات الدولية، إعداد وتحرير د. جمال زهران، جامعة قناة السويس ومحافظة بورسعيد، أعمال المؤتمر العلمى الثانى، ٢٠٠٠م.
18- Civilization and Modernization In the Middle East, Korea Foundation And Hankul university of Foreign Studies, 2002.
١٩ ـ الدولة الوطنية والتحولات الدولية الراهنة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، (أعمال الملتقى الدولى الأول للكلية)، ٢٠٠٤م.
٢٠ ـ السياسة الخارجية لليابان، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٤م.

***

المؤلف فى سطور

دكتور جمال على زهران

- أستاذ ورئيس قسم العلوم السياسية ـ كلية التجارة ببورسعيد ـ جامعة قناة السويس .
- وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث .
- وكيل الكلية لشئون البيئة وخدمة المجتمع . . ومدير مركز البحوث والدراسات المستقبلية بالكلية .
- أستاذ زائر بجامعتى چورچ ماسون وميريلاند وچون هوبكنز ـ واشنطن عامى ١٩٩٦ ، و١٩٩٩م .
- عضو اللجنة التنفيذية العليا للجمعية العربية للعلوم السياسية للمرة الثانية (٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٧م) .
- عضو الجمعية الأمريكية للعلوم السياسية بواشنطن منذ عام ١٩٩٦م .
- عضو الجمعية الدولية لدراسات المستقبل بواشنطن منذ عام ١٩٩٦م .
- عضو الجمعية المصرية للاقتصاد والتشريع ـ القاهرة .
- عضو اتحاد كتّاب مصر ـ القاهرة .
- عضو المجلس المصرى للشئون الخارجية ـ القاهرة .
- أمين عام شعبة العلوم السياسية بنقابة التجاريين ـ بالقاهرة .
- رئيس منتدى القليوبية الثقافى والاجتماعى المشهر عام ٢٠٠٤م .
- دكتوراه العلوم السياسية ـ جامعة القاهرة ـ ١٩٨٨م .
- ماجستير العلوم السياسية ـ جامعة القاهرة ـ ١٩٨٣م .
- بكالوريوس العلوم السياسية ـ جامعة القاهرة ـ ١٩٧٧م .
- للمؤلف (١٣) كتابا فى الفترة من ١٩٨٧ ـ ٢٠٠٤م .
- شارك المؤلف فى (٢٠) كتابًا بالاشتراك مع آخرين (٨٨ ـ ٢٠٠٤م) .
- حاصل على جائزة الدولة التشجيعية عام ١٩٩٥م، عن كتاب «من يحكم مصر؟ دراسة فى عملية صنع القرار السياسى فى مصر والعالم الثالث» .

- حاصل على وسام الامتياز كمعلم مثالى على مستوى الجامعات المصرية فى عيد المعلم (ديسمبر ٢٠٠٤م) الذى تنظمه نقابة المهن التعليمية .
- حاصل على جائزة مؤسسة الأهرام (نادى الكتاب) لعام ٢٠٠٣م، عن كتاب : «أزمات النظام العربى وآليات المواجهة»، دار الشروق، ٢٠٠١م .
- شارك فى العديد من المؤتمرات العلمية : الدولية والعربية .
- أستاذ زائر بأكاديمية ناصر العسكرية .
- خبير ومحاضر لدى العديد من مراكز البحث فى مصر والوطن العربى .
- كاتب سياسى دائم بجريدة الأهرام وجرائد أخرى فى مصر والوطن العربى .
- تحت الطبع (٥) كتب جديدة .

❋ ❋ ❋

رقم الإيداع ٧٧٦٤/ ٢٠٠٥

الترقيم الدولى I.S.B.N - 977-09-1232-8

الشركة الدولية للطباعة

المنطقة الصناعية الثانية - قطعة ١٣٩ - شارع ٣٩ - مدينة ٦ أكتوبر

: ٨٣٣٨٢٤٠ - ٨٣٣٨٢٤٢ - ٨٣٣٨٢٤٤

e-mail: pic@6oct.ie-eg.com